بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية التربية

نموذج رقم (٨)*

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات المطلوبة

الاسم : محمد بن جمال الدين بن أحمد الخوتاني		الكلية : التربية

القسم : التربية الاسلامية والمقارنة		التخصص : تربية إسلامية ومقارنة .

الأطروحة مقدمة لنيل درجة : (الماجستير) .

عنوان الأطروحة : (التوجيهات التربوية لفريضة الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع) .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين ......وبعد

فبناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة عاليه ، والتي تمت مناقشتها بتاريخ ١٤١٩/١/٢٠هـ بقبول الأطروحة بعد إجراء التعديلات المطلوبة ، وحيث قد تم عمل اللازم فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة متطلباً تكميلياً للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ....والله الموفق

المشرف		أعضاء اللجنة

المشرف	مناقش من داخل القسم	مناقش من خارج القسم
د/ محمد أحمد الصادق كيلاني	د/ صالح سليمان العمرو	د/ منصور بن عون العبدلي الشريف
التوقيع :	التوقيع :	التوقيع :
د/ صبغة الله غلام نبي قطب الدين		
التوقيع :		

يعتمد : رئيس قسم التربية الاسلامية والمقارنة

د/ حامد بن سالم الحربي

التوقيع :

* يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة .

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة

كلـية التـربـــية
قسم التربية الإسلامية والمقارنة

التوجيهات التربوية لفريضة الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع

إعداد الطالب

محمد بن جمال الدين بن أحمد الخوتاني

إشراف

الدكتور : محمد أحمد الصادق كيلاني
الدكتور : صبغة الله غلام نبي قطب الدين

بحث مكمل لمتطلبات درجة الماجستير في الأصول الإسلامية للتربية
مقدم إلى قسم التربية الإسلامية والمقارنة
الفصل الدراسي الثاني

١٤١٨هـ

بسم ا لله الرحمن الرحيم

قال تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ سورة التوبة الآية (١٠٣)

وقال ﷺ : ((إن ا لله عزوجل قال : إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ولو كان لابن آدم وادٍ لأحب أن يكون إليه ثانٍ ، ولو كان له واديان لأحب أن يكون إليهما ثالث ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلاّ التراب ثم يتوب ا لله على من تاب)) .

رواه أحمد في المسند : جـ٥ ، ص٢١٩ ، حديث صحيح (السلسلة الصحيحة للالباني برقم ١٦٣٩) .

ملخص الدراسة

عنوان البحث : التوجيهات التربوية لفريضة الزكاة .

اسم الباحث : محمد بن جمال الدين بن أحمد الخوتاني .

أهداف البحث :

١ـ إبراز حقيقة الزكاة وحكمتها في الاسلام ومعرفة آثارها في حياة الفرد والمجتمع المسلم .

٢ـ إيضاح دور الزكاة في حل بعض المشكلات الإقتصادية والإجتماعية في المجتمع .

٣ـ تنمية وعي الناشئة باهمية الزكاة وآثارها التربوية في حياة الفرد والمجتمع المسلم .

٤ـ تصحيح المفاهيم الخاطئة حول الزكاة وتطبيقاتها الشرعية ، وغرس الاتجاهات الايجابية نحو فريضة الزكاة .

٥ ـ تحقيق اهداف التربية الإسلامية في تهذيب الفرد وإصلاح المجتمع من خلال فريضة الزكاة وتطبيقاتها الشرعية .

منهج الدراسة : وقد استخدم الباحث في هذه الدراسة منهجين هما :

١ـ المنهج الاستنباطي : وذلك في دراسة النصوص لاستنباط المبادىء والتوجيهات التربوية للزكاة من تفسير الآيات والأحاديث المتعلقة بالزكاة .

٢ـ المنهج الوصفي : وذلك بتتبع المراجع وما كتب عن الزكاة وإيجاد العلاقة فيما بينها من أجل الإفادة منها حسبما تقتضيه طبيعة الدراسة .

فصول البحث : وقد اشتملت الدراسة على خمسة فصول :

١ـ الفصل الأول (التمهيدي) : ويشمل خطة الدراسة والإطار العام للبحث .

٢ـ الفصل الثاني : مدخل شرعي للبحث حيث يتناول مفهوم الزكاة واهميتها واهدافها ومصارفها في الاسلام .

٣ـ الفصل الثالث : آثار الزكاة في حياة الفرد المسلم .

٤ـ الفصل الرابع : آثار الزكاة في المجتمع الإسلامي .

٥ـ الفصل الخامس : دور الاسرة والمدرسة والوسائط التربوية في المجتمع في تثبيت فريضة الزكاة في نفوس الناشئة وتحقيق اهداف الزكاة .

نتائج البحث : وصل الباحث إلى مجموعة من النتائج في دراسته أهمها :

١ـ الزكاة نظام مالي واقتصادي واجتماعي متكامل في الاسلام راعى فيها مصلحة اصحاب الاموال ومصلحة الفقراء والمحتاجين .

٢ـ أحكام الزكاة ثابتة لا تتغير إلى يوم القيامة ، ولكن تطبيق الحكم وتنزيله على الواقعة هو الذي يتغيّر بتغيّر الازمنة والامكنة والاحوال .

٣ـ للزكاة منافع متعددة وآثار جليلة ترجع إلى مؤديها تارة وترجع إلى آخذها تارة أخرى وفي النهاية ترجع فائدتها إلى المجتمع .

٤ـ تساعد الزكاة في تحقيق التكافل الإجتماعي والتنمية الاقتصادية في المجتمع المسلم .

٥ـ تقوم الأسرة والمدرسة بدور مهم في تثبيت فريضة الزكاة والصدقة في نفوس الناشئة ، وتعويدهم البذل والعطاء والانفاق في سبيل ا لله .

٦ـ تساهم المساجد والجمعيات الخيرية ووسائل الإعلام في تنمية الوعي باهمية الزكاة وتحقيق اهدافها على مستوى الفرد والجماعة .

توصيات البحث : من أهم ما توصل إليه الباحث من توصيات مايلي :

١ـ الاهتمام بالتطبيقات المعاصرة للزكاة ، وايجاد آليات معاصرة للاشراف على جمع الزكاة وتوزيعها بطريقة ايجابية .

٢ـ أن يقوم مخططو المناهج والمختصون بالمقررات الدراسية أثناء تعديل المناهج الدراسية بإبراز الجوانب التربوية للعبادات والتطبيقات العملية لها .

٣ـ على الأسرة والمدرسة توفير الأجواء المناسبة التي تمكن الناشئة من ممارسة الزكاة والصدقة وتطبيقاتها على الوجه الصحيح .

٤ـ وجوب التفاعل الإيجابي من الأفراد والجماعات مع الجمعيات والهيئات الخيرية ودعمها مادياً ومعنوياً لتؤدي دورها بنجاح وفاعلية .

٥ـ على المؤسسات التربوية والدينية أن تنشر الوعي بهموم الفقراء والمساكين ، ووجوب تفقد أحوالهم والسعي في تحسين ظروفهم واحوالهم .

٦ـ زيادة الإهتمام بالجانب الإعلامي في مجال الزكاة حتى يتعرف المسلمون على الزكاة وآثارها على الفرد والمجتمع ، وتشجيع العمل الخيري .

الباحث	إشراف	عميد كلية التربية بمكة المكرمة
محمد جمال الدين الخوتاني .	د / محمد أحمد الصادق كيلاني د / صبغة ا لله غلام نبي قطب الدين .	د / عبدالعزيز عبدا لله خياط

الإهـــــداء

* إلى والديّ الحبيبين ، رحمهما الله تعالى وأسكنهما فسيح جناته ، أهب لهما ثواب هذا العمل .

* إلى زوجتي وأبنائي حفظهم الله تعالى في الدنيا والآخرة .

* إلى الأجيال الحاضرة علّها تجد بين سطور هذه الرسالة العلمية ما يسدد خطاها ويعينها على مواصلة السير إلى مرضاة الله تعالى وإقامة شرعه .

* إلى الآباء والمعلمين الذين يجسدون هذه التوجيهات الإسلامية في حياتهم وفي رسالتهم .

* إلى المزكين والمتصدقين الذين يحملون همّ الفقراء والمساكين ويساعدونهم لا يبتغون إلاّ وجه الله تعالى .

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد العلمي المتواضع .

الباحث

بسم ا لله الرحمن الرحيم

﴿ شكر وتقدير ﴾

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين . أما بعد

فيتوجه الباحث إلى المولى العلي القدير بالحمد والشكر على توفيقه وامتنانه لاختيار هـذا البحث وإخراجه إلى حيز الوجود . كما يتقدم الباحث بالشكر الجزيل لسعادة الدكتور : محمد أحمد الصادق كيلاني المشرف على هذه الدراسة ، الذي بذل الكثير من وقته وجهده وخبرته لإبراز هذا العمل في أفضل صورة . وكان نعم المخلص النصوح ، حتى في غير ساعات الإشراف ، بل وفي العطل الرسمية ، فقد استنرت بتوجيهاته وملاحظاته القيمة ، التي كان لها أكبر الأثر وأبلغه في ظهور هذا البحث بهذه الصورة ، حيث كان يقرأ بدقة كل ما أكتب ، ويضع توجيهاته وتعليقاته على كل ما يحتاج إلى بيان أو شرح أو تعليق من فقرات البحث وفصوله ، وأجد لساني عاجزاً عن شكره والثناء عليه ، وقلمي عاجزاً عن التعبير عما يكنه قلبي له من تقدير ومحبة واحترام ، ولا أملك له إلاّ الدعاء بظهر الغيب أن يمد ا لله في عمره ، وأن يبارك في جهوده ، ويصلح له أمر دينه ودنياه وآخرته . والشكر موصول لسعادة الدكتور : صبغة ا لله غلام نبي قطب الدين ، على تفضله بالإشراف الشرعي على هذا البحث وتعاونه المستمر مع الباحث طول فترة الدراسة ، فقد كان نعم الموجه والمرشد الذي لا يريد بعمله إلا وجه ا لله تعالى ، ويرى في خدمة العلم وطلابه ، عبادة لله عزوجل ، فجزاه ا لله عني كل خير على ما قدمه من توجيه وإرشاد . كما اتوجه بالشكر الجزيل لاعضاء لجنة مناقشة خطة البحث ، سعادة الدكتور : نايف بن همام الشريف ، وسعادة الدكتور : عبداللطيف بن محمد بالطو ، على ما أبدوه من توجيهات قيمة حول خطة البحث وفصول الدراسة ، كما أتقدّم بالشكر والتقدير لمجلس قسم التربية الاسلامية ، ومجلس كلية التربية على التوجيهات التي اسهمت في تطوير خطة البحث واجازته ، وعلى ما قدموه من عونٍ ومشورة وتوجيه . كما اتوجه بالشكر الجزيل لسعادة الدكتور : منصور بن عون العبدلي الشريف ، وسعادة الدكتور : صالح بن سليمان العمرو ، لتفضلهما بمناقشة هذا البحث و المساهمة في تقويمه والحكم عليه . ولا يفوتني أن اشكر ادارة جامعة أم القرى بمكة المكرمة ، وعميد كلية التربية ، ورئيس قسم التربية الاسلامية والمقارنة على اتاحة الفرصة للدراسة الماجستير في تخصص التربية الاسلامية والمقارنة ، راجياً من العلي القدير أن يوفق جميع المسؤولين في هذه الجامعة لخدمة العلم وطلابه .

وختاماً أتوجه بالشكر والتقدير لكل من قدم للباحث العون والمساعدة وساهم بصورة أو بأخرى في إنجاز هذه الدراسة ، وتهيئة أجوائه ، من أساتذة فضلاء ، وأصدقاء أعزاء في العمل ، والدراسة ، ولن أنسى أسرتي الكريمة وعلى رأسها زوجتي العزيزة التي تنازلت عن الشيء الكثير من حقوقها عن طيب نفس لقاء توفير كامل وقتي للبحث والدراسة . فللجميع مني خالص الدعاء بأن يجزيهم ا لله عني خير ما يجزي به عباده الصالحين ، وآخر دعوانا الحمد لله رب العالمين.

محتويات الدراسة

الفصل الثالث (آثار الزكاة في الفرد المسلم). ٦٧-١١٤

الفصل التمهيدي

(المدخل إلى الدراسة)

* مقدمة .
* أهداف الدراسة .
* أهمية الدراسة .
* تساؤلات الدراسة .
* حدود الدراسة .
* منهج الدراسة .
* الإطار العام للدراسة .
* الدراسات السابقة .

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الغني المتعال ذي الفضل والجلال ، شرع لعباده من أحكام الإسلام ما فيه سعادتهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه ، ومن دعا بدعوته ، واقتدى به ، وسار على نهجه إلى يوم الدين .... أما بعد :

فإن الله تعالى أنعم علينا بالإسلام، وأكمل به الدين، وأرسل إلينا أفضل رسله وخير خلقه نبينا محمد ﷺ، وجعل أمته من خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله، وأنزل عليه الكتاب والحكمة، وأمرنا فيه بعبادته وبالاحسان إلى خلقه، قال تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (١). فالصلاة عبادة بدنية روحية تقيم الصلة الدائمة بين العبد وربه، وكذلك الزكاة عبادة مالية تقوم على الإحسان لعباد الله. فالزكاة مع الشهادتين والصلاة يدخل المرء في جماعة المسلمين ويستحق أخوتهم والانتماء إليهم. قال تعالى ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾(٢).

فالعبادة في الإسلام تعتبر الركيزة الأساسية التي يقوم عليها صرح الدين الحنيف. قال عليه والصلاة والسلام :" بُني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، والحج"(٣).

إن العبادة في الاسلام ذات مدلول واسع وشامل، فهي تحمل في حقيقتها إلى جانب الطاعة والعبودية لله تعالى، كثيرا من المعاني والمبادئ التربوية، ولها أبعاد نفسية واجتماعية، فالعبادة ليست مجرد شعائر تؤدى، ولا تقتصر على اللحظات القصيرة التي يؤدي فيها المسلم عبادته من صلاة وصيام وزكاة، وإنما يكون فكره وسلوكه وشعوره قائمة كلها على منهج الله تعالى. قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾(٤). إذاً فالعبادة هي الحياة كلها، فكل تصرف يتصرفه الإنسان في حياته منذ يستيقظ من نومه، إلى أن يؤوب إلى فراشه، وفي كل عمل يعمله في نهاره وليله مهما اختلفت هذه الاعمال كل ذلك عبادة، هو مسؤول عنه يوم القيامة، كما يسأل عن صلاته وصيامه وزكاته. ولهذا فإن الاسلام يقيم منهجه التربوي على أساس العبادة بمعناها العام الشامل الواسع حتى تقيم الصلة الدائمة مع الله تعالى، فهذه القاعدة الرئيسية للتربية الإسلامية وتعتبر

(١) سورة البقرة ، من الآية ١١٠.

(٢) سورة التوبة ، من الأية ١١.

(٣) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، المكتبة السلفية، ١٤٠٠هـ، كتاب الإيمان، باب دعاؤكم إيمانكم، حديث رقم ٨.

(٤) سورة الأنعام، الآية ١٦٢.

أن جميع ما جاء به الدين الإسلامي واقع في دائرة التربية، لما لها من أثر إيجابي في تربية الافراد إصلاح المجتمعات لأنها تدل الانسان على طريق الخير وتجنبه طريق الشر.

وعليه يمكن القول بأن العبادات وما يتصل بها من أحكام وتوجيهات تساهم في تربية الفرد المسلم وترابط المجتمع ووحدة الامة. وهذا الركن العظيم (الزكاة) فيه تربية إيجابية تتمثل مهمتها التربوية في الانصياع لأمر الله تعالى وتحقيق معنى العبودية لله عز وجل، وتطهّر النفس الإنسانية من الشح والبخل وتدفعها نحو البذل والعطاء، وتعمل الزكاة على إزالة الحقد والحسد من نفوس الفقراء تجاه الاغنياء، وتعالج قسوة القلب وتبلّد الاحساس وتنمي لدى الفرد الشعور والاحساس بمعاناة الاخرين وآلامهم. والاسلام بتشريعه الخالد للزكاة يسعى لإيجاد مجتمع متكافل تبنى فيه العلاقات على أساس من المودة والرحمة، وتنمية روح الاحسان والتعاون والتراحم بين أفرادهم، حتى تصان فيه حقوق الافراد وتحفظ فيه مصالح الجماعة. وللزكاة أثر فعال في تحقيق التنمية الشاملة والبناء الاقتصادي، لأن الزكاة تجبر الأموال على الخوض في ميدان العمل والإنتاج بصفة مستمرة، فقد نهى الاسلام عن كنز الاموال وحبسها عن التداول الاستثمار، وأمر باخراج زكاتها سواء استثمرها صاحب المال أم لم يستثمرها. وتعمل الزكاة على توفير فرص العمل للقادرين عليه، وتأمين المستوى اللائق للمعيشة، لأن الهدف من الإعطاء هو إغناء الفقير من مال الزكاة حتى لا يعود إلى أخذ الزكاة مرة أخرى، كما تساهم الزكاة في حل كثير من المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها الامة الاسلامية المعاصرة لو أحسن توظيفها من الفقر والكوارث والحروب والمجاعات والبطالة ونحوها.

فالزكاة لها فوائد جمّة ومنافع متعددة وآثار جليلة ترجع إلى مؤديها تارة، وترجع إلى آخذها تارة أخرى، وفي النهاية ترجع فائدتها إلى المجتمع بتضامن أفراده وتماسكهم، ليصبح المجتمع بعد تطبيقها كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر البدن بالحمى والسهر.

فلا عجب أن عُني علماء المسلمين بفريضة الزكاة كلٌ في دائرة اختصاصه ببيان أحكامها وتطبيقاتها الشرعية، ومعرفة آثارها الفردية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية. ولهذا وقع الاختيار على فريضة الزكاة لتكون موضوعا للدراسة من منظور تربوي يركز فيها على الجوانب التربوية لفريضة الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع المسلم، ودور المؤسسات التربوية والوسائط والتربوية الاخرى في المجتمع في تحقيق أهداف الزكاة وتثبيتها في النفوس، وجاءت بعنوان : (التوجيهات التربوية لفريضة الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع).

والمقصود بالتوجيه التربوي في هذه الدراسة هو الاحكام والتعاليم والتوجيهات التي أنزلها الحق سبحانه وتعالى في كتابه الكريم وبيّنها المصطفى عليه الصلاة والسلام في سنته المطهرة في مجال الزكاة المفروضة والصدقة الواجبة، ليسير بمقتضاها الانسان في حياته لتحقق له السعادة في الدنيا والاخرة. إن الاوامر والنواهي التي جاءت في شأن الزكاة والصدقة تعتبر أداة تربوية مهمة في تربية الفرد المسلم وإصلاح المجتمع، لأنها صادرة من عند الله تعالى، وعليه فإن العبادة هي المدخل الرئيسي لكل تربية

وإصلاح في المجتمع، فبقدر ما يقوى الجانب الايماني والتعبدي عند المسلم وتتعمق صلته با لله عز وجل ينعكس أثر ذلك في سلوكه وفي كافة أعماله وعلى امتداد حياته، وحين يتخلى المسلم عن الاستفادة من التوجيهات التربوية لتلك العبادات ولا يلتزم بأدائها فإنما يضع نفسه في هاوية الضياع والانحراف. وحين يتساهل المجتمع المسلم في إقامة هذه الشعائر التعبدية، ويهمل تربية الناشئة في أجوائها المباركة فسينهار بنيانه بزيغ الافكار وتسلط الاهواء، وستفشل جميع الخطط والمناهج في أهدافها ما لم تستجب لشرع ا لله الأكمل.

فيجب غرس مفهوم العبادة وحقيقتها في نفوس الناشئة وتربيتهم على أداء العبادات وفي مقدمتها الصلاة والزكاة، والعمل على تطبيق فريضة الزكاة في مجتمعاتنا المعاصرة تطبيقاً جاداً ومتكاملاً على المستوى الشعبي والحكومي. قال تعالى ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ ﴾(١).

فالزكاة من أهم المقومات التي يتميز بها المجتمع الاسلامي، وتعطيل الزكاة والتهرب من أدائها علامة من علامات انحراف المجتمع وفساد الاخلاق.

أهداف الدراسة :-

في ضوء دراسة فريضة الزكاة ومكانتها وآثارها وتطبيقاتها الشرعية يتطلع الباحث إلى تحقيق الاهداف التالية :

١- إبراز حقيقة الزكاة وحكمتها في الإسلام ومعرفة آثارها في حياة الفرد المسلم (المتصدق والمستحق) .

٢- إيضاح دور الزكاة في بناء المجتمع المسلم وحل بعض مشكلاته الاقتصادية والاجتماعية .

٣- تصحيح المفاهيم الخاطئة حول الزكاة وتطبيقاتها الشرعية ، وغرس الاتجاهات الإيجابية نحو فريضة الزكاة .

٤- تنمية وعي الناشئة بأهمية الزكاة وآثارها التربوية في حياة الفرد والمجتمع المسلم .

٥- التأكيد على أثر العبادة التربوي في تكوين الشخصية المسلمة من خلال تطبيقات الزكاة على مستوى الفرد والجماعة .

٦- تحقيق أهداف التربية الإسلامية في تهذيب الفرد وإصلاح المجتمع من خلال عبادة الزكاة وتطبيقاتها الشرعية والعودة إلى الكتاب والسّنة لأخذ التوجيهات والمباديء والقيم التربوية.

---

(١) سورة الحج، الآية ٤١.

أهمية الدراسة :

تأتي أهمية هذه الدراسة من أهمية فريضة الزكاة باعتبارها الركن الثالث من أركان الإسلام الخمسة، مما دفع الخليفة أبا بكر الصديق رضي الله عنه لقتال مانعيها حتى يؤدوها .

وقد تنوعت أساليب القرآن الكريم والحديث الشريف في بيان أهمية الزكاة والحكمة من مشروعيتها في الإسلام .

وتتمثل هذه الأهمية في النقاط التالية :-

١ - الزكاة وإن كانت عبادة فهي نظام مالي واقتصادي واجتماعي متكامل تتولى الدولة المسلمة الإشراف على تنفيذه تحصيلا وتوزيعا واستثمارا .

٢ - لم تقتصر الزكاة على نوع معين من الدخل، بل اشتملت كل مصادر الدخل، والمتأمل في وجوه مواردها ومصارفها يرى الدليل، فما من مال إلا وللزكاة حق فيه، وما من وجه من وجوه بناء المجتمع ماديا ومعنويا إلا وللزكاة دور فيه .

٣ - المفهوم الخاطيء عن الزكاة وحقيقتها وتطبيقاتها الشرعية، فقد أصبحت الزكاة عنوانا على التطوع والإحسان الفردي، وما تجود به النفس على المتسولين دون تحري دقيق عن مستحقيها الشرعيين، فترك الأمر للأفراد في تأدية الزكاة وغُيِّر وجهها، واستبدلت الزكاة بالضرائب، وأصبحت التنظيمات المالية في المجتمعات الإسلامية لا تعطي أهمية لدور الزكاة في تحقيق الإستقرار الاقتصادي والتكافل الاجتماعي .

٤ - مساهمة الزكاة في حل كثير من المشكلات التي تعاني منها الأمة المسلمة المعاصرة لو أحسن توظيفها من الفقر والجوع والكوارث والحروب والجهل والمرض وسوء التغذية والظروف الاقتصادية الصعبة .

٥ - ضعف الوعي لدى أفراد المجتمعات المسلمة المعاصرة بأهمية الزكاةوالدور الفعال الذي يمكن أن تسهم به الزكاة في تأمين ظروف العيش الكريم لكل فرد يعيش في المجتمع الإسلامي، والتقليل من التفاوت الفاحش بين الأغنياء والفقراء وتصحيح كثير من الأوضاع السلبية في تلك المجتمعات.

٦ - حاجة العالم الإسلامي إلى وضع التشريعات، وإيجاد آليات مناسبة معاصرة للتعامل مع الزكاة تحصيلا واستثمارا وتوزيعها بطريقة إيجابية لكي تؤدي الزكاة دورها الفعال في التنمية الشاملة الذي لا يقتصر على البعد الاقتصادي، بل هو أوسع من ذلك، ليشمل البعد الاجتماعي والتربوي .

٧ - وجود مؤسسات شعبية إسلامية إغاثية مثل هيئة الإغاثة الإسلامية والندوة العالمية للشباب المسلم ومؤسسات خيرية كثيرة، ولكنها تعاني من ضعف مواردها المالية، ولو تمكنت هذه المؤسسات من الحصول على نسبة من الزكاة في العالم الإسلامي لاستطاعت أن تؤدي دورها بنجاح وفاعلية .

٨ - خلو كثير من برامج التعليم في كثير من المجتمعات المسلمة المعاصرة من الإهتمام بالعلوم الشرعية والتربية الإسلامية بشكل عام في برامجها الدراسية، وخاصة قضايا الزكاة وتوظيفها بشكل تطبيقي يخدم مصالح المجتمع المسلم المعاصر .

٩ - التأكيد على أهمية دراسة العبادات من منظور تربوي وإبراز الجوانب التربوية لتلك العبادات ومعرفة آثارها على مستوى الفرد والجماعة، فقد جمعت الزكاة بين الواجبات التي ينبغي للفرد القيام بها تجاه خالقه، والواجبات التي عليه القيام بها تجاه أخيه الإنسان .

١٠ - دور المؤسسات اللتربوية في تنمية وعي التلاميذ بأهمية فريضة الزكاة وتنمية الاتجاهات الإيجابية تجاه هذه العبادة وتدريبهم على الإنفاق والبذل والعطاء ابتغاء مرضاة ا لله تعالى، وتعميق إحساس التلاميذ بالآثار الاجتماعية والاقتصادية لتطبيق الزكاة وتشجيع العمل الخيري ليكون مصدر إشعاع وخير للمسلمين جميعا .

تساؤلات الدراسة :

تحاول الدراسة التأكيد على أن إقامة الشعائر الدينية هي المدخل الرئيسي لكل تربيه وإصلاح من خلال الدور الذي تؤديه الزكاة وتطبيقاتها في تهذيب الفرد وإصلاح المجتمع المسلم، فلا يمكن إغفال قيمة العبادة وأهميتها في حياة الفرد والمجتمع الإسلامي .

ومن هنا تطرح الدراسة السؤال الرئيسي التالي :

ما التوجيهات التربوية المستفادة من فريضة الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع ؟

ويتفرع من هذا التساؤل الرئيسي التساؤلات الفرعية التالية :

١- ما مفهوم الزكاة وأهميتها ومكانتها وأهدافها في الإسلام ؟

٢- ما أبرز الآثار الناجمة عن تطبيق الزكاة في حياة الفرد المسلم ؟

٣- ما أبرز الآثار الناجمة عن تطبيق الزكاة في حياة المجتمع المسلم ؟

٤- ما دور الأسرة والمدرسة في تنمية الوعي بأهمية الزكاة وتكوين الاتجاهات الإيجابية نحو البذل

والإنفاق في نفوس الناشئة ؟

٥- ما دور المؤسسات الأخرى في المجتمع في تشجيع أفراد المجتمع المسلم على أداء الزكاة وتوظيفها في خدمة متطلبات المجتمع ؟

حدود الدراسة :-

تتركز الدراسة على بحث موضوع الزكاة من حيث آثارها التربوية والاجتماعية والاقتصادية سواء بالنسبة للفرد أو المجتمع ودور مؤسسات المجتمع في تحقيقها، دون التعمق في التفاصيل الشرعية والفقهية إلا بما يرتبط بموضوع البحث ، بالإضافة إلى الإقتصار على دراستها في إطار القرآن الكريم والسّنة النبوية المطهرة .

إن الباحث يشعر بأهمية الدراسة التطبيقية والميدانية لموضوع الزكاة ودور مؤسسات المجتمع المختلفة في تحقيق أهداف الزكاة ومعرفة آثارهاعلى مستوى الفرد والجماعة، وهذا يتطلب معلومات إحصائية عن أعمال هذه المؤسسات ونشاطاتها في هذا المجال، كما يتطلب دراسات تحليلية وزيارات ميدانية والتقاء بالمعنيين للاطلاع على إنجازاتها وأعمالها بهدف تقييم هذه الأعمال والانجازات، ودراسة كيفيات التحصيل والتوزيع والاستثمار في المجتمعات الإسلامية، ودراسة مشكلات التطبيق الإلزامي للزكاة في الأنظمة الاقتصادية المعاصرة، وهذا الأمر خارج عن نطاق البحث الحالي لأنه يحتاج إلى فريق عمل للبحث والدراسة للوصول إلى تصوركامل لهذه القضية، وأن ترصد له التمويل اللازم والدعم المطلوب والمتابعة الجادة، فما زال الموضوع في حاجة إلى دراسة أعمق وأوسع وإلى جهد ووقت أكبر، لا يتسع المجال في هذا البحث لدراستها .

منهج الدراسة :-

استخدم الباحث المنهج الاستنباطى والمنهج الوصفي وذلك حسبما تقتضيه طبيعة الدراسة وفصولها . إن المنهج الاستنباطى هو منهج استخدمه علماء المسلمين في كتاباتهم في الماضي كما إستخدمه الباحثون كثيراً في الحاضر لدراسة التربية الاسلامية ، والطريقة الاستنباطية في ميدان التربية هي :

((الطريقة التي يقوم بها الباحث ببذل أقصى جهد عقلي ونفسي عند دراسة النصوص بهدف إستخراج مبادىء مدعمة بالأدلة الواضحة))[1] .ومن هنا يمكن أخذ المبادىء والقيم التربوية للزكاة من تفسير الآيات القرآنية ومن الأحاديث النبوية المتعلقة بالزكاة والاستفادة منها في مجال التربية الإسلامية .

---

(١) فوده ، حلمي ، المرشد في كتابة الأبحاث ، دار الشروق ، جدة ، ١٤١٠هـ ، ص٤٢ .

أما المنهج الوصفي فمن المعروف أن هـذا المنهج لا يقف عند حد جمع المعلومات ووصف الظواهر والوقائع بل يتجاوز ذلك إلى ((تنظيم البيانات المتجمعة وتحليلها واشتقاق نتائج ذات دلالة بالنسبة للمشكلة التي تعالجها الدراسة))[٢] .

ويتم ذلك بتتبع المصادر الأولية والمراجع والكتب الحديثة التي تتكلم عن الزكاة وأهدافها وتطبيقاتها الشرعية وجمع المعلومات وتصنيفها وتحليلها وإيجاد العلاقة فيما بينها ثم عرض النتائج وتفسيرها من أجل الإفاده منها في الحاضر والمستقبل .

إن الباحث يدرك أن من بين هذه الأحاديث التي وردت في الدراسة ما هو ضعيف الإسناد ولكنه يأخذ برأي بعض العلماء في هذا الموضوع حيث يرون أنه يمكن الأخذ بالأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال والآداب والسلوك .

الإطار العام للدراسة :

تعمل الدراسة على استنباط مبادىء وتوجيهات تربويه من فريضة الزكاة وتطبيقاتها الشرعية.

ويتكون البحث من إطارين :

الإطار الأول : مدخل شرعي للبحث حيث تعتمد على فكرة الشمول دون التعمق في التفاصيل الشرعية والفقهية لفريضة الزكاة . إلا بما ترتبط بموضوع الدراسة . وتشمل النقاط التاليه :

١- تعريف الزكاة لغةً وشرعاً وأدلة وجوبها من الكتاب والسّنه .

٢- أهمية الزكاة وحكمتها في الإسلام .

٣- أقسام الزكاة وأنواعها ومصارفها في الإسلام .

٤- صور أخرى من الزكاة (الصدقة الواجبة) .

الإطار الثاني : دراسة فريضة الزكاة وتطبيقاتها من منظور تربوي . ويتضمن النقاط التاليه :

١- آثار الزكاة في حياة الفرد المسلم . وينقسم إلى قسمين :

أ - آثارها فى المتصدق (الذي يخرجها) . فالزكاة تُطّهر النفس البشرية من الشح والبخل وتحثها على الإنفاق والبذل فى سبيل اللّه تعالى .

ب - آثارها في المستحق (الذي يأخذها) .لأن الزكاة تصون آخذها من ذل الحاجة والحرمان

---

(٢) عريفج ، سامي ، منهج البحث العلمي وأساليبه ، دار المجدلاوي ، عمان ، الأردن ، ١٩٧٨م ، ص١٠٧ .

وتُطّهر نفسه من الحسد والبغضاء.

٢- آثار الزكاة فى المجتمع الاسلامي.

ويتضمن النقاط الآتيه :

أ - آثار الزكاة التربوية من الناحية الاجتماعية : ومن أبرزها التكافل الاجتماعي والذي يعرف الآن بالضمان الاجتماعي او التأمين الاجتماعي .

فإن الزكاة جزء من نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام ، الذي هو أشمل وأوسع من الضمان والتأمين الاجتماعي المستحدث اليوم ، لأن غاية التكافل هو إصلاح أحوال الناس جميعاً ، الفرد والأسرة والدولة والمجتمع المسلم .

ب- آثار الزكاة التربوية من الناحية الاقتصادية : إن أثر الزكاة ودورها في التنمية والتوجيه الاقتصادي واضح، وأوضح ما يكون فى زكاة النقود . فقد حرّم الاسلام كنزها وحبسها عن التداول والاستثمار، كما حرّم الربا والاحتكار ، فالزكاة تحث على العمل والجد والمثابرة . لأن الزكاة تؤخذ على الثروة النقديه سواء استغلّها صاحبها أم لم يستغلّها .

ج - دور الزكاة فى حل بعض مشكلات المجتمع الإسلامي .كالفقر والتسوّل والكوارث ونحوها .

٣- دور التربية والوسائط التربوية في المجتمع في تثبيت التوجيهات التربوية للزكاة وتتمثل في :

دور الأسرة والمدرسة في ترسيخ مفهوم الزكاة والصدقة وحكمتها في الإسلام ، في نفوس الأبناء والتلاميذ ، وتثبيت بعض القيم الأخلاقية الإسلامية فى مجال الزكاة : كالمواساة ، والسخاء ، والإخاء ، والإحسان ، والتعاون ونحوه . ثم تدريب الناشئة وتعويدهم على البذل والعطاء والإنفاق ، باستخدام نماذج من أساليب التربية الإسلامية فى مجال الزكاة وتطبيقاتها . كأسلوب الترغيب والترهيب من خلال آيات الزكاة وأحاديثها الشريفه ، والتربية بالقصة ، والتربية بالقدوة الحسنة وغيرها من الطرق والأساليب التربوية . وكذلك دور المواد الدراسية والمناهج التعليمية في تثبيت توجيهات الزكاة والصدقة في نفوس التلاميذ . وأخيراً دور الوسائط التربوية في المجتمع كالمسجد والجمعيات الخيرية ووسائل الإعلام في التأكيد على إخراج الزكاة المفروضة ، والصدقة المندوبة ، والعمل على حمل همّ الفقراء والمساكين وتفقد أحوالهم ومساعدتهم ، والسعي في الإنفاق على حاجات المجتمع بالزكاة وغير الزكاة .

الدراسات السابقة :

لم يجد الباحث فى حدود اطلاعه على قوائم عناوين الرسائل الجامعيه فى المملكة ، وحسبما

أفاد أيضاً مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، دراسة تطرقت إلى موضوع الآثار او التوجيهات التربوية للزكاة[١]. ولكن هناك دراسات عديدة تناولت موضوع الزكاة من عدة جوانب من منظور فقهي وشرعي ومن منظور مالي وتجاري ومن منظور إداري ونحوه . لذا تعتبر هذه الدراسه أول محاوله متخصصة لدراسة الزكاة من منظور تربوي .

وسيتناول الباحث بعضاً من الدراسات القريبة إلى موضوع دراسته والتى تناولت بعضاً من أهدافها وتساؤلاتها .

الدراسة الاولى : أعدتها الطالبة : أسماء علي محمد فضل ، بعنوان (أثر العبادة التربوي في تكوين الشخصية وتحديد السلوك) وهي رسالة ماجستير قدمت إلى قسم التربية الإسلامية والمقارنة بكلية التربية ، جامعة أم القرى ، عام ١٤٠٤هـ .

هدف الدراسة : تهدف هذه الدراسة بصورة عامه إلى التعريف بالدور الذي تؤديه العبادة بمفهومها الشامل فى تربية النشء وتكوين الاتجاة الإيجابي نحو العبادة بمفهومها الواسع .

منهج الدراسة : اعتمدت الباحثة فى هذه الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي .

واشتملت الدراسة على أربعه فصول ، تناولت الباحثه فيها أهمية الدراسة وأهدافها وحدودها. ثم تعرضت لمفهوم العبادة والنتائج السلبية المترتبة على المفهوم الضيق لها . كما تناولت إظهار خصائص العبادة والتي تلخصت فى الشمول والوسطية والواقعية . ثم تناولت الباحثه أثر العبادة على تربية أفراد المجتمع المسلم ، ومن القضايا التى تناولتها حفظ اللسان والتواضع وصحبة الأخيار . وأخيراً بينت أثر العبادة على التربية في المدرسة ومن القضايا التى تناولتها فى هذا الفصل ، مكانة العلم والتعليم فى الإسلام والصلة بين العبادة والمنهج المدرسي ثم الصلة بين العبادة وإعداد المعلم المسلم .

نتائج الدراسة : توصلت الباحثه إلى أن العبادة فى الاسلام ذات مدلول شامل وهي تحمل فى طياتها إلى جانب الطاعة والنظام كثيراً من الصفات الخلقيه الجيدة . كما أنها ذات أبعاد نفسية وصحية واجتماعية وتظهر أهمية العبادة في اقترانها بالإخلاص والاعتقاد الصحيح . كما أن العبادة ليست مجرد شعائر بل لها أثر كبير في تربيه أفراد المجتمع المسلم . وأخيراً طالبت المدرسة بتوفير الأجواء التى تمكن المتعلمين من ممارسة العبادة بمعناها الواسع الشامل وهذا لا يتأتى إلاّ إذا كان المعلمون قدوةً.

التعليق على هذه الدارسة : يلاحظ أنها لم تتحدث عن عبادة الزكاة من حيث آثارها التربوية

---

(١) بناءً على الخطاب الذي تقدم به الباحث إلى معهد البحوث العلمية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ، انظر الملاحق في آخر البحث .

واعتبارها موضوعا أساسيا للبحث خاصةً عندما تحدثت عن أثر العبادة على الانسان من الناحية الجسمية والعقلية والروحية والاجتماعية ، ولكن يمكن أن يستفيد الباحث فى البحث الحالي من هذه الدراسة بتعريف مفهوم العبادة والنتائج السلبية المترتبة على المفهوم الضيق للعبادة، وعن خصائص العبادة التى تلخصت فى الشمول والوسطية والواقعية .

وتختلف هذه الدراسة عن الدراسة الحالية فى موضوعهاحيث تركز الدراسة السابقة على العبادة بشكل عام وبيان أثرها على التربيه . بينما ترتكز الدراسة الحالية في موضوعها على التوجيهات التربوية لفريضة الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع المسلم .

الدراسة الثانية : أعدها الطالب : حسن علي كور كولي بعنوان (مصارف الزكاة في الإسلام) وهي رسالة ماجستير قدمت إلى قسم الفقه و الأصول بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة أم القرى ، بمكة المكرمة ، عام ١٤٠٢هـ .

هدف الدراسة : جمع ما كُتب عن أحكام مصارف الزكاة فى الكتب القديمة والحديثة ومناقشة آراء العلماء فيها .

منهج الدراسة : عرض أدلة وآراء كل مذهب من المذاهب الأربعة من المصادر الأصلية.

اشتملت الدراسة على مقدمة وبابين وخاتمه . تضمنت المقدمه بيان أهمية الموضوع ومنهج الباحث وخطة الدراسة . وفي الباب الأول اشتملت الدراسة على المباحث التالية :

معنى الزكاة لغة واصطلاحاً وحكم الزكاة وحكمتها ومكانتها وتاريخ مشروعيتها وشروط من تجب عليه الزكاة .

وفى الباب الثاني تكلم عن مصارف الزكاة وهو صلب البحث وقد احتوى على تسعه فصول ، حيث أفرد لكل صنف من أهل الزكاة الثمانية فصلاً مستقلاً كما حددتها آية مصارف الزكاة فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾(١) .

والفصل الأخير ذكر فيها مباحث عامه حول المصارف الثمانية .

نتائج الدراسه : إن الزكاة فريضة محكمة من اللّه تعالى ، جعلها ا لله فى ثمانية أصناف ، تؤخذ من أموال أغنياء المسلمين فترد إلى فقرائهم والأصناف الأخرى المنصوصة عليهم ، كما تعتبر الزكاة مورداً دائماً من موارد بيت المال للمسلمين ولا تستغني الدولة المسلمة عنها فى كل زمان و مكان .

(١) سورة التوبه ، الآيه ٦٠ .

كما يرى الباحث إن إيتاء جميع المسلمين أو أكثرهم للزكاة وصرفها إلى محلها كما أمرهم بها الشارع الحكيم كافٍ بإذن ا لله لإعادة مجد الإسلام .

التعليق على هذه الدراسة :

يلاحظ أنه لم يتحدث عن فريضة الزكاة من الناحية التربوية والاجتماعية والاقتصادية و لم يتطرق إلى التطبيقات المعاصرة للزكاة والقضايا المستجدة في مجالها ، رغم تناوله لأهم قضية في الزكاة وهي مصارف الزكاة ، فالمقصود من الزكاة هو إغناء الفقير، وسد خلة المحتاج وتأمين الحياة الكريمة لكل فرد يعيش في المجتمع الإسلامي .

كما لم يتناول مساهمة الزكاة فى حل بعض مشكلات المجتمع الطارئة ، ولكن يمكن أن يستفيد الباحث الحالي من هذه الدراسة في تعريف الزكاة لغةً واصطلاحاً وفي تعريف الأصناف الثمانية من أهل الزكاة وآراء العلماء قديماً وحديثاً فى استيعاب الأصناف الثمانية من تسويه او تفضيل وإعطاء بعضهم دون بعض وتختلف عن الدراسة الحالية فى بيان الآثار التربوية لتطبيق فريضة الزكاة في المجتمع المسلم المعاصر ودور مؤسسات المجتمع في تحقيقها .

الدراسة الثالثة :

أعدها الطالب : عبد ا لله علي بركي . بعنوان (نماذج من أساليب التربية الإسلامية في مجال الاقتصاد) وهي رسالة ماجستير قدمت إلى قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى ، عام ١٤١١هـ .

هدف الدراسة :

إيضاح كيف عملت التربية الاسلاميه فى القرآن والسنّة باستخدام أساليبها المختلفة على تربية أفراد المجتمع الاسلامي الأول في مجال الاقتصاد ، وإيضاح كيف يمكن الاستفادة من التربية الاسلامية فى مجال الاقتصاد في الوقت الحاضر .

منهج الدراسة : اعتمد الباحث فى دراسته على المنهج التاريخي والوصفي والمنهج الإستنباطي .

واشتملت الدراسة على أربعة فصول تناول فيها الباحث . أهمية الاقتصاد فى نظر التربية الإسلامية وأهمية استخدام أساليبها فيه في الوقت الحاضر . ثم تناول الباحث نماذج من التربية بالممارسة العملية فى مجال الاقتصاد مثل التربية على حب العمل وإجادته وإتقانه ، والالتزام بالإيجابية فى بناء وتوظيف المواهب والقدرات ، ثم استعرض الباحث نماذج من التربية بالأحداث فى مجال الاقتصاد مثل التربية على الإقراض بلا ربا ، والتربية على العدل فى إقامة الحدود والعقوبات فى الجرائم الاقتصادية .

وأخيراً استعرض نماذج من التربية بالقصة فى مجال الاقتصاد حيث تناول موضوع التربية على الإلتزام بموقف الابتلاء والتربية على البذل والعطاء بلا عوض لدوام الصلات .

نتائج الدراسة :

١- إن أساليب التربية الإسلامية فى مجال الاقتصاد هي الوسائل الأساسية فى إعادة السلوك الإقتصادي لأفراد المجتمع نحو الموقف الإسلامي الصحيح .

٢- إن تربية المسلم على أن يكون أداةً لحفظ وتنمية المال ، وعلى أن يكون منتجاً أمر له أهميته البالغة في سلوكه الاقتصادي .

التعليق على هذه الدراسة :

تناول الباحث موضوعاً هاماً فى وقتنا الحاضر وهو المجال الاقتصادي حيث استعرض الباحث نماذج من أساليب التربية الإسلامية في مجال الاقتصاد كالتربية بالممارسة العملية والتربية بالأحداث والتربية بالقصة ، إلاّ أنه لم يتكلم عن الزكاة كعامل اقتصادي له أهميته فى الاقتصاد الإسلامي . ولا عن آثاره التربوية للفرد والمجتمع المسلم . رغم تطرقه إلى بعض المبادىء المقررة في توزيع الزكاة ، ولكن يمكن أن يستفيد الباحث الحالي من هذه الدراسة ببعض هذه النماذج من أساليب التربية الإسلامية في مجال الاقتصاد مثل التربية على حُب العمل و إتقانة والتربية على الإقراض بلا ربا و التربية على البذل و العطاء و تربية المسلم على أن يكون أداةً لحفظ ماله وتنميته ، لأن الدراسة الحالية كما سبق أن ذكرت منصبة علىدراسة التوجيهات التربوية لنريضة الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع وإيضاح كيف يمكن تثبيت التوجيه التربوي للزكاة في نفوس الناشئة ودور المؤسسات التربوية في تحقيقها ومدى الإستفادة من الزكاة في مجال التربية الإسلامية.

فالعلاقة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية علاقة جزئية .

الفصل الثاني

(مفهوم الزكاة وأهميتها وأهدافها ومصارفها في الإسلام)

تمهيد .

أولاً : مفهوم الزكاة في الإسلام .

١ـ الزكاة في لغة العرب .

٢ـ الزكاة في القرآن الكريم .

٣ـ الزكاة في السنّة النبوية .

٤ـ تعريف الزكاة عند الفقهاء .

ثانياً : أدلة وجوب الزكاة من الكتاب والسنّة .

ثالثاً : أهمية الزكاة ومنزلتها في الإسلام .

رابعاً : الأهداف العامة للزكاة .

خامساً : أقسام الزكاة الشرعية .

سادساً : صور أخرى من الزكاة .

سابعاً : مصارف الزكاة في الإسلام .

تمهيد :

إن هذه الدراسة ليست بحثاً في الأحكام الفقهية لفريضة الزكاة وتطبيقاتها الشرعية وإنما هو بحث في الجوانب التربوية لفريضة الزكاة وحكمتها وأسرارها وتوجيهاتها ودور مؤسسات المجتمع في تحقيقها . وهذا الفصل يعتبر المدخل الشرعي لهذه الدراسة حيث إنها تعتمد على فكرة الشمول لأحكام هذه الفريضة دون التعمق في التفاصيل الشرعية والفقهية لها .

فهي تشتمل على عرض ما يلي:

أولاً: تعريف الزكاة لغةً وشرعاً وأدلة وجوبها من الكتاب والسنّة.

ثانياً : أهمية الزكاة ومكانتها في الإسلام .

ثالثاً : الأهداف العامة للزكاة .

رابعاً : أقسام الزكاة والأموال التي تجب فيها الزكاة .

خامساً : صور أخرى من الزكاة .

سادساً : مصارف الزكاة والمستحقين لها .

إن عظمة الإسلام تتجلى في تشريع الزكاة المتكامل وأهدافه التربوية الفريدة التي شملت شتى جوانب الحياة في العقيدة والعبادة والسلوك والمعاملات وتتضافر أحكام الزكاة جميعها في تكوين شخصية الفرد المسلم وبناء كيان المجتمع الإسلامي على أسس سليمة ومباديء قويمة . صالحة لكل زمان ومكان حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

أولاً : مفهوم الزكاة في الإسلام :

١ـ الزكاة في لغة العرب :

بالرجوع إلى المعاجم اللغوية نجد أن لفظة (الزكاة) تتضمن الكثير من المعاني والمرادفات منها ما يلي:

جاء في لسان العرب : "الزكاة مصدر : زَكَا يَزْكو زَكَاءً وزُكّواً والفعل منه زَكّي يُزكّي تَزْكِيةً والزّكاء: ما أخرجه الله من الثمر . وأرض زكيّة : طيّبة .

والزرع يَزْكُو زَكَاءً أي نما وأَزْكاه الله . وكل شيء يزداد ويَنْمي فهو يزكو زكاءً .

والزكاةُ : الصلاح وأصلها زيادة الخير ، يقال : ورجل تقيّ زكيّ أي زاكٍ كثير الخير من قوم أتقياء أزكِيَاء. وزكّى نفسه تَزْكِيَةً أي مدحها .

وأصل الزكاة في اللغة : الطهارة والنماء والبركة والمدح" [(١)].

وجاء في المعجم الوسيط : "زكّى الشيء : أزْكَاهُ : أَصْلَحَهُ وطَهَّرَهُ ويقال : هذا الأمر لايزكو بفلان أي لا يليق به. ويقال : زكى الشهود : عدلهم .

(وزكّى القاضي الشهود إذا بيّن زيادتهم في الخير) ومنه تزكية المرّشح لعملٍ مّا .

والزكاة : البركة والنماء والطهارة والصلاح وصفوة الشيء[(١)].

٢ـ الزكاة في القرآن الكريم :

لقد ورد لفظ (الزكاة) معرفا بالألف واللام اثنتين وثلاثين مرة في كتاب الله عز وجل وفي ست وعشرين موضعا منها ذكرت مع الصلاة في آية واحدة، وورد نكرة في قوله تعالى ﴿ وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فاؤلئك هم المضعفون ﴾[(٢)] أما كلمة (الصدقة والصدقات) فقد وردت في القرآن الكريم اثنتي عشرة مرة كلها في السور المدنية[(٣)] .

إن من معاني الزكاة في اللغة كما ذُكر سابقاً (الطهارة والنماء والزيادة والمدح والصلاح) كل ذلك أستعمل في القرآن الكريم :

أ ــ فقد جاءت بمعنى الطهارة وتزكية النفس وهوأن يتحرى الإنسان ما فيه تَطْهِيرُهُ ، وذلك ينسب تارة إلى العبد لكونه مكتسباً لذلك . قال تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا . وَقَدْ خَابَ مَنْ

---

(١) ابن منظور ، محمد بن مكرّم بن علي بن أحمد ، لسان العرب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط٣ ، ١٤١٣هـ ، باب الواو والياء، فصل الزاي .

(١) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٣٩٢هـ، باب الزاي.

(٢) سورة الروم، من الآية ٣٩.

(٣) عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٨هـ، لفظة (الزكاة) و (الصدقة).

دَسَّاهَا ﴾(١). قال قتادة في معناها : ((أي قد أفلح من زكى نفسه اي بطاعة ا لله عز وجل وطهرها من الأخلاق الدنيئة والرذائل))(٢).

وتارة ينسب إلى ا لله تعالى لكونه فاعلاً لذلك في الحقيقة قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلْ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلاَ يُظْلَمُونَ فَتِيلاً ﴾(٣).

وقد قيل في تفسيرها : ((أي المرجع في ذلك إلى ا لله تعالى لأنه أعلم بحقائق الأمور وغوامضها))(٤).

وتارة ينسب الى النبي محمد صلى ا لله عليه وسلم لكونه واسطة في وصول ذلك اليهم قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾(٥) .

جاء في تفسير هذه الآية ((أي تطهرهم وتزكيهم يا محمد صلى ا لله عليه وسلم بما تأخذه من الصدقة منهم ، ومعنى التطهير : إذهاب ما يتعلق بهم من أثر الذنوب ، ومعنى التزكية : المبالغة في التطهير))(٦) .

فالذي يخرج الزكاة تطهر نفسه ويطهر ماله ويزداد ثوابه عند ا لله تعالى .

ب ـــ وبمعنى النماء والزيادة والبركة جاء قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ

---

(١) سورة الشمس، الآيتان ٩-١٠.

(٢) ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ، ج٤، ص٥١٦.

(٣) سورة النساء، الآية ٤٩.

(٤) ابن كثير، مرجع سابق، ج١، ص٥١٢.

(٥) سورة الروم، الآية ١٠٣.

(٦) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ط٢، ١٤١٣هـ، ج٢، ص٥٨٠.

فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُضْعِفُونَ ﴾(١). وقد قيل في تفسيرها : ((أي تضاعف لهم الحسنات لأن من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وقيل تضاعف أموالهم في الدنيا بالزيادة فيها))(٢). وقال تعالى : ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾(٣).

وتعني ((يمحق الله الربا أي يذهبه بالكلية من يد صاحبه ويحرمه بركة ماله فلا ينتفع به، ويربي الصدقات بضم الياء والتخفيف من ربا الشيء يربو وأرباه أي كثّره ونمّاه))(٤) .

ج ــ وبمعنى الثناء والمدح جاء قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴾(٥). ففي هذه الآية الكريمة يمدح الله تعالى المؤمنين ويثني عليهم لأن من صفاتهم أداء الزكاة . وقوله تعالى : ﴿ فَلا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اتَّقَى ﴾(٦). جاء في تفسيرها : ((أي فلا تمدحوها وتشكروها وتَمُنّوا بأعمالكم))(٧). وقوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلْ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ﴾(٨). قال ابن كثير: ((أن هذه الآية نزلت في ذم التمادح والتزكية))(٩) . وقد نهى الله تعالى عن مدح الانسان نفسه والمنّ بأعماله وصدقته .

د ــ وبمعنى الصلاح والصيانة، جاء قوله تعالى : ﴿ فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ

---

(١) سورة الروم، من الآية ٣٩.

(٢) الماوردي، أبي الحسن علي ابن محمد بن حبيب، النكت والعيون تفسير الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، (د . ت)، ج٤، ص٣١٧.

(٣) سورة البقرة، من الآية ٢٧٦.

(٤) ابن كثير، مرجع سابق، ج١، ص٣٢٨.

(٥) سورة المؤمنون، الآية ٤.

(٦) سورة النجم، الآية ٣٢.

(٧) ابن كثير، مرجع سابق، ج٤، ص٢٥٧.

(٨) سورة النساء، من الآية ٤٩.

(٩) ابن كثير، مرجع سابق، ج١، ص٥١١.

رُحْمًا﴾(١).

وقد جاء في تفسير هذه الآية : ((أي خيراً منه إسلاماً وصلاحاً وعِلماً))(٢). وقوله تعالى : ﴿ وَحَنَانًا مِنْ لَدُنَّا وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا ﴾(٣). قال قتادة : "وزكاةً أي العمل الصالح، فالزكاة تعني الطهارة من الدنس والآثام والذنوب"(٤).

هـ ـــ كما ان الزكاة المفروضة عبر عنها القرآن الكريم بالفاظ أخرى منها : الصدقة والحق والانفاق والعفو. فبمعنى الصدقة جاء قوله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾(٥).

وفي آية مصارف الزكاة قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ﴾(٦). يقول ابن العربي : "والصدقة متى أطلقت في القرآن فهي صدقة الفرض" (٧). وجاءت بمعنى الحق في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ . لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾(٨). وقيل في تفسير هذه الآية ((الحق المعلوم هو الزكاة المفروضة التي بيّن الشرع قدرها وجنسها ووقتها))(٩). وقوله تعالى : ﴿ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾(١٠). قال ابن عباس : ((يعني

(١) سورة الكهف، من الآية ٨١.

(٢) الماوردي، مرجع سابق، ج٣، ص٣٣٤.

(٣) سورة مريم، من الآية ١٣.

(٤) ابن كثير، مرجع سابق، ج٣، ص١١٣.

(٥) سورة التوبة، من الآية ١٠٣.

(٦) سورة التوبة، من الآية ٦٠.

(٧) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق علي محمد البجاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د . ت) ج٢، ص٩٥.

(٨) سورة المعارج، الآيتان ٢٤-٢٥.

(٩) القرطبي، أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ، ج١٧، ص٢٧.

(١٠) سورة الأنعام، من الآية ١٤١.

الزكاة المفروضة يوم يكال ويعلم كيله))[١]. وجاءت بمعنى العفو في قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ الْعَفْوَ ﴾[٢]. وقد قيل في تفسيرها : ((المراد بالعفو هاهنا : الصدقة المفروضة قاله مجاهد))[٣]. وجاءت بمعنى الإنفاق في قوله تعالى : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون ﴾[٤] قال ابن عباس : "ومما رزقناهم ينفقون أي زكاة أموالهم"[٥].

٣ـ الزكاة في السنّة النبوية الشريفة :

جاءت السنّة شارحة للقرآن الكريم لقوله ﷺ : ((ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه))[٦] يعني السنة المطهرة. ويرى أئمة الإسلام أن السنّة النبوية هي المصدر الثاني لتفسير القرآن الكريم بعد التفسير بالقرآن نفسه فيقول ابن كثير : ((إن أصح طرق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن فما أُجمل في مكان فإنه قد بُسط في موضع آخر فإن أعياك ذلك فعليك بالسنّة فإنها شارحةً للقرآن وموضحةً له فإن لم تجد فعليك بأقوال الصحابة رضي الله عنهم أجمعين))[٧]. فالسنة تؤكد وتبين ما أجمله القرآن في شأن الزكاة، فجاءت السّنة ببيان الأموال التي يجب فيها الزكاة، ونصاب كل منها، ومقدار الواجب فيها، وفصّلت القول في الأشخاص والجهات التي تصرف لها وفيها الزكاة .

وعليه فقد وردت أحاديث كثيرةً جداً عن الزكاة والصدقة وتطبيقاتها الشرعية، وأنها

---

(١) ابن كثير، مرجع سابق، ج٣، ص١١٠.

(٢) سورة البقرة، من الآية ٢١٩.

(٣) ابن الجوزي، أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن، زاد المسير في علم التفسير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ، ج١، ص٢٠٥.

(٤) سورة البقرة، الآية ٣.

(٥) ابن كثير، مرجع سابق، ج١، ص٤٢.

(٦) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الحنان، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ، كتاب السنة باب لزوم السنة، حديث رقم ٤٦٠٤، حديث صحيح (جامع الأصول برقم ٦٨).

(٧) ابن كثير، مرجع سابق، ج١، ص٣.

الركن الثالث من أركان الإسلام ومن أمثلة ذلك : حديث جبريل المشهور حين جاء يعلم المسلمين أمر دينهم فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الإسلام ؟ فقال النبي ﷺ : ((الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به ، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان))(١). وقد استعمل الرسول عليه الصلاة والسلام لفظي الصدقة والنفقة ليدل بهما على الزكاة عند بيانه لأحكام الزكاة وفضلها وثوابها كما في حديث إرسال معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن حيث قال له الرسول ﷺ : ((فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم))(٢). وقوله ﷺ : ((ولا يخرج في الصدقة هرمه ولا ذات عوار))(٣). وجاء في الحديث القدسي قوله ﷺ : قال الله تعالى : ((يا ابن آدم أنفق أنفق عليك))(٤). وقال عليه الصلاة والسلام : ((ما من يوم يصبح العباد فيه إلا وملكان ينزلان فيقول أحدهما : اللهم أعط منفقاً خلفاً ويقول الآخر : اللهم أعط ممسكاً تلفاً))(٥). وفي معنى الطهارة قال عليه الصلاة والسلام : ((تخرج الزكاة من مالك فإنها طُهرةٌ تُطهرك وتصل أقربائك وتعرف حق السائل والجار والمسكين))(٦). وفي معنى النماء والبركة وزيادة الخير قال عليه الصلاة والسلام : ((ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلاّ الطيب إلاّ أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرة فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل))(٧) . فهذه الأحاديث

---

(١) البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، ط١، ١٤٠٠هـ، كتاب الإيمان باب سؤال جبريل، حديث رقم ٥٠.

(٢) المرجع السابق، كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة، حديث رقم ١٣٩٥.

(٣) المرجع السابق، كتاب الزكاة، باب لاتؤخذ الصدقة هرمه، حديث رقم ١٤٥٥.

(٤) مسلم، أبو الحسن مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ، كتاب الزكاة، باب الحث على النفقة، حديث رقم ٩٩٣.

(٥) البخاري، مرجع سابق، كتاب الزكاة، باب قوله تعالى (فأما من أعطى واتقى) حديث رقم ١٤٤٢.

(٦) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، المسند، ترتيب محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ج٣، ص١٣٦، حديث رقم ١٢٤١٧، حديث صحيح (مجمع الزوائد للهيثمي ٣/٦٣).

(٧) مسلم، مرجع سابق، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة وتربيتها، حديث رقم ١٠١٤.

وغيرها قد جاءت في شأن الزكاة عبرت عنها بالصدقة والنفقة ومن معانيها اللغوية الطهارة والنماء والزيادة . كما أن العلماء والفقهاء الأقدمين قد أفردوا أبواباً عن الزكاة في كتاباتهم وسمّوها باب الصدقات وجعلوها عنواناً للزكاة(١). ومن هنا أطلقت الصدقة في اصطلاح الفقهاء على ما تطلق عليه الزكاة المفروضة ومنه تبين أن الصدقة يراد بها الزكاة المفروضة . قال الماوردي : "الصدقة زكاة والزكاة صدقة يفترق الاسم ويتفق المسمى"(٢) ويقول الأصفهاني : ((ولكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به والزكاة للواجب وقد يسمى الواجب صدقة إذا تحرى صاحبها الصدق في فعله))(٣). فالزكاة المفروضة تجب في أوقات معينة وفي أموال محددة حددها الشارع الحكيم ، أما صدقة التطوع فهي مستحبة في كل وقت لأنه تعالى أمر بها ورغّب فيها ، وحث عليها الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإذا أدى العبد ما افترض الله عليه من الزكاة فله الحرية المطلقة بعد ذلك في اختيار نوع صدقته وإخراجها في أي وقت يشاء وبأي وسيلة يملكه قلّ ذلك أم كُثر .

٤ ـ تعريف الزكاة عند الفقهاء :

يدور تعريف فقهاء المسلمين للزكاة المفروضة حول معناها الشرعي . والمقصود به بيان شروط وجوبها وتحديد مقدارها ونصابها ومصارفها تحديداً دقيقاً . ولهذا قال ابن قدامه : ((وهي في الشريعة

---

(١) انظر على سبيل المثال :

١ــ أبوعبيد ، القاسم بن سلام ، الأموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ ، ص٣٥٩.

٢ــ أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب ، الخراج ، تحقيق محمد إبراهيم البنا ، دار الاصلاح ، (د .ت) ص١٦٧ .

٣ــ الماوردي ، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب ، الأحكام السلطانية ، دار الكتب العلميه ، بيروت ، ١٣٩٨هـ ، ص١١٣.

(٢) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ، ص١١٣.

(٣) الأصفهاني ، أبي القاسم الحسين بن محمد ، المفردات في غريب القرآن ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة، بيروت (د .ت) ص٢٧٨.

حق يجب في المال ، فعند إطلاق لفظها في موارد الشريعة ينصرف إلى ذلك))(١).

وفيما يلي بعض التعريفات الفقهية للزكاة بوجه عام دون التقيد بمذهب من المذاهب الفقهية :

١ـ ((هو تمليك جزء مخصوص من مال مخصوص لشخص مخصوص لله تعالى))(٢).

٢ـ ((هو اسم لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة))(٣).

٣ـ ((هي حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص))(٤).

ولقد شرح بعضهم التعريف الأخير بقوله : ((خرج بقوله حق واجب : الحق المسنون كابتداء السلام والصدقة المندوبة . والمال المخصوص : وهي السائمة من بهيمة الأنعام وهي الإبل والبقر والغنم . والخارج من الأرض من الحبوب والثمار وما في معناها والمعادن وما في حكمه والعسل والأثمان وهي الذهب والفضة وعروض التجارة : ولا تجب الزكاة في باقي الأموال إذا لم تكن للتجارة حيواناً كان او غير حيوان . لطائفة مخصوصة : وهم الأصناف الثمانية المشار إليهم في آية الصدقات قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾(٥)، في وقت مخصوص : ((وهوتمام الحول في الماشية والاثمان وعروض التجارة وعند إشتداد الحب في الحبوب وصلاح الثمرة وإستخراج ما تجب فيه المعادن وعند غروب الشمس من ليلة الفطر

---

(١)ابن قدامه ، أبي محمد عبدا لله بن أحمد المقدسي ، المغني ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، ١٤٠١هـ ، جـ٢ ، ص٥٧٢ .

(٢) القدوري، أبو الحسين أحمد بن محمد البغدادي الحنفي، اللباب في شرح الكتاب، تحقيق محمود النواوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٢هـ، ج١، ص١٣٦.

(٣) النووي ، أبي زكريا يحي بن شرف ، المجموع شرح المهذب ، دار الفكر ، بيروت (د .ت) ، جـ٥ ، ص٣٢٥ .

(٤) البهوتي ، منصور بن يونس بن ادريس ، كشاف القناع عن متن الاقناع ، مكتبة النصر الحديثة ، الرياض (د .ت) ، جـ٢، ص١٦٦.

(٥) سورة التوبة ، من الآية ٦٠.

لوجوب زكاة الفطر))(١). ويؤخذ من التعريفات السابقة أنّ الزكاة هي ما يخرج من المال بنسبة معينة محددة ويدفع الى مستحقيه بإيجاب الشرع.

ثانياً : أدلة وجوب الزكاة من الكتاب والسنّة :

الزكاة فريضة محكمة ثابتة بالكتاب والسّنة، ورد الأمر بها في مواطن كثيرة وبصيغة الأمر الصريح، ودعا بصورة واضحة إلى إخراجها وحذرهم من منعها أو التهاون في أدائها .

١ - فمن الآيات التي تأمر بإيتاء الزكاة :

قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لأنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾(٢).

وقد قيل في تفسيرها : ((أمر الله تعالى المؤمنين بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وفعل الخيرات تهذيباً لأخلاقهم وتزكيةً لنفوسهم وواعدهم بحسن العاقبة))(٣). وقوله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾(٤). جاء في تفسيرها : ((أمر الله تعالى رسوله ﷺ بأن يأخذ من أموالهم صدقة يطهرهم ويزكيهم بها بالدعاء لهم))(٥). والأمر هنا يفيد الوجوب . وقوله تعالى : ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾(٦). وقوله تعالى : ﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾(٧). فهذه الآيات فيها أمر من الله تعالى للمسلمين والمسلمات بإيتاء الزكاة ومتابعة ما أُنزل على الرسول ﷺ وطاعته بإتباع سنته .وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ . لِلسَّائِلِ

---

(١) البهوتي ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص١٧٦ .

(٢) سورة البقرة، الآية ١١٠.

(٣) الجزائري ، أبوبكر جابر ، أيسر التفاسير ، مؤسسة راسم ، جدة ، ط٣، ١٤١٠هـ ، جـ١، ص٩٩ .

(٤) سورة التوبة ، من الآية ١٠٣.

(٥) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٢، ص٢٨٥ .

(٦) سورة المجادلة ، من الآية ١٣.

(٧) سورة الأحزاب ، من الآية ٣٣.

وَالْمَحْرُومِ﴾(١).

وقوله تعالى : ﴿ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾(٢). ولفظ الحق في هذه الآية يوضح أن زكاة المال فرض واجب الآداء ويمثل حقاً مستحقاً على صاحب المال يعطى لمستحقيه . وهناك آيات أخرى كريمة فيها أمر من الله عز وجل لرسوله ﷺ بأخذ الزكاة من أغنياء المسلمين وممن تجب عليهم الزكاة وتوزيعها على المستحقين وأمر للمسلمين عامةً بأن يقوموا بأدائها وتسهيل أمرها . فعلى ولاة أمور المسلمين أن يحصّلوا هذه الزكوات المفروضة والمقدرة والمحددة من رب العالمين فريضة محكمة من الله تعالى . وبأن يسهلوا أمرها بالإشراف والتنظيم وعلى المسلمين أيضا عدم التهاون في أدائها ودفعها للعاملين عليها امتثالاً لأمر الله تعالى وابتغاءً مرضاته والفلاح في الدنيا والآخرة.

٢ ـ آيات الترهيب من منع الزكاة :

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾(٣). قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ((مال أديت زكاته فليس بكنز وإن كان مدفوناً في الأرض وأيما مال لم تؤدِ زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه وإن كان على وجه الارض))(٤).

وقوله تعالى: ﴿ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾(٥). ذكر القرطبي : ((أن هذه الآية نزلت في البخل بالمال والإنفاق في سبيل الله، وأداء الزكاة المفروضة))(٦). وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوْا

(١) سورة المعارج ، الأيتان ٢٤ ــ ٢٥ .

(٢) سورة الأنعام ، من الآية ١٤١.

(٣) سورة التوبة ، من الأيتان ٣٤ ــ ٣٥ .

(٤) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٤ ، ص٣٥٣.

(٥) سورة آل عمران ، من الآية ١٨٠.

(٦) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٤ ، ص١٨٦ .

الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾(١). قال ابن كثير : ((لقد اعتمد أبو بكر الصديق ﷺ في قتال مانعي الزكاة في عهده على هذه الآية))(٢). وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾(٣). قال أنس رضي الله عنه : ((توبتهم خلع الأوثان وعبادة ربهم وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة فإخوانكم في الدين))(٤). فأعتبر إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة دليلاً على إسلام المرء وعنواناً على صدقِهِ في دخول الإسلام . وقوله تعالى : ﴿ فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ ولاَ أَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾(٥). قيل في تفسيرها : ((فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا إنما يريد الله ليعذبهم بها في الآخرة بما فرضه من الزكاة في أموالهم يعني المنافقين))(٦).

٣ - الآيات التي تدعو على أداء الزكاة وثوابها وفضلها :

منها قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴾(٧). قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ((سمعت رسول الله ﷺ يقول : لقد أنزل الله عشر آيات من أقامهن دخل الجنة ثم قرأ قوله تعالى : ﴿ قد أفلح المؤمنون ﴾ حتى ختم العشر))(٨). وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾(٩). وقد جاء في تفسيرها : ((تحصل الهداية والبشارة من القرآن لمن آمن به وأتبعه وصدقه وعمل بما فيه وأقام الصلاة المكتوبة وآتى الزكاة المفروضة وأيقن بالدار الآخرة

(١) سورة التوبة ، من الآية ٥ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٣٣٦ .

(٣) سورة التوبة، الاية ١١ .

(٤) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٣٣٦ .

(٥) سورة التوبة ، الآية ٥٥ .

(٦) الماوردي ، النكت والعيون ، مرجع سابق ،جـ٢ ، ص٣٧٢ .

(٧) سورة المؤمنون ، الآية ٤ .

(٨) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٤ ، ص٩٢ .

(٩) سورة النمل ، الآية ٣ .

والبعث بعد الموت والجزاء على الأعمال خيرها وشرها))(١).

وقال تعالى : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾(٢). يعني ((سأوجب حصول رحمتي للمتصفين بهذه الصفات الذين يتقون من الشرك وعظائم الذنوب ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون أي يصدقون))(٣).

وقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ . أُوْلَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(٤). أي : ((فمن فعل ذلك فهو من الذين قال ا لله تعالى : أولئك على هدى من ربهم أي على بصيرة وبينة ومنهج واضح))(٥).

فالآيات السابقة حثت على أداء الزكاة وبيان ثوابها وفضلها حيث جاءت الزكاة مقرونة بالإيمان والفلاح والتقوى وأنها سبب في حصول الرحمة والهداية من ا لله تعالى فالآيات كثيرة جداً في هذا الباب في الزكاة الواجبة والصدقة المندوبة .

٤ ـ الأحاديث النبوية التي نوهت بمن يؤدي الزكاة وثوابها وفضلها :

الزكاة في السنّة كما هي في القرآن ثالثة دعائم الإسلام التي لا يقوم بناؤه إلاّ بها . كما في حديث جبريل المشهور حين جاء يعلم المسلمين أمر دينهم فسأل الرسول عليه الصلاة والسلام عن الإسلام ؟ فذكر أركان الإسلام ومنها إيتاء الزكاة وقد سبق ذكره .

وفي حديث آخر : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : دُلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة فقال عليه الصلاة والسلام : ((تعبد ا لله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال : والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا . فلما وَلّى قال النبيﷺ : من

---

(١) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٣٥٦ .

(٢) سورة الاعراف ، الاية ١٥٦.

(٣) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٢٥١ .

(٤) سورة لقمان ، الآيتان ، ٤ ـ ٥ .

(٥) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٤٤١ .

سرّه أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا))[١].

وعن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : ((بُني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان))[٢].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ بعث معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن فقال : ((ادعهم إلى شهادة أن لا اله إلاّ الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقرائهم))[٣].

كما وردت أحاديث في إثم مانع الزكاة وتحذر المسلمين من منع حق الله تعالى أو التهاون في أدائها. منها أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((من آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مُثّل له يوم القيامة شجاعاً أقرع[٤] له زبيبتان[٥] يطوقونه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه (يعني شدقيه) ثم يقول : أنا مالك ، أنا كنزك))[٦]. وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال : لمّا توفى رسول الله ﷺ وكان أبو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب . فقال : عمر ﷺ ، كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلاّ الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلاّ بحقه وحسابه على الله. فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرّق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقاً[٧] وفي رواية عقالاً[٨]. كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها . قال : عمر رضي الله عنه فوالله ما هو إلا قد

---

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، حديث رقم ١٣٩٧ .
(٢) المرجع السابق ، كتاب الايمان ، باب قول النبي بني الإسلام على خمس ، حديث رقم ٨ .
(٣) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، حديث رقم ١٣٩٥.
(٤) الشجاع الاقرع : الحية الذكر الذي لاشعر له لكثرة سمه .
(٥) له زبيبتان : نقتطان سوداوان فوق العينين .
(٦) البخاري، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب اثم مانع الزكاة ، حديث رقم ١٤٠٣ .
(٧) العناق : الانثى من اولاد الماعز .
(٨) العقال : الحبل الذي يعقل به البعير .

شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه فعرفت أنه الحق))(١). كما وردت أحاديث كثيرة ترغب في أداء الزكاة وتحث عليها كقوله ﷺ ((ما نقصت صدقة من مال))(٢).

وقوله صلى الله عليه وسلم : ((إتقوا النار ولو بشق تمرة))(٣).

وقوله ﷺ : ((اليد العليا خير من اليد السفلى . فاليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة))(٤).

كما جاءت السنّة ببيان الأموال التي تجب فيها الزكاة ونصاب كل منها ومقدار الواجب فيها والجهات التي تصرف لها الزكاة.

قال عليه الصلاة والسلام : ((ليس فيما دون خمس أوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة ، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة))(٥). وقال ﷺ : ((فيما سقت السماء والعيون أو كان عثرياً العُشر ، وما سُقي بالنضح نصف العُشر))(٦). ومنها قوله ﷺ: ((ليس على المسلم في فرسه وغلامه صدقة))(٧).

فالأحاديث كثيرةٌ جداً في هذا الباب لأن السنّة جاءت لتؤكد وتفصل ما أجمله القرآن ولتعطي الصوّر العملية لتطبيقات الزكاة(٨). وقد تبين لنا مما سبق من أدلة وجوب الزكاة من الكتاب والسنّة

(١) المرجع السابق ، كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة ، حديث رقم ١٣٩٩ .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب البروالصلة ، باب استحباب العفووالتواضع ، حديث رقم ٢٥٨٨ .

(٣) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة ، حديث رقم ١٤١٧ .

(٤) المرجع السابق ، كتاب الزكاة ، باب لاصدقة الا عن ظهر غنى ، حديث رقم ١٤٢٩ .

(٥) المرجع السابق ، كتاب الزكاة ، باب ليس فيما دون خمس ذود صدقة ، حديث رقم ١٤٥٩.

(٦) المرجع السابق ، كتاب الزكاة ، باب العشر فيما سقت السماء ، حديث رقم ١٤٨٣ .

(٧) المرجع السابق ، كتاب الزكاة ، باب ليس على المسلم في فرسه صدقة ، حديث رقم ١٤٦٣ .

(٨) انظرعلى سبيل المثال :.

١ــ الجزري ، ابن الاثير مجدالدين المبارك بن محمد ، جامع الأصول في أحاديث الرسول ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٣ ، كتاب الزكاة ، جـ٤، ص٥٥٠ ــ ٦٧٠.

مما أفاد من مجموعها علماً يقينياً بفرضية الزكاة . وقد تضافرت النصوص من الكتاب والسنّة في إيضاح أحكام الزكاة وتطبيقاتها الشرعية حتى أصبح الأمر واضحاً وجلياً للمسلمين .

ثالثا : أهمية الزكاة ومكانتها في الإسلام :

فرضت الزكاة بعد فرض الصيام في شهر شوال من السنة الثانية للهجرة النبوية المباركة ، حيث فرضت أولاً زكاة الفطر ثم فرضت الزكاة في الأموال بعد ذلك وهي الزكاة المعروفة ذات النصب والمقادير الخاصة . قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴾(١). قال ابن كثير في تفسير هذه الآية ((ذكر الأكثرون أن المراد بالزكاة هاهنا زكاة الأموال ، مع أن هذه الآية مكية ، وإنما فرضت الزكاة بالمدينة ، في سنة اثنتين من الهجرة ، والظاهر أن التي فرضت بالمدينة إنما هي ذات النُصب والمقادير الخاصة ، وإلاّ فالظاهر أنّ أصل الزكاة كان واجباً بمكة))(٢). وعلى هذا فالزكاة في مكة كانت مطلقة من القيود والحدود فكانت موكولة إلى إيمان الأفراد وشعورهم بواجب الأخوة الإسلامية أما في المدينة فقد حددت نُصبها ومقاديرها وأرسل السُعاة لجبايتها وصرفها لمستحقيها.

فعن سعيد بن جبير رضي الله عنه قال : في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾(٣).

وهي مكية ((كان هذا قبل الزكاة ذات النُصب والمقادير وأنها صدقة تُعطى يوم الحصاد وهي إطعام من حضر وترك ما تساقط من الزرع والثمر للفقراء والمساكين))(٤).

وعن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال : ((أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل

٢ـــ الهيثمي ، نورالدين علي بن أبي بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ ، كتاب الزكاة ، جـ٣، ص٦٢ـــ ١٣٧.

(١) سورة المؤمنون ، الآية ٤ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، ج٣ ، ص٢٣٨ .

(٣) سورة الانعام ، من الاية ١٤١ .

(٤) الماوردي ، النكت والعيون ، مرجع سابق ، ج٢ص١٧٨ .

أن تنزل الزكاة فلما نزلت فريضة الزكاة فلم يأمرنا و لم ينهنا ونحن نفعله))(١).

قال العسقلاني في شرح هذا الحديث : ((وهو دال على أن فرض صدقة الفطر كان قبل فرض الزكاة فيقتضي وقوعها بعد فرض الصيام وذلك بعد الهجرة))(٢).

ويعلق القرضاوي فيقول : ((كان المسلمون في مكة أفراداً مصادرين في دعوتهم . أما في المدينة فهم جماعة لها أرض وكيان وسلطان . فلهذا اتخذت التكاليف الإسلامية صورة جديدة ملائمة لهذا الطور ، صورة التحديد والتخصيص ، بعد الإطلاق والتعميم))(٣).

فالزكاة فرض واجب كفرض الصلاة والصوم يجب أداؤها على كل مسلم يملك نصابها وهي ركن من أركان الإسلام الخمسة وقد جاء ترتيبها في القرآن الكريم والسنّة النبوية بعد الشهادتين والصلاة فهي ثالثة دعائم الإسلام وهي فريضة محكمة ثابتة بالكتاب والسنّة وإجماع الأمة .

قال العسقلاني : ((والزكاة أمر مقطوع به في الشرع يستغنى عن تكلف الاحتجاج به ، وإنما وقع الاختلاف في بعض فروعها وأما أصل فريضة الزكاة فمعلوم من الدين بالضرورة ويكفر جاحدها ويقاتل عليها إن منعها))(٤).

وهذا ما يؤكده ابن قدامه بقوله : ((وقد أجمع المسلمون في جميع الأعصار على وجوبها واتفق الصحابة على قتال مانعيها))(٥). قال عليه الصلاة والسلام : ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فان فعلوا ذلك عصموا

---

(١) ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق ، صحيح ابن خزيمة ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤١٢هـ ، كتاب الزكاة
باب الدليل على أن الأمر بصدقة الفطر كان قبل فرض زكاة الأموال ، حديث رقم ٢٣٩٤، حديث صحيح (فتح الباري ٣/٣٤٠).

(٢) العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ترتيب محمد فؤاد عبدالباقي ، دارالكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠هـ ، جـ٣ ، ص٣٤٠ .

(٣) القرضاوي ، مرجع سابق ، جـ١،ص٦٢ .

(٤) ابن حجر العسقلاني ، مرجع سابق ، جـ٣،ص٣٣٥ .

(٥) ابن قدامة ، مرجع سابق ، جـ٢، ص٥٧٢ .

مني دماءهم وأموالهم إلاّ بحق الإسلام وحسابهم على الله))(١).

ولذلك كانت الصلاة والزكاة في مقدمة ما يأمر به ويدعو إليه ويبايع عليه الرسول ﷺ . فقد روى جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال : ((بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم))(٢).

ومن شدة اهتمام الإسلام بهاذين الفريضتين (الصلاة والزكاة) فقد جعلها من أهم واجبات الدولة المسلمة وفي مقدمة أولوياتها . قال تعالى : ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾(٣).

قال القرطبي : ((هم هذه الأمة إذا فتح الله عليهم أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وهو شرط شرطه الله عز وجل على من آتاه الملك))(٤).

فالصلاة هي الرابطة الدينية والروحية والزكاة هي الرابطة المالية الاجتماعية بين جماعة المسلمين . ولذلك لا تتحقق الأخوّة في الإسلام إلاّ بثلاثة أمور هي : التوحيد وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة . قال تعالى : ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾(٥).

ولهذا قاتل أبو بكر الصديق رضي الله عنه في عهده المرتدين الذين امتنعوا عن دفع الزكاة فقال : ((والله لأقاتلن من فرّق بين الصلاة والزكاة))(٦).

كما تظهر أهمية الزكاة في أنها من العبادات التي فرضت في الشرائع السابقة فإذا رجعنا إلى القرآن الكريم وجدناه يتحدث عن إبراهيم وإسحاق ويعقوب عليهم السلام بقوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا

---

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الايمان ، باب فان تابوا واقاموا الصلاة ، حديث رقم ٢٥ .

(٢) المرجع السابق ، كتاب الزكاة، باب البيعة على ايتاء الزكاة ، حديث رقم ١٤٠١ .

(٣) سورة الحج ، الاية ٤١ .

(٤) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ١٢ ، ص٤٩ .

(٥) سورة التوبة ، من الاية ١١ .

(٦) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، جـ٣ ، ص٣٣٤ .

عَابِدِينَ﴾(١).

جاء في التفسير : ((أي يدعون الناس إلى ديننا بأمرنا إياهم بذلك من فعل الخيرات أي الأعمال الصالحة وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة))(٢).

كما تحدث عن إسماعيل عليه السلام . قال تعالى : ﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا . وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴾(٣).

جاء في التفسير ((المراد بأهله هنا أمته والمراد بالصلاة والزكاة هما العبادتان الشرعيتان))(٤).
كما أمر سبحانه وتعالى بني إسرائيل بقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾(٥).

وقيل في تفسيرها : ((يذكّر تبارك وتعالى بني إسرائيل بما أمرهم به من الأوامر وأخذه ميثاقهم على ذلك في التوراة وأنهم تولوا عنه ذلك كله وأعرضوا عنه قصداً وعمداً بعد العلم به إلاّ القليل منهم فمن جملة ما أمرهم به إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة أي عبادته والإحسان إلى الناس))(٦).

وكانت الزكاة أيضا ضمن ما أوصى به الله جل شأنه سيدنا عيسى عليه السلام فأمره بها وبالصلاة طوال حياته . قال تعالى : ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا . وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾(٧).

جاء في التفسير ((أتاني الكتاب أي الإنجيل وأوصاني بالصلاة أي أمرني بها والزكاة أي زكاة

(١) سورة الانبياء ، الاية ٧٣ .

(٢) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٢٧١ .

(٣) سورة مريم ، الاية ٥٤ .

(٤) الشوكاني ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٤٨٣ .

(٥) سورة البقرة ، من الاية ٨٣ .

(٦) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص١٢٠ .

(٧) سورة مريم ، الآيتان ٣٠ـ٣١ .

المال))(١).

هذه هي دعوة الكتب السماوية إلى العناية بالفقراء وذوي الحاجات قبل الإسلام . ولكن عندما جاء الإسلام ارتفع بهذه الزكاة إلى أعلى درجات الإلزام والإيجاب الديني فهي ليست إحساناً اختيارياً ولا صدقة تطوعية وإنما هي فريضة من الله عز وجل أمر بها رسوله صلى الله عليه وسلم والمسلمين بأدائها وحذرهم من منعها أو التهاون فيها .

ومن مظاهر اهتمام الإسلام بهذه الفريضة ــ الزكاة ــ أنها حددت نُصُبها ومقدار الواجب فيها ومصارفها من الله تعالى ولم توكل إلى حكم نبي ولا غيره .

قال عليه الصلاة والسلام ((إن الله تعالى لم يرضَ بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها ، فجزأها ثمانية أجزاء))(٢). وبذلك أصبحت نظاماً اجتماعياً يقوم عليها بناء المجتمع المسلم . والآيات التي فيها الأمر بالزكاة والعهد والوعد والوعيد بشأن الزكاة كثيرة جداً ذكرنا طرفاً منها سابقاً . تجعل الإنسان المسلم ملتزماً بدفع الزكاة إلى مستحقيها طيبةً بها نفسه وتشعره بأنه لو تركها فانه ترك شيئاً من أساسيات الدين سيعاقبه الله تعالى عليه في الدنيا وفي الآخرة .

عقوبات مانعي الزكاة : لقد شرع الإسلام ثلاثة عقوبات على هذه الفريضة حتى لا يتهاون الناس في أدائها وللتأكيد على أهميتها في دين الإسلام .

١) العقوبة في الدار الآخرة : ومن العقوبة الأخروية جاء قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾(٣). وجاء في الحديث الذي مرّ من قبل قوله عليه الصلاة والسلام : ((من آتاه الله مالاً فلم يُؤدِّ زكاته مُثّلَ له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ

(١) الشوكاني ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٤٧٤ .

(٢) أبوداود ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب من يعطي من الصدقة ، حديث رقم ١٦٣٠ ، حديث ضعيف (ضعيف الجامع للألباني برقم ١٦٤٢).

(٣) سورة التوبة ، الآيتان ، ٣٤ ــ ٣٥ .

بلِهْزِمَتَيه يعني شِدْقَيه ثم يقول : أنا مالك ، أنا كنزك))[١].

٢) العقوبة في الحياة الدنيا : أما عن العقوبة الدنيوية فقد قال عليه الصلاة والسلام : ((ما منع قوم الزكاة إلاّ ابتلاهم الله بالسنين[٢]))[٣].

وقال عليه الصلاة والسلام : ((ما تلف مالٌ في برٍ ولا بحرٍ إلاّ بحبس الزكاة))[٤].

إن منع الزكاة يؤدي إلى قلة الأمطار وندرتها عندها يُبْتلى الإنسان بالمجاعة والقحط والجذب ، كما أن حبس الزكاة ومنعها مستحقيها يكون سبباً في هلاك الأموال وضياعها .

٣) العقوبة الشرعية : لم يقف الإسلام بعنايته واهتمامه بفريضة الزكاة عند هذا الحد بل جعل لها عقوبة شرعية لمانع الزكاة يتولاها الحاكم المسلم الأمين . فمن المقرر أن الزكاة تؤخذ طوعاً فإن لم يدفعها صاحبها طوعاً تؤخذ منه كُرهاً بعد النظر في سبب منعه لأداء زكاته . ولذلك قرر الإسلام قتال مانعي الزكاة إذا كانوا جماعة ذوي شوكة كالقبائل وأهل القرى في بلدٍ من البلدان ونحوهم .

فإذا امتنعوا عن أداء الزكاة فمن حق الإمام بل من واجبه أن يقاتلهم حتى يأخذ حق الله من أموالهم كما فعل سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه مع مانعي الزكاة في عهده .

أما إذا كان الممتنع فرداً فعقوبته الشرعية هي مصادرة جزء من ماله قد يصل إلى نصف ماله تعزيراً[٥]، إذا رأى الإمام أن الناس قد تهاونوا في أداء الزكاة وشحت أنفسهم بإخراجها

---

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة ، حديث رقم ١٤٠٣ .

(٢) السنين : القحط والجذب .

(٣) الطبراني ، أبي القاسم سليمان بن أحمد ، المعجم الأوسط ، تحقيق محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٥ هـ ، جـ٥ ، ص٢٩٠ ، حديث رقم ٤٥٧٤ ، حديث صحيح (مجمع الزوائد للهيثمي ٣/٩٦).

(٤) الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ، كتاب الزكاة، باب فرض الزكاة، ج٣، ص٩٣، قال الهيثمي ضعيف الإسناد.

(٥) التعزير : بمعنى المنع والرد والتأديب.

لقوله صلى الله عليه وسلم ((من أعطاها مؤتجراً فله أجره ومن منعها فإنا آخذوها وشطر[١] ماله عزمة[٢] من عزمات ربنا ، لا يحل لآل محمد منها شيء))[٣].

ومما سبق يتضح أن الزكاة تلي الصلاة في الأهمية وهي ثالثة دعائم الإسلام وأركانه التي يقوم عليها صرح الدين الإسلامي . وهذا الترتيب المتصل يدل على كمال الاتصال بين الصلاة والزكاة والشهادتين وأنه لا ينال أخوة المؤمنين في الدين إلا من أقام الصلاة وآتى الزكاة .

رابعا : الأهداف العامة للزكاة في الإسلام :

للزكاة أهدافٌ إنسانية جليلة وقيم أخلاقية عالية وغايات اجتماعية واقتصادية ، قصد الإسلام إلى تحقيقها وتثبيتها من تشريع فريضة الزكاة .

وحِكَم الله في تشريعاته لا يمكن أن يصل إليها وحصرها العقل البشري ولكنه قد يُدرك بعضها .

فهناك توجيهاتٌ وآثار تعود على الفرد المسلم سواء المتصدق المعطى للزكاة أو المستحق الآخذ للزكاة .

ومن آثار الزكاة ما يعود على المجتمع المسلم والأمة الإسلامية لتساهم في حل بعض المشكلات الطارئة عليها وتسهم في بناء المجتمع المتكافل المترابط وتقوم بدورها في التنمية الاقتصادية .

وحين طبق المسلمون في العصور الإسلامية الزاهية فريضة الزكاة كما شرعها الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم تحققت أهدافها وبرزت آثارها في حياة الفرد والمجتمع المسلم .

ويمكن القول إن أبرز أهداف تطبيق الزكاة وحكمتها في الإسلام تتمثل فيما يلي :

١ـ إيتاء الزكاة امتثال لأمر الله تعالى وتحقيق لمعنى العبودية لله عز وجل : وعليه فإن أول أهدافها هو أهداف العبادات كلها بوجه عام وهو الامتثال والانصياع لأوامر الله عز وجل والانتهاء

(١) شطر ماله : أي نصف ماله .

(٢) عزمة : المراد به العزيمة أي حقوق لله تعالى وواجباته، والعزمة ضد الرخصة، وهي ما يجب فعله .

(٣) أبو داود، مرجع سابق، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة، حديث رقم ١٥٧٥، حديث حسن (جامع الأصول برقم ٢٦٦٤).

عما نهى عنه تسليماً بربوبيته واعترافاً بالعبودية له سبحانه وتعالى وهذا مقتضى شهادة التوحيد.

لأن العبودية لله تعالى بامتثال الفرائض تهذب الروح وتحرر النفس من الخضوع لغير الله تعالى فالزكاة عبادة من العبادات فرضها الله عز وجل ، يؤديها المسلمون بوصفها فريضة دينية مقدسة امتثالاً لأمر الله تعالى وابتغاء مرضاته طيبة بها نفسه خالصة بها نيته ، وإخراجها في مصارفها ليست على سبيل الهبة والإحسان وإنما هي حق لمستحقيها قد فرضه الله تعالى على المسلمين ومن منعها أو أخّرها وتهاون فيها يأثم على ذلك .

فالزكاة عبادة كالصلاة والصيام والحج ، وركن من أركان الإسلام الخمسة فإذا قام بها الإنسان تم إسلامه وكَمُل ، وهذا لاشك أنه غاية عظيمة لكل مسلم .

٢ـ الزكاة شكر نعمة الله تعالى : ((لأنه قد أنعم على الأغنياء بالأموال الفاضلة عن الحوائج الأصلية فيتنعمون بها ويستمتعون بلذيذ العيش ورغد الحياة فأداء الزكاة من باب شكر النعمة))(١).

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾(٢).

جاء في تفسيرها : ((وإذ تأذن ربكم أي إذ أعلمكم ربكم وقال لئن شكرتم إنعامي لأزيدنكم من فضلي وإن كفرتم بالنّعم إن عذابي لشديد))(٣).

فمن مظاهر الشكر الالتزام بدفع الزكاة في وقتها وإيصالها إلى مستحقيها دون تكاسل أو تأخير.

فالزكاة عبادة مالية أراد الإسلام أن ينبه نظر المسلم إلى شكر الله تعالى على ما أسدى إليه من نعمة المال وليشعره أيضاً بأن المال مال الله وإن الله تعالى استخلفه فيه امتحاناً واختباراً لإيمانه .

قال تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾(٤).

---

(١) الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الحنفي ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتاب العربي، بيروت ، ط٢، ١٣٩٤هـ ، جـ٢، ص٣.

(٢) سورة ابراهيم ، الآية ٧ .

(٣) الماوردي ، النكت والعيون ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص١٢٣ .

(٤) سورة الحديد ، من الآية ٧ .

وقوله تعالى : ﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾[١].

٣- الزكاة تطهير للنفس البشرية من البخل والشح ومن الحقد والحسد . فإيتاء الزكاة يُعدّ علاجاً شافياً بإذن الله تعالى من أمراض البخل والشح والطمع والأنانية بالنسبة للمتصدق ومن الحقد والحسد والبغضاء والكراهية بالنسبة للمستحق .

إن عبادة الزكاة تترك آثاراً جليلة في نفس المعطي والآخذ للزكاة لذا فإن لها نفعاً مزدوجاً فترجع إلى مؤديها تارة (المتصدق) وإلى آخذها تارة أخرى (المستحق) وفي النهاية ترجع فائدتها إلى المجتمع الإسلامي بأكمله.

٤- وفي المقابل تعتبر الزكاة وسيلة من وسائل تربية النفس على البذل والعطاء وحثها على الإنفاق والسخاء قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[٢]. والآيات والأحاديث في هذا الباب كثيرة جداً تحث المسلمين على البذل والإنفاق في سبيل الله تعالى ، وسُبُل الله كثيرة . كما جاءت الآيات والأحاديث الكثيرة التي ترغب في أداء الزكاة وفي فضلها وثوابها وتحذر من منعها أو التهاون بها وعقوبتها بأساليب متنوعة حتى تجود النفس التي فُطرت على حب المال . فالزكاة تدريب على الإنفاق والبذل والإعطاء حتى الفقير يصبح يوماً في السنة معطياً للزكاة وهي زكاة الفطر. فيجب أن يعوّد المسلم على أن يكون المال دائماً في يده لا في قلبه وبأن تكون يده هي العُليا والمنفقة .

٥ - الزكاة تطهير للمال وحفظ له : فالزكاة كما هي طهارة للنفس وتزكية لها ، هي تطهير للمال وتنمية له فنماء المال وبركته وخيره وتطهيره مما يندرج تحت المعنى اللغوي للزكاة وهي نفسها آثار تنعكس على المال المزكّى وصاحب المال المُزكيّ يقول القرضاوي : ((إن تعلق حق الغير بالمال يجعله ملوثاً لا يطهر إلا بإخراج هذه الحقوق ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم : ((حصنوا أموالكم بالزكاة))[٣]. فما أحوج الأغنياء إلى هذا التحصين خاصة في عصرنا

---

(١) سورة النور ، من الآية ٣٣.

(٢) سورة البقرة ، الآية ٢٧٤ .

(٣) أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني ، كتاب المراسيل ، دار المعرفة ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٦هـ ،

الحاضر))(١). إن التزام المسلم بأداء الزكاة تحفظ أمواله من التلف والهلاك، وتجعل الخير والبركة فيه، فإن هذا الجزء اليسير الذي يدفعه للفقراء يعود عليه أضعافه، لأن الله تعالى يبارك له في هذا المال ويُخلِفَه عليه بالنماء والزيادة قال تعالى : ﴿ وَمَا أَنفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾(٢). وقد قيل في تفسيرها : ((فهو يُخلِفُه عليكم في الدنيا بالبدل وفي الآخرة بالجزاء والثواب))(٣). ولقوله ﷺ: ((ما نقصت صدقة من مال))(٤). فإخراج الزكاة لا يُنقِص المال ولكن يزيده .

٦- الزكاة وسيلة فعّالة لعلاج الفقر إذا أحسن توظيفها لأنها تُقرّب المسافة بين الأغنياء والفقراء ، فالفقراء والمساكين هم أول من جعلهم الله تعالى أهلاً لاستحقاق الزكاة .

حتى أن بعض الأحاديث النبوية لم يذكر إلاّ هذا المصرف كحديث الرسول ﷺ إلى معاذ بن جبل عندما أرسله إلى اليمن وجاء فيه ((تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم))(٥). فالزكاة تحرر الفقير من ذُل الحاجة والمسكنة بإعطائه الكفاية فلا بد أن نغني الناس من الفقر، فهي ليست كما يتصورها عامة الناس أنها عبارة عن دُريهمات معدودة أو لُقيمات أو حِفْنات من الحبوب يعطيها الغني للفقير مجرد العطاء والإحسان بل الأصل أن نعطيه تمام الكفاية كما قرره الفقهاء بمعنى أن تحل المشكلة حلاً جذرياً يصل إلى حد الإغناء فهي ليست دواءً مسكناً أو علاجاً مؤقتاً للفقر .

٧- الزكاة تطهر المجتمع من داء الحسد والحقد والبغضاء والكراهية ، وتنمي روح المحبة والإخاء بين أفراده ، وتقوى الروابط الاجتماعية بينهم. لأن الزكاة تجعل المجتمع الإسلامي كأنه أسرة واحدة ،

ص ١٣٣ ، رقم الحديث ٦٩ ، حديث ضعيف (ضعيف الجامع للألباني، برقم ٢٧٢٤).

(١) القرضاوي ، يوسف محمد ، العبادة في الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٢٤ ، ١٤١٣هـ ، ص٢٥٩

(٢) سورة سباء : الآية ٣٩ .

(٣) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٥٤١ .

(٤) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب البر والصلة ، باب إستحباب العفو والتواضع ، حديث رقم ٢٥٨٨ .

(٥) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة ، حديث رقم ١٣٩٥ .

يضفي فيه القادر على العاجز والغني على الفقير، الموسر على المعسر، فيصبح الإنسان يشعر بأن له إخواناً يجب عليه أن يحسن إليهم كما أحسن الله إليه قال تعالى:﴿ وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾(١). فتسود روح المحبة والإخاء والتعاون في المجتمع وهذا هدف اجتماعي يسعى الإسلام إلى تحقيقه. وقد تحقق كثيراً بالفعل في عصور الإسلام الأولى .

٨ـ الزكاة وسيلة من وسائل الضمان الاجتماعي الذي جاء به الإسلام ((فإن الإسلام يأبى أن يوجد في مجتمعه من لا يجد القوت الذي يكفيه والثوب الذي يواريه والمسكن الذي يؤويه . فهذه من الضروريات التي كفلها الإسلام ، يجب أن تتوافر لكل فرد يعيش في ظل الإسلام . فالمسلم مطالب أولاً بأن يحقق هذه الضرورات وما فوقها من جهده وكسبه فإن لم يستطع فالمجتمع بعد ذلك يكفله ويضمنه ، ولا يدعه فريسة الجوع والعُري والمسكنة))(٢). فالزكاة مورد أساسي للتكافل الاجتماعي وهذا تجسيد لقول الرسول ﷺ : ((مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى))(٣) . فالمسلم عندما يدفع الزكاة وما فوق الزكاة يشعر بمسؤوليته عن مجتمعه وعن تكافله مع المحتاجين فيه فتغمره السعادة عندما يؤدي الأمانة ويأخذ بيد أخيه المسلم المحتاج. فالزكاة تعبير عملي عن أخوّة الإسلام وتطبيق واقعي للتضامن والتكافل .

٩ ـ الزكاة تحارب كنز الأموال وحبسها عن التداول والاستثمار : لأن الزكاة تجبر الأموال للخوض في ميدان العمل والإنتاج بصفة مستمرة حتى لا تقضي عليها الزكاة بمرور الأعوام عليها، وعليه تُعد الزكاة ((أمضى سلاح في محاربة الكنز وإخراج النقود من مخابئها لتشارك في ميدان العمل والإنتاج بدلاً من أن تبقى ثروة معطلة مثلاً ولهذا حرم الإسلام الكنز))(٤).

قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ولاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ

(١) سورة القصص ، من الآية ٧٧ .

(٢) القرضاوي ، العبادة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٢٦١ .

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين ، حديث رقم ٢٥٨٦ .

(٤) القرضاوي ، العبادة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص٢٦٣ .

أَلِيمٍ﴾(١). وهذا هدف اقتصادي حيث تمنع الزكاة تكدس الثروة من ناحية أو أن تنقص هذه الثروة مع مرور السنين إذا أخرج المسلم زكاتها وهي بحالها لا تنمو ولا تُسْتَثمر ولهذا أمر الرسول عليه الصلاة والسلام الأوصياء على أموال اليتامى بأن يستثمروها حتى لا تأكلها الزكاة بقوله : ((ألا من وُلِّي يتيماً له مال فليتّجر فيه، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة))(٢).

١٠ـ الزكاة تحرر الإنسان من ذل الحاجة وهوان المسكنة : فمن الحكم والأهداف التي نستنتجها من مصارف الزكاة أنها لم تقتصر على تحرير الإنسان من ذل الحاجات الأساسية كالغذاء والكساء والمسكن ولكنها أيضاً تواجه الحاجات الطارئة مثل الغُرم والدّين والغُربة أي الانقطاع عن المال والأهل والوطن . قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾(٣).

قال القرطبي : ((والغارمين هم الذين ركبهم الدّين ولا وفاء عندهم به ، فيعطى من الزكاة ما يقضى به دينه ، وابن السبيل وهو المسافر الذي انقطعت به الأسباب عن بلده ومستقره وماله ، فإنه يعطى من الزكاة وإن كان غنياً في بلده ولا يلزمه أن يشغل ذمته بالسلف))(٤). وبذلك تكون الزكاة بمثابة تأمين اجتماعي لكل ما يُتصور من أنواع الحاجات الأساسية أو الطارئة التي لا يسلم من تأثيرها بشر .

١١ـ الزكاة تدعم الجهاد في سبيل الله وتمدّه بمصادر استمراره : ويمكن أن نضيف إلى أهداف الإسلام من الزكاة هدفاً آخر يمكن أن يكون هدفاً عسكرياً يؤمن الجيوش ويوجه جزءاً من المال

(١) سورة التوبة ، من الآية ٣٤ .

(٢) الترمذي ، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، سنن الترمذي ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، دار الفكر، بيروت ، كتاب الزكاة ، باب ماجاء في زكاة مال اليتيم ، حديث رقم (٦٤١) ، حديث ضعيف (ضعيف الجامع للألباني برقم ٢١٧٩).

(٣) سورة التوبة ، الآية ٦٠ :

(٤) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٨ ، ص١١٧ ـ ١١٩ .

للصرف على الجنود والمحاربين الذين يجاهدون في سبيل الدفاع عن المسلمين وإعلاء كلمة الدين. ويتضح هذا الهدف من الآية التي تحدد مصارف الزكاة في قوله تعالى : ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾(١).

قال القرطبي : ((وفي سبيل الله وهم الغزاة وموضع الرباط ، يعطون ما ينفقون في غزوهم كانوا أغنياء أو فقراء))(٢).

١٢ـ الزكاة تسهم في تثبيت الإسلام في النفوس الضعيفة :

إن الهدف من إعطاء المؤلفة قلوبهم هو تقوية الإسلام وتمكينه في قلوب بعض المسلمين الذين تحتاج قلوبهم إلى الاستمالة والتثبيت، لضعف نيتهم وإيمانهم، وهم من أطلق عليهم القرآن الكريم في آية مصارف الزكاة بقوله تعالى : ﴿ وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾(٣). قال القرطبي : ((وهم قوم كانوا في صدر الإسلام ممن يظهر الإسلام ، يتألفون بدفع سهم من الصدقة إليهم لضعف يقينهم))(٤). فقد يدخل الرجل الإسلام من أجل المال ثم يحسن إسلامه بعد ذلك .

وفي العصر الحديث يمكن أن يمتد هذا المصرف إلى خدمة القضايا الإسلامية والدفاع عن الأقليات المسلمة في مختلف بلاد العالم في محاولة كف شر الكفار عن المسلمين المستضعفين وتحسين ظروفهم وأحوالهم الاجتماعية أو محاولة جعلهم في صف الدولة الإسلامية في المحافل الدولية وهذا الدفاع يكون ضربا من الجهاد في سبيل الله في واقعنا المعاصر.

وخلاصة القول فإن الحكمة من مشروعية الزكاة لا تخرج عن معينين :

أحدهما : سد خلة المسلمين . **والثاني** : معونة الإسلام وتقويته .

وسيتناول الباحث بشيء من التفصيل لهذه الحِكم والأهداف في الفصول القادمة من هذه الدراسة إن شاء الله تعالى .

---

(١) سورة التوبة ، من الآية ٦٠ .

(٢) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٨ ، ص١١٧ .

(٣) سورة التوبة ، من الآية ٦٠ .

(٤) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٨ ، ص١١٣ .

خامسا : أقسام الزكاة وأنواعها .

الزكاة نوعان : أحدهما : يتعلق بالبدن وهي زكاة الفطر . والثاني : يتعلق بالمال عيناً أو قيمةً .

أولاً : زكاة الفطر (صدقة الفطر) :

وتسمى أيضا زكاة الفطر وزكاة الصوم وزكاة رمضان، لأن سببها الفطر من صيام شهر رمضان المبارك.

تعريفها : قال النووي " زكاة الفطر بكسر الفاء، لأنها من الفطرة التي هي الخلقة، والمعنى أنها وجبت على الخلقة تزكية للنفس وتنمية لعملها، وهي لفظة مولدة لا عربية ولا معربة بل اصطلاحية للفقهاء"(١).

دليل وجوبها : قال تعالى : ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى . وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾(٢). وقد جاء في تفسيرهذه الآية : ((أنها نزلت في صدقة الفطر قاله أبو سعيد الخدري ، وعطاء ، وقتادة))(٣). ويحصل هذا للمسلم كل عيد فطر إذ يخرج زكاة فطره أولاً ثم يأتي المسجد يكبر ثم يصلي وينصرف. قال ابن كثير : ((إن الخليفة عمر بن عبد العزيز كان يأمر الناس بإخراج صدقة الفطر وهو يتلو الآية السابقة))(٤).

وقد عرّف أهل العلم زكاة الفطر : ((بأنها صدقة يخرجها المسلم عن نفسه وعمن تلزمه مؤونته قبل قبل صلاة العيد يختم بها المسلم صيام شهر رمضان وقيامه))(٥). ويسميها الفقهاء أيضاً زكاة الأبدان أو الرقاب أو الرؤوس لأن المسلم يدفعها عن نفسه وعمن يعولهم ويلي عليهم .

حكمها : فهي فرض واجب على كل مسلم ، يملك مقدارها وهو صاع من قمح أو شعير أو

---

(١) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، روضة الطالبين، دار الكتب العلمية، بيروت، (د . ت)، ج٢، ص١٥٢.
(٢) سورة الأعلى ، الآيتان ١٤ ــ ١٥ .
(٣) الشوكاني ، مرجع سابق ، جـ٦ ، ص٦٠٢ .
(٤) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٤ ، ص٥٠١ .
(٥) الطيار ، عبدالله بن محمد ، الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة ، مكتبة التوبة ، الرياض ، ط٢ ، ١٤١٤هـ ، ص١٢٥ .

تمر ونحوه، زائداً عن قوته وقوت عياله يوم العيد وليلته ، ويجوز إخراجها قبل العيد بيوم أو يومين .

لحديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : ((فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحرِّ والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة))(١). ثم قال ابن عمر رضي الله عنهما : ((وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين))(٢).

وقت إخراجها : فوقت الفضيلة في إخراج زكاة الفطر هو صباح يوم العيد قبل الصلاة ، ووقت الجواز قبل صلاة العيد بيوم أو يومين على قول أكثر أهل العلم(٣) . فهذه الزكاة متميزة عن بقية الزكوات الأخرى إذ هي زكاة على الأشخاص وتلك زكاة على الأموال ولهذا لم يشترط لها ما يشترط لزكاة الأموال من مُلك النصاب وتمام الحول ونحوه ، وإنما المهم أن يملك مقدار هذه الصدقة فاضلاً عن قوت يوم العيد وليلته ويخرجها صاعاً واحداً من قوته الذي يأكل منه . فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : ((كنا نخرج يوم الفطر في عهد النبي ﷺ صاعاً من طعام وكان طعامنا الشعير والزبيب والإقط(٤) والتمر))(٥). والصاع على تقدير بعض أهل العلم يعادل ((كيلوين وأربعين غراماً))(٦).

الحكمة من زكاة الفطر : وجاءت حكمتها أنها طُهرة للصائم من اللغو والرفث وهو مالا فائدة فيه من القول أو العمل وفاحش الكلام .

---

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة باب صدقة الفطر ، حديث رقم ١٥٠٣ .

(٢) المرجع السابق ، كتاب الزكاة باب صدقة الفطر ، حديث رقم ١٥١١ .

(٣) انظر على سبيل المثال :

١ـ البسام ، عبدالله عبدالرحمن ، توضيح الأحكام من بلوغ المرام ، دار القبلة ، جدة ، جـ٣ ص٧٩ .

٢ـ ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، مجالس شهر رمضان ، دار المجتمع ، جدة ، ص١٣٩ .

(٤) الإقط : هو اللبن المحمض يطبخ حتى يتبخر ماؤه ويصبح كالعجينة ثم يعمل منه أقراص تأكل يابسة أي اللبن المجفف المنزوع زبده .

(٥) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة باب صدقة الفطر ، حديث رقم ١٥١٠ .

(٦) ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، مجالس شهر رمضان ، دار المجتمع ، جدة ، ١٤١١هـ ، ص١٣٨ .

قال عليه الصلاة والسلام : ((زكاة الفطر طُهرة للصائم من اللغو والرفث وطُعمة للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أدّاها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات))(١).

فالصيام الكامل هو الذي يصوم فيه اللسان والجوارح كما يصوم فيه البطن والفرج وقلما يسلم صائم من ارتكاب أي خطأ بحكم الضعف البشري فجاءت الزكاة في ختام الشهر بمثابة غُسل يتطهر به المسلم وجبران لصيامه لأن الحسنات يذهبن السيئات . وقد شبهها أحد الأئمة بسجود السهو .

قال وكيع بن الجراح : ((زكاة الفطر لشهر رمضان كسجود السهو للصلاة تجبر نقصان الصوم كما يجبر السجود نقصان الصلاة))(٢).

وهي أيضاً طُعمة للمساكين وأهل الحاجة وإغناء لهم من ذُل الحاجة والسؤال في يوم العيد. لقوله ﷺ : ((اغنوهم عن طواف هذا اليوم))(٣). فالمقصود من زكاة الفطر هو إغناء الفقراء في أيام العيد ليشاركوا الأغنياء فرحهم وسرورهم ويكون عيداً للجميع .

وليشعروا بأن المجتمع يدٌ واحدة يتألم بعضه بألم بعض ويفرح لفرحه فتشيع المحبة والمسرة والرحمة والمواساة في جميع أنحاء المجتمع الإسلامي وهذا هو الهدف الاجتماعي لزكاة الفطر .

واقتضت حكمة الشارع أيضاً تقليل مقدار الواجب في زكاة الفطر وهو صاع واحد من قوته الذي يأكل منه حتى يسهل على الناس إخراجها ، وحتى يشترك أكبر عدد ممكن من الأمة الإسلامية

---

(١) ابن ماجه ، أبي عبدا لله محمد بن يزيد القزويني ، سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، دار أحياء التراث الإسلامي ، ١٣٩٥ هـ ،
كتاب الزكاة باب صدقة الفطر ، حديث رقم (١٨٢٧) ، حديث حسن (جامع الأصول برقم ٢٧٣٢).

(٢) الأنصاري ، شمس الدين محمد بن أبي العباس ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط٣ ، ١٤١٣هـ ، جـ٣ ، ص١١٠ .

(٣) البيهقي ، أبي بكر أحمد بن الحسين ، السنن الكبرى ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٣هـ ، كتاب زكاة الفطر ، باب وقت إخراج الزكاة ، جـ٤ ، ص١٧٥ ، حديث ضعيف (إرواء الغليل للألباني برقم ٨٤٤).

في هذه المناسبة المباركة. وفي هذا تدريب على الإنفاق والبذل للجميع ، وأن يتذوق الفقير لذة العطاء ولو يوماً واحدا في السنة يكون معطياً للزكاة وليس آخذاً لها .

لأنه يجوز له أن يعطي باليمين ويأخذ بالشمال ويأتيه الخير أكثر مما أعطى لقوله ﷺ : ((أدوا صدقة الفطر صاعاً من قمح أو قال بُر عن كل إنسان صغير أو كبير ، حر أو مملوك ، غني أو فقير ذكر أو أنثى . أما غنيكم فيزكيه الله وأما فقيركم فَيرُدُّ الله عليه أكثر مما أعطى))[١]. وحتى تتحقق الحكمة التي شرعت لها زكاة الفطر من أنها طُهرة للصائم من اللغو والرفث ولا فرق بين الغني والفقير في ذلك .

(١) أبو داود، مرجع سابق، كتاب الزكاة، باب من روى نصف صاع من قمح، حديث رقم ١٦١٩، حديث حسن (جامع الأصول برقم ٢٧٢٩).

ثانياً : زكاة المال :

إن الأموال التي تجب فيها الزكاة خمسة أصناف كما بينها الرسول ﷺ وهي :

١ـ بهيمة الأنعام أي المواشي وهي الإبل والبقر والغنم .

٢ـ الخارج من الأرض من الحبوب والثمار بجميع أصنافه .

٣ـ النقدان وهما الذهب والفضة وما في حكمها من الأوراق النقدية .

٤ـ عروض التجارة وهي كل ما يعد للبيع والشراء بقصد الربح .

٥ـ المعدن والركاز وهو ما في باطن الأرض من معادن أو كنوز[١].

شروط وجوب الزكاة : ولا تجب الزكاة في هذه الأموال إلا بشروط خمسة ذكرها العلماء : الحرية ، والإسلام ، وبلوغ النصاب ، والملك التام ، ومُضِيُّ الحول ما عدا الخارج من الأرض[٢].

فمن حكمة الله عز وجل أن جعل للعبادات شروطاً لا تجب إلا بوجودها لتكون الشرائع منضبطة ويكون الناس على علم وبصيرة حتى لا يكلفوا مالا يطيقون وهذا من رحمة رب العالمين .

ولقد اختلفت اليوم أشكال المال عما كانت عليه منذ خمسة عشر قرناً فظهرت صنوف جديدة من المال لم تكن معروفة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بل زادت أهميتها اليوم وأصبحت هي الغالبة في حياة الناس مثل : العقارات المستغلة والمصانع والفنادق والسيارات والأسهم والسندات والودائع المصرفية ورواتب العمال والموظفين وأرباح المهن الحرة وغيرها من الأموال التي ظهرت في الوقت الحاضر حيث المدن التجارية والمدن الصناعية .

وقد تحدث العلماء والفقهاء المسلمون باستفاضة في تفصيل هذه الأموال وبيان أحكامها

---

(١) العاصمي ، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم ، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع ، ط٦ ، ١٤١٦ هـ ، كتاب الزكاة ، ج٣ ، ص١٦٢ ـ ٢٦٤.

(٢) ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، مؤسسة آسام ، الرياض ، ١٤١٦هـ ، كتاب الزكاة ، جـ٦ ، ص١٩ .

وشروطها ومقدار الواجب فيها ، ذكرت بالتفصيل في كتب الفقه والحديث وهي تتصل بالدراسات الشرعية والفقهية وتخرج عن نطاق البحث الحالي(١). فالزكاة المفروضة تجب في الأموال المرصدة للنماء والاستثمار . ومعنى النماء بلغة العصر أن يكون من شأنه أن يُدرّ على صاحبه ربحاً وفائدة .

قال العلماء : ((ولا تجب في كل مال إنما تجب في المال النامي حقيقة أو تقديراً . فالنمو حقيقة : كماشية بهيمة الأنعام ، والزروع والثمار ، وعروض التجارة . والنامي تقديراً : كالذهب والفضة إذا لم يُشتغل فيها بالتجارة ، فإنهما وإن كانا راكدين ، فهما في تقدير النامي ، لأنه متى شاء اتّجر بهما))(٢).

كما أن الزكاة لا تجب في كل مالٍ نام ، وإنما المال النامي الذي بلغ نصاباً كاملاً وهو القدر الذي إذا بلغه المال وجبت فيه الزكاة ، أما الممتلكات الشخصية التي لا يقصد صاحبها الاستثمار والتجارة فيها كالدار المعدة لسكناه وأثاث المنزل والأدوات المعدة لمهنته وحرفته الخاصة فلا زكاة فيها لقوله ﷺ : ((ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة))(٣). قال النووي في شرحه : ((هذا الحديث أصل في أن أموال القُنية لا زكاة فيها ، وأنه لا زكاة في الخيل والرقيق إذا لم تكن للتجارة))(٤).

ويعلق ابن عثيمين على هذا الحديث : ((وقوله (عبده وفرسه) كلمة مضافة للإنسان للاختصاص ، يعني الذي جعله خاصاً به ، يستعمله وينتفع به ، كالفرس والعبد والثوب والبيت الذي

---

(١) انظر على سبيل المثال :
١ــ القرضاوي ، يوسف ، فقه الزكاة ، جـ١ ، ص ٤٥٧ ــ ٥٣٣ .
٢ــ ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، مرجع سعبق ، جـ٦ ، ص ٩٨ ــ ١٥٠ .

(٢)) ابن عثيمين، الشرح المُمتع على زاد المستنقع، مرجع سابق، كتاب الزكاة ، جـ٦ ، ص١٧ .

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه ، حديث رقم (٩٨٢) .

(٤) النووي ، يحيى بن شرف ، شرح صحيح مسلم ، ترتيب محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥هـ ، كتاب الزكاة ، جـ٧ ، ص٤٨ .

يملكه ويسكنه ، والسيارة التي يملكها ويستعملها ، كل هذه ليس فيها زكاة))[١]. وبالنظر إلى مقدار الزكاة ونسبته في الذهب والفضة مثلاً نجدها ٢,٥٪ أي ربع العشر ، وهي نسبة يسيرة لا تثقل كواهل أصحابها بل فيها تشجيع على إخراج زكاتها في وقتها دون تهرب أو تهاون . قال عليه الصلاة والسلام : ((فإذا كانت لك مائتا درهم ، وحال عليه الحول ، ففيها خمسة دراهم ، وإذا كانت لك عشرون ديناراً ، وحال عليه الحول ، ففيها نصف دينار . فما زاد فبحساب ذلك))[٢]. قال ابن عثيمين في شرح هذا الحديث : ((يجب في الذهب إذا بلغ عشرين مثقالاً ، وفي الفضة إذا بلغت مائتي درهم ربع العشر منهما ، فإذا أردت أن تستخرجها من النقدين فاقسم ما عندك على أربعين ، فما خرج فهو الزكاة))[٣]. فمثال ذلك : عشرة آلاف ريال زكاتها مائتان وخمسون ريال، تحصل بقسمة أربعين على العشرة آلاف . فليقس على هذا المثال عند حساب زكاة العمل والرواتب. أما النصاب الشرعي للذهب والفضة فقد قرر العلماء : أن نصاب الذهب يبلغ : سبعين جراماً ، ونصاب الفضة : أربعمائة وستين جراماً . وقيل نصاب الذهب : خمسة وثمانين جراماً ونصاب الفضة: خمسة وتسعين جراماً[٤] .

وعليه فمن كان لديه من العملة الورقية المتداولة ما يساوي قيمة سبعين جراماً من الذهب أو أربعمائة وستين جراماً من الفضة مثلاً فقد وجبت عليه الزكاة لأنه يكون قد بلغ النصاب . مع العلم أن هذا النصاب يختلف من وقت لآخر تبعاً لاختلاف سعر الجرام من الذهب والفضة . فعلى المسلم أن يسأل عن سعر الجرام حال وجوب الزكاة عليه ثم يحسب زكاته ، وذلك أبرأ للذمة وأحفظ

(١) ابن عثيمين ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، جـ٦ ، ص ١٤١ .

(٢) أبو داود ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب زكاة السائمة ، حديث رقم (١٥٧٢) حديث صحيح (إرواء الغليل للألباني برقم ٧٩٢)..

(٣) ابن عثيمين ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، جـ٦ ، ص١٠٢ .

(٤) انظر تفصيل ذلك في :

١ــ النووي ، أبي زكريا يحي شرف ، المجموع شرح المهذب ، جـ٦ ، ص١٠ ــ ١٦ .

٢ــ القرضاوي ، يوسف ، فقه الزكاة ، جـ١ ، ص ٢٥٢ ــ ٢٦٥ .

٣ــ ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، شرح الممتع على زاد المستقنع ، جـ٦ ، ص٩٩ ــ ١٠٨ .

٤ــ الجزائري ، أبي بكر جابر ، الجمل في زكاة العمل ، ص٢٧ .

لحقوق الفقراء . أما فيما يتعلق بزكاة حلي النساء من الذهب والفضة فقد اختلف العلماء فيه ، فذهب بعضهم إلى وجوب الزكاة فيه ، وذهب بعضهم إلى عدم الوجوب. والرأي الراجح في هذه المسألة وهو الأحوط أنه لا زكاة في الحلي المعدة للزينة والاستعمال الشخصي بشرط أن لا يخرج عن العادة والاستعمال الفعلي ، أما الحلي الذي خرج على العادة والمألوف وقدر الحاجة ووصل إلى حد الإسراف والبذخ والخيلاء ، أو الذي لم يستعمل إلا لمرّة واحدة وبقي على حاله فقد يمر العام والعامان ولا تتحلى به المرأة كذهب العروس مثلاً فلا يعفى من الزكاة . أما من يتوسع في شراء الذهب والفضة والمجوهرات بقصد الزينة والاستعمال الشخصي فراراً وهرباً من وجوب الزكاة عليها فلا تسقط الزكاة عنه لأنه أصبح كنزاً (١).

سادساً : صور أخرى من الزكاة :

ورد في القرآن الكريم والسنة الشريفة أن للمال حقوقا غير الزكاة. فقد جاءت النصوص بالأدلة العامة في الكتاب والسنة والتي تنص على إطعام المسكين والحض عليه وكفالة الأيتام وحق الجوار وحق الماعون وحق القريب وحق المضطر والمحتاج وحق الضيف ووجوب التكافل والتعاون والتراحم بين المسلمين ونحوها من وجوه البر والإحسان ومن أمثلة ذلك ما يلي :

١- قال تعالى : ﴿ فَلا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ . فَكُّ رَقَبَةٍ . أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ . يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ . أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾(٢).

قال ابن كثير في تفسيره : ((العقبة جبل في جهنم ، فك رقبة يعني إعتاق رقبة ، ذي مسغبة أي ذي مجاعة ، وذا مقربة أي ذا قرابة ، ومسكيناً ذا متربة أي فقيراً مدقعاً لاصقاً بالتراب أي الذي لا بيت له ولا شيء يقيه التراب)(٣).

---

(١) انظر على سبيل المثال :

١ - ابن عثيمين، محمد بن صالح، الشرح الممتع على زاد المتقنع، جـ٦، ١٢٥-١٣٩.

٢- القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، جـ١، ص٢٨٢-٣١١.

٣- البسام، عبد الله بن عبد الرحمن، توضيح الأحكام من بلوغ المرام، جـ٣، ص٦١-٦٨.

(٢) سورة البلد : من الآية ١١-١٦.

(٣) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٤ ، ص٥١٤ .

٢- وقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ . وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾(١). قال عكرمة " رأس الماعون زكاة المال وأدناه المنخل والدلو والإبرة))(٢) فالعقاب لم يكن فقط لأولئك الذين يمنعون الماعون، وهم قادرون عليه، ولكن عمّ أيضا، أولئك الذين لم يأمروا القادرين، ويحثوهم على بذله.

٣ - وقوله تعالى : ﴿ فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ﴾(٣). يقول ابن كثير في تفسيرها ((يقول تعالى آمراً بإعطاء ذي القربى حقه من البر والصلة والمسكين الذي لا شيء عنده وابن السبيل وهو المسافر المحتاج إلى نفقة))(٤).

٤- وقال تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾(٥).

ومن أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم في حقوق المال سوى الزكاة ما يلي :

١- قال عليه الصلاة والسلام : ((من كان معه فضل ظهر(٦) فليعد به على من لا ظهر له . ومن كان له فضل من زاد فليعد على من لا زاد له ، قال الرازي : فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منّا في فضل))(٧).

٢- وقال عليه الصلاة والسلام : " على كل مسلم صدقة . فقالوا : يا نبي الله فمن لم يجد ؟ قال : يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق . قالوا : فإن لم يجد ؟ قال : يعين ذا الحاجة الملهوف . قالوا : فإن لم يجد ؟ قال : فليعمل بالمعروف، وليمسك عن الشر، فإنها صدقة"(٨).

قال العسقلاني : " على كل مسلم صدقة، أي على سبيل الاستحباب المتأكد، والعبارة صالحة

(١) سورة الماعون ، الآيتان ٦ ــ ٧ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٤ ، ص٥٥٥ .

(٣) سورة الروم ، الآية ٣٨ .

(٤) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٤٣٤ .

(٥) سورة المائدة ، من الآية ٢ .

(٦) من كان معه فضل ظهر أي زيادة ما يركب على ظهر من الدواب .

(٧) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب اللقطة ، باب إستحباب المواسات ، حديث رقم ١٧٢٨ .

(٨) البخاري، مرجع سابق، كتاب الزكاة، باب على كل مسلم صدقة، حديث رقم ١٤٤٥.

للإيجاب والاستحباب، ومحصل ما ذكر في حديث الباب أنه لابد من الشفقة على خلق الله، وهي إما بالمال أو غيره، والمال إما حاصل أو مكتسب، وغير المال إما فعل وهو الإغاثة وإما ترك وهو الإمساك"(١).

ويفهم من هذا الحديث أن الصدقة في حق القادر عليها أفضل، فإن عجز عنها عمل ما يقوم مقامها، لأن أعمال الخير تنزل منزلة الصدقات في الأجر والثواب لا سيما في حق من لا يقدر عليها، ولهذا وسّع الرسول صلى الله عليه وسلم في معنى الصدقة فقال : " كل معروف صدقة "(٢) قال العسقلاني : " إن الصدقة لا تنحصر في الأمر المحسوس منه، فلا تختص بأهل اليسار مثلا، بل كل واحد قادر على أن يفعلها في أكثر الأحوال بغير مشقة "(٣).

فالنصوص كثيرة على الصدقة الواجبة وتبني هموم ومشاكل الآخرين ومساعدتهم، فالإنفاق في سبيل الله والتعاون والتراحم والتكافل، ورعاية الفقراء والمساكين والأيتام التي أمر الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم بها أدل دليل على أن في المال حقاً غير الزكاة، فالصدقة الواجبة تأتي بعد فريضة الزكاة باتفاق العلماء، قال القرطبي : " واتفق العلماء على أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة يجب صرف المال إليها "(٤). ويؤيد ذلك ما قاله الإمام ابن تيمية حول مسألة أن للمال حقوقاً غير الزكاة، قال : ((ليس فيه حق يجب بسبب المال سوى الزكاة وإلاّ ففيه واجبات بغير سبب المال ، كما تجب في النفقات للأقارب والزوجة والرقيق والبهائم وتحمّل الدية وقضاء الديون . كما يجب الإعطاء في النائبة وإطعام الجائع وكسوة العاري فرضاً على الكفاية إلى غير ذلك من الواجبات المالية))(٥). فإنفاق المال يعتبر صفة من الصفات الدالة على الإيمان فحينما

---

(١) العسقلاني، مرجع سابق، كتاب الزكاة، باب رقم ٣٠، ج٣،ص٣٩٣.

(٢) البخاري، مرجع سابق، كتاب الأدب، باب كل معروف صدقة، حديث رقم ٦٠٢١.

(٣) العسقلاني، مرجع سابق، كتاب الأدب، ج١٠، ص٥٤٩.

(٤) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ج٢، ص٢٢٣.

(٥) ابن تيمية ، تقي الدين أبي العباس أحمد الحراني ، مجموع الفتاوى ، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي ، دار عالم الكتب الرياض ، ١٤١٢هـ ، كتاب الإيمان ، جـ٧ ، ص٣١٦ .

وصف الله المتقين وصفهم بقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾(١). فجمع جل شأنه بين الإيمان بالغيب وإقامة الصلاة والإنفاق في سبيل الله وجعلها جميعاً علامة التقوى . ولقد قُرِنَ الإنفاق مع الصلاة في آيات كثيرة وهذا دليل على مكانة الإنفاق في الإسلام. قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾(٢). إن سُبُل الإنفاق والصدقة كثيرة وعلى رأسها الجهاد في سبيل الله إذ كما يكون الجهاد بالنفس يكون بالمال ويكون بهما معاً ولقد أمر الله المسلمين أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم قال تعالى : ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾(٣). جاء في تفسيرها : ((أوجب الله الجهاد بالمال والنفس جميعاً فمن كان له مال وهو مريض أو مقعد أو ضعيف لا يصلح للقتال فعليه الجهاد بماله))(٤). وقوله تعالى : ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاً وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى ﴾(٥). هذا بيان لما بين الفريقين من التفاضل المعلوم بين من قعد عن الجهاد من غير عذر وبين من جاهد في سبيل الله بماله ونفسه . وقال تعالى : ﴿ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾(٦). قيل في سبب نزول هذه الآية ((أن الأنصار كانوا ينفقون ويتصدقون فأصابتهم سنة أي قحط فأمسكوا ، والمراد بالتهلكة هنا أنها ترك النفقة في سبيل الله))(٧). فالإنفاق في سبيل لله إذا دعت الحاجة إذن واجب على الأمة الإسلامية غير فريضة الزكاة وقد شرعه الله تعالى لسد ما لم تسده الزكاة من حاجات يقول ابن حزم: " وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم

(١) سورة البقرة ، الآية ٣ .

(٢) سورة الأنفال ، من الآية ٣ .

(٣) سورة التوبة ، من الآية ٤١ .

(٤) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٣٣٤ .

(٥) سورة النساء ، من الآية ٩٥ .

(٦) سورة البقرة ، الآية ١٩٥ .

(٧) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص١٧٥ .

تقم الزكوات بهم "(١). إن الخير هو ما يهدف إليه الإسلام دائماً ولذلك جاء الإنفاق في سبيل الله والصدقة والبر والإحسان على رأس الأعمال الصالحة التي تؤدي إلى الخير المنشود .

قال تعالى : ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ ﴾(٢). قال ابن كثير : ((من اتصف بهذه الآية فقد دخل في عُرى الإسلام كلها وأخذ بمجامع الخير كله ويكون إعطاء هذه الجهات والأصناف المذكورين في الآية إنما هو التطوع والبر والصلة))(٣). ويعلق الشيخ عبد القادر عودة على الآية السابقة بقوله : ((جاء النص صريحاً في وجوب الإنفاق وفي وجوب الزكاة ، والفصل بين الإنفاق والزكاة بالصلاة في سياق الآية دليل على الاختلاف بينهما ، والنص على كل من الإنفاق والزكاة على حده قاطع بأن كليهما يختلف عن الآخر وأنهما فريضتان مختلفتان))(٤). وعلى هذا فقد أمر الله عز وجل المسلمين ألاّ يقفوا في إنفاق أموالهم عند حد أداء الواجب فحسب سواء أكان واجباً خاصاً كحق الأولاد والوالدين والزوجة وذوي القربى من النفقة الواجبة عليهم أم كان واجباً عاماً كحق الفقراء والمساكين ونحوهم في الزكاة المفروضة ، إنما يتعدى ذلك إلى صدقة التطوع والإحسان والإنفاق في سبيل الله فهي مطلوبة من كل مسلم بقدر ما رزقه الله تعالى من صحة أو علم أو مال أو جاه . حتى يظل مرتبطاً بمجتمعه الإسلامي ارتباطاً أخوياً رحيماً . ولذلك نجد أن القرآن الكريم والسنّة المطهرة يحضان على الصدقة والبذل والإنفاق في كل وقت وبأساليب شتى وفي مجالات كثيرة وبأنواع عديدة تستهوي الأفئدة وتثير في النفوس معاني الخير والبر والإحسان. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾(٥). وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ

---

(١) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد، المحلى بالآثار، تحقيق أحمد شاكر، دار الفكر، (د . ت)، ج٦، ص١٥٦.

(٢) سورة البقرة ، من الآية ١٧٧ .

(٣) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٢٠٧ .

(٤) عودة ، عبدالقادر ، المال والحكم في الإسلام ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، ط١ ، ١٣٩٩هـ ، ص٧٣ .

(٥) سورة البقرة ، الآية ٢٦١ .

قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾(١). جاء في التفسير ((أي المتصدقين بفضول أموالهم في سبيل الله والمتصدقات كذلك. وكانت صدقاتهم كالقرض الحسن الذي لا منّة معه ولا رياء ولا سمعة هؤلاء يضاعف لهم أي ثواب صدقاتهم وإقراضهم ربهم إلى عشرة أضعاف إلى سبعمائة ضعف ولهم أجر كريم وهو الجنة))(٢).

وقوله تعالى : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(٣).

جاء في التفسير : ((أنه لما نزلت هذه الآية بادر الصحابة رضوان الله عليهم بالتصدق بأحب أموالهم فسبَّل(٤) عمر بن الخطاب سهمه الذي بخيبر لوجه الله تعالى وأعتق ولده عبد الله مولاه نافعاً وتصدق زيد بن حارثة بفرس كانت أحب ما يملك ، وتصدق أبو طلحة ببستانه الذي بيرحاء على أقربائه))(٥).

وهذا يدل على استجابة الصحابة رضي الله عنهم لنداء الصدقة والإنفاق في سبيل الله تعالى، واعتبروه واجباً كواجب الزكاة المفروضة. إن باب الصدقات واسع وهي مستحبة في كل وقت وفي كل شيء فكل معروف صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة، وإذا خلا المجتمع من هذا التواصي في فعل الخير والبر والإحسان أو ضعف مظهر العمل به فإنه يؤدي إلى التقاطع والتدابر والعدوان وفساد الأخلاق .

---

(١) سورة الحديد ، الآية ١٨ .

(٢) الجزائري ، أبوبكر جابر ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٢٧١ .

(٣) سورة آل عمران ، الآية ٩٢ .

(٤) سبّل : أي جعل ثمرة بستانه سبيلاً لوجه تعالى وهي كالصدقة الجارية .

(٥) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٣٨١ .

سابعاً : مصارف الزكاة (أهل الزكاة) :

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾(١).

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة : ((لما ذكر الله تعالى اعتراض المنافقين الجهلة على النبي صلى الله عليه وسلم ولمزهم إياه في تقسيم الصدقات بيّن الله تعالى في هذه الآية إنه هو الذي قسمها وبين حكمها وتولى أمرها بنفسه ولم يكل تقسيمها إلى أحد غيره))(٢).

وجاء في الحديث أن رجلاً أتى الرسول عليه الصلاة والسلام فقال : أعطني من الصدقة فقال له رسول الله ﷺ : ((إن الله لم يرضَ بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزؤها ثمانية أصناف فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك))(٣). وهذا دليل على عناية القرآن الكريم والسنة المطهرة بأهل الزكاة. فلم يترك أمرها إلى الحكام أو العلماء أو غيرهم حتى لا يميل الميزان وتلعب الأهواء ويأخذ المال من لا يستحقه ويحرم منه من يستحقه . والزكاة باعتبارها عبادة مفروضة يجب فيها التحري الدقيق عن أصحابها الشرعيين وعن جهاتها المشروعة كما يتحرى المسلم جهة القبلة في صلاته ويسأل عنها إن جهل جهتها وكذلك يجب أن تكون الزكاة مطابقة لشرع الله تعالى وموافقة لهدفها وحكمتها .

وقد حدد القرآن الكريم أوجه صرف الزكاة وعين أصحابها الشرعيين وهم الذين جاء ذكرهم في الآية السابقة ، ويمكن تقسيمهم في إيجاز كما يلي :

١- **الفقراء** : جمع فقير ((وهو الذي لا مال له ولا كسب ، يقع موقعاً من حاجته ، فالذي لا يقع موقعاً من حاجته ، كمن يحتاج عشرة ولا يملك إلاّ درهمين أو ثلاثة))(٤).

---

(١) سورة التوبة ، الآية ٦٠ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٢٦٤ .

(٣) أبو داود ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب من يعطي من الصدقة ، حديث رقم ١٦٣٠ ،حديث ضعيف (ارواء الغليل للألباني برقم ٨٥٩).

(٤) النووي ، أبي زكريا يحيى بن شرف ، روضة الطالبين ، تحقيق عادل أحمد عبدالموجود و علي محمد معوض

٢- **المساكين** : جمع مسكين ((وهو الذي يملك ما يقع موقعاً من كفايته ولا يكفيه ، بأن احتاج إلى عشرة وعنده سبعة أو ثمانية))(١).

فالفقراء يجدون أقل من نصف الكفاية أو لا يجدون شيئاً البتة ، أما المساكين يجدون النصف أو أكثر من نصف الكفاية أي دون الكفاية أما من وجد تمام الكفاية فهو غني لا يستحق الزكاة إلاّ أن المفسرين والفقهاء اختلفوا في تحديد مفهوم كل من اللفظين على حده وتحديد المراد به لأنهما صنفان لنوع واحد ، كما اختلفوا في أي الصنفين أسوأ حالاً الفقراء أم المساكين . ومحل الخلاف ((إنما هو عند ذكر اللفظين مفرداً أو ذكر أحدهما مع نفي الآخر أما إذا ذكر أحدهما مفرداً دخل فيه الآخر . لأن الفقير والمسكين مثل الإسلام والإيمان من الألفاظ التي قال العلماء فيها إذا اجتمعا افترقا أي يكون لكل منهما معنى خاص ، وإذا افترقا اجتمعا أي إذا ذكر أحدهما مفرداً دخل فيه الآخر . وهما هنا في مصارف الزكاة قد اجتمعا ، والخلاف في ذلك لا يظهر له فائدة لأنه يجوز صرف الزكاة إلى صنف واحد بل إلى شخص واحد ، ولكن يظهر للخلاف فائدة في الوصية للفقراء دون المساكين أو العكس))(٢).

ويتضح مما سبق أن الفقر والمسكنة عبارتان عن شدة الحاجة وضعف الحال للذين لا يجدون كفايتهم وأنه ليس هناك فرق بين الفقير والمسكين من حيث الحاجة والفاقة والعوز ومن حيث استحقاقهم للزكاة . فالفقر والمسكنة يتحددان بما دون الحد الأدنى اللازم للمعيشة للفرد ولمن يعول بحسب كل زمان ومكان وتختلف من شخص لآخر أيضاً تبعاً للأحوال الاجتماعية والاقتصادية السائدة في المجتمع .

ولقد ذكر القرآن الكريم وأعطت السنّة المطهرة أوصافاً للفقراء والمساكين قال تعالى : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ

، دار الكتب العلمية ، بيروت ، جـ٢ ، ص١٧٠ .

(١) المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ١٧٣ .

(٢) الجار الله ، عبدالله الجارالله ، مصارف الزكاة في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٤هـ ، ص٣٨ .

التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾(١).

جاء في التفسير ((أنها نزلت في أهل الصُفة وهم فقراء المهاجرين الذين لم يكن لهم أهل ولا مال في المدينة ، وقد كانوا حوالي أربعمائة رجل يتعلمون القرآن بالليل ويخرجون مع سرايا الرسول ﷺ للجهاد في سبيل الله))(٢). وقال عليه الصلاة والسلام : ((ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين الذي يتعفف ولا يجد غنى يُغنيه ، ولا يُفطن له فيُتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس))(٣). فمن أهم صفات الفقراء والمساكين أنهم متعففون عفة تامة عن المسألة حتى أن الجاهل بحقيقة أحوالهم يظنهم أغنياء لعفتهم وصبرهم وقناعتهم، فالتعرف عليهم يحتاج إلى فراسة المؤمن وخبرة المجرب وحنكة ذوي البصيرة والعقل والتحري عنهم بالسؤال لمن يعرفهم من جيران وأقارب ومعارف .

٣ـ العاملين عليها : جمع عامل وهم الذين يوليهم الإمام أو نائبه العمل في جمع الصدقات وتحصيلها من أصحابها ((فهم الجباة والسعاة ويدخل فيهم الحفظة لها والرعاة للأنعام منها والكتبة لديوانها ويجب أن يكونوا من المسلمين الأمناء ويجوز أن يكون العامل من الأغنياء))(٤). إذن فهم الجهاز الإداري والمالي الذي يقوم على تحصيل الزكاة من أصحابها وتوزيعها على مستحقيها فجعل الله تعالى أجرتهم في الزكاة نفسها حتى لا يتعطل هذا الجهاز من الاستمرار في عمله وحتى لا يكون عذراً لمتعذر أو قولاً لقائل لم نجد أحداً يجمع الزكاة ويأخذها فيتهاون في أدائها . ولذلك جاءت الأحاديث في فضل الساعي على الصدقة وتشبيهه بالغازي في سبيل الله ، والتغليظ الشديد في عقوبته إذا لم يعدل في عمله وجار وظلم . قال ﷺ : ((العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله ، حتى يرجع إلى بيته))(٥). وقال أيضاً : ((المُعْتدي في الصدقة كمانعها))(٦). يعني : أن على

---

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٧٣ .

(٢) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٢٢٠ .

(٣) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب لايسألون الناس إلحافاً ، حديث رقم ١٤٧٩ .

(٤) سيد، سابق، فقه السنة، الفتح الإعلامي، القاهرة، ط٢، ١٤١١هـ، ج١، ص٤٢٣،

(٥) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء في العامل على الصدقة بالحق ، حديث رقم ٦٤٥ . حديث حسن، (جامع الأصول برقم ٢٧٤٤).

المتعدي في الصدقة من الإثم كما على المانع إذا منع زكاته وهذا دليل على وجوب بعث السُعاه والعمّال (الموظفين) لتحصيل الزكاة . وعلى الدولة المسلمة الاهتمام والإشراف على هذا الأمر لأن في الناس من يملك المال ولا يعرف ما يجب عليه ، ومنهم من يعرف ويبخل . فيجب على العاملين في مؤسسات الزكاة تسهيل أمزها وتشجيع الناس على إخراج الزكاة والحث على الصدقة وأن تُعطى رواتب للسعاة والعاملين في مجال الزكاة لكي يقوموا بأداء أعمالهم على الوجه المطلوب . فهؤلاء العمال والموظفون لهم وظائف شتى وأعمال مختلفة كلها تتصل بتنظيم أمر الزكاة من تحصيل وتوزيع وإشراف لا مجال لذكرها وتفصيلها في هذه الدراسة .

٤ـ المؤلفة قلوبهم : جمع مؤلف وهو ((السيد المطاع في عشيرته))(١)، وهم أربعة أصناف . قال الماوردي : ((صنف يتألفهم لمعونة المسلمين ، وصنف يتألفهم للكف عن المسلمين ، وصنف يتألفهم لرغبتهم في الإسلام، وصنف لترغيب قومهم وعشائرهم في الإسلام ، فمن كان من هذه الأصناف الأربعة مسلماً جاز أن يعطى من سهم المؤلفة من الزكاة ، ومن كان منهم مشركاً عدل به عن مال الزكاة إلى سهم المصالح من الفيء والغنائم))(٢). إذن فالقصد من إعطاء المؤلفة نشر الإسلام وتمكينه في القلوب بأي وسيلة سواء بالجهاد والسيف أو بالعطاء والإحسان أو بالحجة وإقامة البرهان. وواجب المسلمين ألاّ يدخروا أية وسيلة تعينهم على الدعوة إلى الله وهداية البشر، قال ﷺ : ((فإني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر أتألفهم))(٣). وقد قرر العلماء أن هذا الحق باق إلى يوم القيامة ينفذ إن وجدت الحاجة إليه . قال الإمام الزهري : " لا أعلم شيئا نسخ حكم المؤلفة، وما ذكروه من المعنى لا خلاف بينه وبين الكتاب والسنة، فإن الغنى عنهم لا يوجب رفع حكمهم، وإنما يمنع عطيتهم حال الغنى عنهم، فمتى دعت الحاجة إلى إعطائهم أعطوا، فكذلك جميع الأصناف، إذا عُدم منهم صنف في بعض الزمان، سقط حكمه في ذلك الزمن خاصة، فإذا وجد عاد حكمه، فكذا

---

(٦) المرجع السابق ، كتاب الزكاة ، باب في المعتدي في الصدقة ، حديث رقم ٦٤٦ ، حديث حسن، (جامع الأصول برقم ٢٧٤٢).

(١) العاصمي ، عبدالرحمن محمد بن قاسم ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٣١٤ .

(٢) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، مرجع سابق ، كتاب الصدقات ، ص١٢٣ .

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم ، حديث رقم ١٠٥٩ .

هنا"(١). ويرى بعض المفكرين المعاصرين أنه يمكن أن ينفق هذا السهم في عصرنا ((بإعطاء مساعدات لبعض الحكومات غير المسلمة لتقف في صف المسلمين أو تقديم معونة لبعض الهيئات والجمعيات ترغيباً لهم في الإسلام ، أو لمساندتهم ومساعدتهم لأهل الإسلام ، أو استمالة أصحاب الأقلام والألسنة للدفاع عن الإسلام وقضاياه ضد المفترين عليه ، كما يُعطى للمضطهدين والأقليات المسلمة ما يشد أزرهم ويسند ظهرهم))(٢). ويمكن أن نواجه بهذا السهم أيضاً التبشير والتنصير وأساليبه المتعددة الذي استخدمه النصارى واليهود في أكثر بلاد المسلمين لمحاربة الإسلام وأهله . يقول رشيد رضا : ((نجد أن دول الاستعمار الطامعة في استعباد جميع المسلمين وفي ردهم عن دينهم يخصصون من أموال دولهم سهماً للمؤلفة قلوبهم من المسلمين، فمنهم من يؤلفونه لأجل تنصيره وإخراجه من حظيرة الإسلام ، ومنهم من يؤلفونه لأجل الدخول في حمايتهم لمشاقة الدول الإسلامية أو الوحدة الإسلامية ، أفليس المسلمون أولى بهذا منهم))(٣).

٥ ـ **وفي الرقاب** : جمع رقبة وهو الرقيق ((والمراد به العبد أو الأمَة يشترى بمال الزكاة ليعتق لوجه الله تعالى فتكمل حريته ويتمكن من عبادة الله عز وجل . ولهذا اشترط العلماء في الرقيق الذي يُدفع له من الزكاة لفك رقبته أن يكون مسلماً))(٤).

قال تعالى : ﴿ فَلا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ . فَكُّ رَقَبَةٍ . أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾(٥). قال ابن الجوزي : ((فهلاّ أنفق ماله في فك الرقاب والإطعام ليجاوز بذلك العقبة وهو جبل في جهنم ، وفك الرقبة أي تخليصها من أسر الرق))(٦). وقيل هم المكاتبون : جمع مكاتب ((العبد المملوك الذي اشترى نفسه من سيده بأقساط مؤجلة من المال))(٧). قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ

---

(١) ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج٤، ص١٢٥.
(٢) القرضاوي ، يوسف ، فقه الزكاة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٢٠ ، ١٤١٢هـ ، جـ٢ ، ص٦٠٩ .
(٣) رضا ، محمد رشيد ، تفسير المنار ، دار الفكر ، بيروت ، جـ١٠ ، ص٤٩٥ .
(٤) الطيار ، عبدالله ، مرجع سابق ، ص١١٤ .
(٥) سورة البلد ، الآيات ١١ ــ ١٤ .
(٦) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٨ ، ص٢٦٨ .
(٧) الجار الله ، عبدالله ، مرجع سابق ، ص٧٦ .

يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾(١). قال ابن الجوزي : ((والذين يبتغون الكتاب أي يطلبون المكاتبة من العبيد والإماء على أنفسهم فكاتبوهم ، وفي الآية خطاب للأغنياء الذين تجب عليهم الزكاة أمروا أن يعطوا المكاتبين من سهم الرقاب))(٢). ولقد ورد في ثواب الإعتاق وفك الرقاب أحاديث كثيرة وأن الله تعالى يعتق بكل عضواً منها عضواً من معتقها كما جعلها كفارة لكثير من الذنوب ، فقد ((عمل الإسلام بكل الوسائل على تصفية الرق وإلغائه من دنيا الناس بالتدريج من الترغيب فيه وجعله من أحب القربات إلى الله ، وجعله كفارة لكثير من الذنوب ، وجعل لتحريرهم سهماً من أموال الزكاة ، وأمر السادة بمكاتبة عبيدهم إن علموا فيهم خيراً))(٣).

ويمكن أن ينفق هذا السهم في عصرنا على أسرى الحرب فلقد أجاز العلماء ذلك . قال البهوتي : ((يجوز أن يفك منها الأسير المسلم لأن فيه فك رقبة من الأسر))(٤). فالأسير معرض للقتل والاغتصاب والمهانة فيجب أن يُفدى بمال المسلمين ويفك أسره بالزكاة وما فوق الزكاة .

٦ـ والغارمين : جمع غارم ((وهم الذين ركبتهم الديون وتعذر عليهم أداؤها بشرط أن تكون هذه الديون في غير معصية الله تعالى ، وفي غير سفاهة وإسراف ، فإن العاصي لا يعان بمال الله على معصية الله . والسفيه لا يعان على سفهه إلاّ إذا تابا إلى الله تعالى واستقاما وعُرفت توبتهما واستقامتهما))(٥). لقد حث الإسلام الناس على الاعتدال والاقتصاد في العيش حتى لا يلجأ الإنسان إلى الاستدانة لأن كثرة الديون تجلب الهم والحزن والخصومة والمتاعب للإنسان ولذلك سُمي الدين غُرماً لكونه شاقاً على الإنسان .

(١) سورة النور ، من الاية ٣٣ .

(٢) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٣٨٠ .

(٣) مستو ، محي الدين ، الزكاة فقهها وأسرارها ، دار القلم ، دمشق ، ١٤٠٦هـ ص٩٤ .

(٤) العاصمي ، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٣١٦ .

(٥) القرضاوي ، العبادة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص٢٥٠ .

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ((إياكم والـدَين ، فإن أوله هم وآخره حرب[١]))[٢].

والغارمون أقسام وأصناف :

أ ـ مدين لإصلاح ذات البين كأن خاف فتنة بين قبيلتين تنازعتا في قتيل لم يظهر قاتله فاستدان الدية تسكيناً للفتنة فيعطى من مال الزكاة ولو كـان غنيـاً ترغيبـاً في هـذه المكرمـة والعمـل النبيل .

ب ـ من استدان لنفسه في مباح وحل موعد الدين و لم يقدر على الوفاء فيعطى من الزكاة .

ج ـ من استدان لضمان شخص أعسر أي الكفالة المعروفـة بشـرط أن يكـون المكفـول معسـراً بالفعل[٣].

د ـ من اسـتـدان لضرورة اجتمـاعية كمن استدان للإنفاق على يتيـم أو إصـلاح مسـجد أو مدرسة أو دار من الدور العامة لصالح المسلمين[٤].

هـ ـ أصحاب الكـوارث مـن هـذا الصنـف كإصابـات الحريـق والسيول وحـوادث السيارات ونحوهم إذا اسـتدانوا لأنفسـهم وأهليهـم فيعطـوا مـن الزكـاة[٥]. فبسـبب هـذه الظـروف الطارئة على الإنسان جعل الإسلام سهماً في الزكاة لأصحاب الديـون والغـارمين حتـى لا يقع الواحد منهم فريسة لدينه ويضطر إلى بيع حوائجه الأساسية والضرورية ليسدد ما عليه من الديون فيقعد ملوماً مـحسوراً .

٧ـ في سبيل الله : وقد ((اختلف العـلماء في الـمراد بسـبـيل الله فمنهـم مـن حـصره في الـغـزاة الـمجـاهدين في سبيل الله والمرابطين على الثغور إذا لم ينفق عليهم من بيـت مـال المسـلمين . وقيل المراد بذلك الحجاج الذين لا يجـدون نفقـةً . وقيـل المـراد بسـبيل الله جميـع القُـرب والطاعـات

(١) حرب : يعني أنه يُعقب الخصومة والنزاع .

(٢) الجزري ، ابن الأثير ، مرجع سابق ، كتاب التفليس ، برقم ١٠٢٥ ، جـ٢ ، ص ٥٥٢ .

(٣) مستو ، محي الدين ، مرجع سابق ، ص٩٥ .

(٤) الطيار ، عبدالله ، مرجع سابق ، ص١١٥ .

(٥) القرضاوي ، يوسف ، فقه الزكاة ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٦٢٣ .

فيدخل في ذلك كل من سعى في طاعة الله وسبيل الخير))[١]. ولا شك أن الجهاد في سبيل الله من أفضل الأعمال وأعظمها أجراً بل أنه يعلو إلى القمة . قال عليه الصلاة والسلام : ((رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله))[٢]. فالمجاهد والمرابط في سبيل الله له الحق في مال الزكاة يعطى ما يكفيه ويعينه على أمر الجهاد حتى ولو كان غنياً .

قال عليه الصلاة والسلام : ((لا تحل الصدقة لغني إلاّ لخمسة ، وذكر منهم والغازي في سبيل الله))[٣].

وعليه فيصرف إلى الجهاد في سبيل الله من الزكاة ما يقوم به الجهاد من تجهيز الجيوش وإعدادهم وكل ما يلزم الجنود ومعسكراتهم من أسلحة وطعام وعلاج وتعليم وتوعية ونحو ذلك .

ومن هنا لا يقتصر الجهاد على المعنى العسكري فقط ، فجهاد القلم واللسان لإعلاء كلمة التوحيد جهاد ، وتبليغ القرآن الكريم وتعليمه ونشره جهاد ، وطلب العلم الشرعي لمحاربة البدع والخرافات في المجتمع والدعوة إلى الله ونشر الإسلام بالحجة والبرهان جهاد . قال الرسول صلى الله عليه وسلم : ((جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم))[٤].

فوسائل الجهاد كثيرة تتجدد من عصر إلى عصر فيجب أن يعان من مال الزكاة على ما يُفعل من خير للإسلام والمسلمين . ((وفي هذا أصدر المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي قراراً في دورته الثامنة ، بأن سبيل الله في الآية الكريمة يشمل الدعوة إلى الله تعالى وما يعين عليها ويدعم أعمالها))[٥]. ومما لا شك فيه أن الدعوة الإسلامية في وقتنا الحاضر بحاجة إلى إقامة المراكز الإسلامية

---

(١) أيوب ، حسن ، فقه العبادات ، دار القلم ، الكويت ، ١٤٠٦هـ ص١٧٠ .

(٢) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، باب ماجاء في حرمة الصلاة ، حديث رقم ٢٦١٦ ، حديث صحيح (جامع الأصول برقم ٧٢٧٤).

(٣) أبو داود ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب من يجوز له اخذ الصدقة ، حديث رقم ١٦٣٥ ، حديث صحيح (صحيح الجامع برقم ٧٢٥٠).

(٤) المرجع السابق ، كتاب الجهاد ، باب كراهية ترك الغزو ، حديث رقم ٢٥٠٤ ، حديث صحيح (جامع الأصول برقم ١٠٣٩).

(٥) البسام ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص١١٤ .

والدعوية ومدارس لتحفيظ القرآن الكريم والحديث الشريف ، وإنشاء مكتبات إسلامية أو إذاعة إسلامية أو قناة تلفزيونية ونحو ذلك من المشاريع التي تعتبر قلاعاً للدفاع عن الإسلام في هذا العصر الذي كثر فيه دعاة الضلال والفساد، وهذا كله يحتاج إلى إعداد فكري سليم ودعم مادي كبير حتى تحقق أهدافها المنشودة .

٨ـ ابن السبيل : والمراد به : المسافر الذي انقطع به السفر أي نفذت نفقته ، فليس معه ما يوصله لبلده . واشترط العلماء لإعطاء ابن السبيل من الزكاة ((أن يكون سفره في غير معصية الله تعالى بل في طاعته من حج أو عمرة أو طلب علم أو زيارة الوالدين والأقارب أو للتجارة أو السياحة العامة المباحة ، ونحو ذلك . وأن يكون محتاجاً في ذلك الموضع الذي هو فيه ويعطى بقدر ما يوصله إلى وطنه حتى ولو كان غنياً لأن المقصود الإيصال إلى بلده))(١).

فليس كل راغب في السفر أو عازم عليه يعطى من الزكاة ، كما لا يعان بمال المسلمين على معصية الله تعالى لأن الزكاة قد شرعت لدفع حاجات المسلمين الأساسية الضرورية أو الطارئة والوقتية .

فالإنسان الذي اغترب عن وطنه لأي سبب من الأسباب فقد قدر الإسلام حاجته وأكرم غربته بفرضه له هذا السهم لأنها من الحاجات الطارئة عليه ولذلك يعطى من الزكاة ولو كان غنياً في بلده إذا انقطع به السفر لأنه في هذه الحالة محتاج وأصبح فقره عارضاً .

ويشمل هذا السهم في عصرنا . ((المشردين واللاجئين المضطهدين من المسلمين الذين فروا من ظلم الحكام الكفرة والحروب المدمرة فبعضهم يكونون داخل أوطانهم وبعضهم خارجها ومعظمهم من النساء والشيوخ والأطفال فهؤلاء أبناء سبيل فلهم حق في الزكاة وحق في ما بعد الزكاة))(٢).

فمن أجل هؤلاء حث الدين الإسلامي على تقديم العون والمساعدة لأي مسلم يتعرض لمحنة الجوع والمرض والتشرد ، وعلى تقديم المأوى والغذاء والكساء للاجئين وضحايا الكوارث والحروب.

---

(١) الجار الله ، مرجع سابق ، ص١٢٠ .

(٢) القرضاوي ، فقه الزكاة ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص ٦٨٣ .

قال ﷺ : ((المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسْلِمُه(١) ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كُربة من كرب الدنيا ، فرج الله عنه كُربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة))(٢). فالذي يترك أخاه المسلم للجوع والمرض والتشرد والهلاك فقد أسلمه .

وهكذا يتضح مما سبق أن باب الزكاة : باب واسع الأرجاء كثير المسائل والأحكام ، فهو من أكبر أبواب الفقه بحثاً وتدقيقاً . وهي ليست عبادة مالية فحسب ، إنما بناء المجتمع قائم به ، لأنها الفريضة العادلة البنّاءة في الجانب المالي والاجتماعي من شريعة الله الخالدة .

فهي عادلة لأن معظم المسلمين يدفعونها بزكاة المال المفروضة أو بصدقات التطوع أو بصدقة الفطر . وهي بنّاءة لأنها حين تُطبق كما شرعها الله تعالى وإذا أُحسن توظيفها توجد مجتمعاً متحاباً قوياً متماسكاً . والمتأمل في وجوه مواردها ومصارفها يرى الدليل على ذلك ، فما من مال إلاّ وللزكاة حقّ فيه ، وما من وجه من وجوه بناء المجتمع إلاّ وللزكاة دور فيه ، فالزكاة أعظم موجه للخير ومصلح للعباد والبلاد .

(١) يُسلمه : أسلم فلان فلاناً إذا لم يحمِه من عدوه ، وألقاه إلى التهلكة ، أي لا يتركه مع من يؤذيه بل ينصره ويدفع عنه .

(٢) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب المظالم ، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ، حديث رقم ٢٤٤٢ .

الفصل الثالث

(آثار الزكاة في الفرد المسلم)

تمهـــــيد

أولاً : آداب معطي الزكاة .

ثانياً : آداب قابض الزكاة .

ثالثاً : آثار الزكاة في المتصدق (المعطي) .

رابعاً : آثار الزكاة في المستحق (الآخذ) .

تمهيد :

شرعت العبادة في الإسلام لتحقيق أكثر من غرض واستثمار أكثر من هدف ، ومن هنا اهتمت الزكاة بالمعطي اهتمامها بالآخذ تماماً . فالحديث عن حِكَم الزكاة وأهدافها وآثارها المختلفة يبرز لنا أهمية الزكاة ومكانتها في دين الله تعالى، إن للزكاة منافع متعددة وفوائد جمة وآثار جليلة ترجع إلى مؤديها تارة، وترجع إلى آخذها تارة أخرى، وفي النهاية ترجع فائدتها إلى المجتمع بتضامن أفراده وتماسكهم .

وهذا الفصل محاولة لاستنتاج هذه الآثار ومعرفة مداها وأبعادها وهي آثار لاشك أن لها قيمتها وأهميتها في دفع المسلم إلى الالتزام بهذه الفريضة حيث تشمل :

١ـ آثار الزكاة في المتصدق (المعطي للزكاة) .

٢ـ آثار الزكاة في المستحق (الآخذ للزكاة) .

إن تحديد المفاهيم والمصطلحات يشكل اللبنة الأولى في الوصول إلى المعرفة الصحيحة ومن ثم يعرض الباحث معنى الآثار .

فالآثار : جمع أثر ، وقد وردت مادة (أثر) في اللغة العربية وفي الكتاب والسنّة بمعان مختلفة .

فأما في اللغة فقد جاء في الصحاح : ((الأثر : مصدر قولك أَثَرْتُ الحديث إذا ذكرته عن غيرك، ومنه قيل : حديث مأثور أي ينقله خلف عن سلف ، وسنن النبي صلى الله عليه وسلم : آثارُهُ، والأثر بالتحريك : ما بقي من رسم الشيء ، والأثر بالضم : أثر الجرح يبقى بعد البُرء ، والأُثْرَةُ : أن يُسْحَى باطن خف البعير بحديدة ليُقْتَصَ أثره فتقول : أَثَرْتُ البعير فهو مأثور، والمأثَرةُ بفتح الثاء وضمها : المكرُمة لأنها تُؤْثَر أي تُذْكَر ويَأْثِرُهاَ قرن بعد قرن يتحدثون بها . والتأثير : إبقاء الأثر في الشيء))(١).

وجاء في المعجم الوسيط : ((الأثر : العلامة . وأثر الشيء بقيته . أي ترك فيه علامة يُعْرف بها ، وفي المثل (لا تطلب أثراً بعد عين) يضرب لمن يطلب أثر الشيء بعد فوت عينه ، والأثر ما

---

(١) الجوهري ، اسماعيل بن حماد ، الصحاح ، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٤ ، ١٩٩٠م ، باب الراء ، فصل الألف .

يحدثه الشيء في غيره ، وجمعه آثار))[١].

ووردت في القرآن الكريم بمعان عدة منها :

١- بمعنى بقية من علم . قال تعالى : ﴿ اِئْتُونِي بِكِتَـابٍ مِـنْ قَبْـلِ هَـذَا أَوْ أَثَـارَةٍ مِـنْ عِلْـمٍ إِنْ كُنْتُـمْ صَادِقِينَ ﴾[٢].

جاء في تفسير﴿ أو أثارةٍ مِنْ عِلم ﴾ قولان :

الأول : بقية من علم تؤثر عن الأولين أي شيئاً مأثور من كتبهم .

الثاني : خاصة من علم أو تيتموها وأوثرتم بها على غيركم.[٣].

ويقول الأصفهاني : ((أثرت العلم رويته وأثارة من علـم وهـو مـا يـروى أو يكتـب فيبقـى لـه أثر))[٤].

٢- وجاءت بمعنى حصول الشيء ونتيجته . قال تعالى : ﴿ كَانُوا هُـمْ أَشَـدَّ مِنْهُـمْ قُـوَّةً وَآثَـارًا فِـي الأَرْضِ فَأَخَذَهُمْ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ﴾[٥]. جاء في تفسير ﴿ وآثاراً في الأرض ﴾ قولان :

الأول : آثارهم من الملابس والأبنية ، والثاني : خراب الأرض وعمارتها[٦].

وقال تعالى : ﴿ فَانظُرْ إِلَى آثَارِ رَحْمَةِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾[٧].

فالمراد بالرحمة هنا : المطر ، وأثرها : النبت[٨].

---

(١) مجمع اللغة العربية ، مرجع سابق ، باب الهمزة ، جـ١ ، ص٥ .
(٢) سورة الاحقاف ، من الآية ٤ .
(٣) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ١٦ ، ص١١٩ .
(٤) الأصفهاني ، مرجع سابق ، كتاب الألف مادة (أثر) ، ص ٩ .
(٥) سورة غافر ، من الآية ٢١ .
(٦) الماوردي ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص١٥٠ .
(٧) سورة الروم ، من الآية ٥٠ .
(٨) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٦ ، ص٦٣ .

٣ ــ وجاءت بمعنى الإتباع والتقليد الناشىء عن غير تفكير . قال تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ ضَالِّين . فَهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴾(١). قيل في تفسيرها : ((أي أنهم يتبعون آبائهم في سرعة دون تفكير))(٢).

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴾(٣).

قال المفسرون ((وفي هذادليل على إبطال التقليد لذمه إياهم على تقليد آبائهم وتركهم النظر فيما دعاهم إليه الرسول ﷺ))(٤).

وفي الحديث الشريف قال عليه الصلاة والسلام مخاطباً الأنصار ((سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض))(٥). يقول العسقلاني ((وفي الحديث فضيلة ظاهرة للأنصار لتوقفهم عن الاستئثار بشيء من الدنيا دون المهاجرين لأنهم سيلقون أثر ذلك يوم القيامة كما وعدهم بها الرسول ﷺ))(٦).

وفي حديث آخر قال عليه الصلاة والسلام : ((ليس شيء أحب إلى الله تعالى من قطرتين وأثرين : قطرة دموع من خشية الله تعالى ، وقطرة دم تُهراق في سبيل الله ، وأما الأثران : فأثر في سبيل الله وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى))(٧) .

ومما سبق يمكن القول : أن الأثر هو ما يحدثه الشيء في غيره ، كما أنه النتيجة الحادثة عن الشيء فقد تكون هذه الآثار مادية محسوسة كالأبنية ونحوها أو آثاراً معنوية كالعلوم والآداب والأخلاق ونحوها .

---

(١) سورة الصافات ، الآيتان ٦٩ ــ ٧٠ .

(٢) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٦ ، ص٣١٠ .

(٣) سورة الزخرف ، من الآية ٢٣ .

(٤) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ١٦ ، ص٥٠ .

(٥) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب المساقاة ، باب القطائع ، حديث رقم ٢٣٧٧ .

(٦) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب المساقاة ، باب القطائع ، جـ٥ ، ص٦٢ .

(٧) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب فضائل الجهاد ، باب رقم ٢٦ ، حديث رقم ١٦٦٩ حديث حسن (مشكاة المصابيح برقم ٣٨٣٧).

والذي يعنينا هنا من تلك التعريفات والمعاني ما يدل على بقاء ووضوح أثر عبادة الزكاة في سلوك المسلمين أفراداً وجماعات بحيث يكون ذلك السلوك دليلاً لمن يراه على حقيقة معنى الزكاة ، وأن ذلك الأثر ثمرة من ثمار فريضة الزكاة وأثر من أثارها ونتيجة لها . بالإضافة إلى أنه يمكن القول أن العبادة بقدر ما تكون صحيحة ويتوفر الإخلاص فيها كلما كانت آثارها أكبر وأوسع وأعمق . وقبل الحديث عن فريضة الزكاة وآثارها في حياة الفرد والمجتمع المسلم يجدر ذكر بعض من آداب دفع الزكاة وآداب أخذها . فقد ذكر العلماء أنه لكي تتحقق أهداف الزكاة وتظهر آثارها فلا بد من الالتزام بآدابها وتطبيقاتها الشرعية كما شرعها الله تعالى وبينتها سنة المصطفى ﷺ ، حتى تؤتي الزكاة ثمارها المرجوة وتبرز آثارها على الفرد ولتؤدي مهمتها التربوية المتميزة في تزكية النفوس وترابط المجتمع .

أولاً : آداب معطي الزكاة (المتصدق) :

لقد وضع الإسلام جملة من الآداب الشرعية بالنسبة للمتصدق والمزكي حتى يستشعر هذه العبادة ونعمة المال الذي آتاه الله عز وجل، وبأن جعله معطياً للزكاة لا آخذاً لها، ومن ذلك ما يلي :

١ـ إخلاص النية لله تعالى : وهي أساس كل عمل ومحلها القلب، والنية تتنوع كما تتنوع الأعمال. قال عليه الصلاة والسلام : ((إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امريء ما نوى))(١).
فلا بد من عقد النية عند أداء العبادات باعتبارها أصلا من أصول الدين .

فالنية شرط في أداء فريضة الزكاة لأنها عبادة ، والعبادة لا تصح إلا بنية قال الغزالي : ((أي أن ينوي بقلبه زكاة الفرض ويُسنّ عليه تعيين الأموال ، فالعمل بغير نية عناء والنية بغير إخلاص رياء))(٢). فليستشعر المزكي أنه يتعبد الله تعالى عند إخراجه للزكاة وأن يحترس من الرياء والسمعة عند أداء العبادة .

٢ـ المسارعة والمبادرة في إخراج الزكاة دون تهاون أو تكاسل إظهاراً للرغبة في الامتثال لأوامر الله عز وجل بالسمع والطاعة قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى

---

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي ، حديث رقم واحد .
(٢) الغزالي ، أبي حامد محمد ، إحياء علوم الدين ، مطبعة الحسيني ، القاهرة ، (د . ت) ، كتاب أسرار الزكاة ، جـ١ ، ص٢١٢ .

القُلُوبِ﴾(١). جاء في تفسيرها ((شعائر الله أي دين الله كله وتعظيمها التزامها))(٢). فمن تعظيم شعيرة الزكاة إخراجها على الفور حال وجوبها دون تأخير أو تسويف ، فمن أخّر زكاة ماله مع تمكنه من الأداء فقد أساء وأخطأ، فالإنسان لا يأمن نوائب الدهر وأحداثه ولا شح نفسه وهواها .

٣ـ الإسرار في دفع الزكاة لأنه أبعد عن الرياء والسمعة . قال عليه الصلاة والسلام : ((أربعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظلّ إلاّ ظله ، فذكر منهم : ورجل تصدّق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شِماله ما تُنْفق يَمينُه))(٣) . إن إخفاء الصدقة ودفعها إلى المستحق سراً ، إلى جانب فضلها عند الله تعالى فهي تحفظ كرامة الفقير والمحتاج من ذل السؤال ومهانة المسألة .

٤ـ أن يظهر المتصدق الصدقة حيث يعلم أن في إظهارها ترغيباً للناس في الإقتداء وليحترس من الرياء .

قال تعالى : ﴿ إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾(٤). فحث الناس على الصدقة وتحبيبها إليهم يستدعي إظهارها أمامهم .

٥ ـ أن لا يفسد صدقته بالمن والأذى ، بالقول أو الفعل . قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالأَذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ ﴾(٥). جاء في تفسير (المن والأذى) عدة أقوال : ((المن أن يذكرها ويتحدث بها والأذى أن يُظهرها . وقيل :المن أن يستخدمه بالعطاء والأذى أن يُعَيّره بالفقر وقيل : المن أن يتكبر عليه لأجل إعطائه والأذى أن يوبخه بالمسألة))(٦). فمن كمال الأدب ألاّ يجرح شعور الفقير والمسكين بأدنى كلمة تمس إحساسه عند العطاء ، أو التحدث بما أعطى حتى يبلغ المستحق فيؤذيه .

---

(١) سورة الحج ، من الآية ٣٢ .
(٢) الماوردي ، مرجع سابق ، جـ٤ ، ص٢٣ .
(٣) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة باليمين ، حديث رقم ١٤٢٣ .
(٤) سورة البقرة ، من الآية ٢٧١ .
(٥) سورة البقرة ، من الآية ٢٦٤ .
(٦) الغزالي ، أبي حامد ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٢١٥ .

٦ـ أن ينتقي من ماله أجوده وأحبه إليه وأطيبه ، فإن الله عز وجل طيب لا يقبل إلا طيباً .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنْ الأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾(١). قال القرطبي: ((أي لستم بآخذيه في ديونكم وحقوقكم من الناس إلا أن تتساهلوا في ذلك وتتركوا من حقوقكم ، وتكرهونه ولا ترضونه . أي فلا تفعلوا مع الله ما لا ترضونه لأنفسكم وهذا عتاب للناس وتقريع))(٢).

إن من سوء الأدب مع الله تعالى أن يمسك الجيد من ماله لنفسه أو لأهله ويخرج الرديء ويتصدق به .

٧ـ أن يستصغر العطية مهما بلغت فانه إن استعظمها أعجب بها والعجب من المهلكات وهو محبط للأعمال. قال عليه الصلاة والسلام : ((ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه))(٣)، إن كثرة الصدقة والإعجاب بها، باب لدخول الرياء والسمعة في الصدقة، وهو حب الثناء والمدح من الناس، فلولا ذلك المدح والثناء لم يتصدق، ولذلك نهى الإسلام عن إحصاء الصدقة وعدّها حتى لا يستكثرها الإنسان فيشح بماله فيكون سبباً لانقطاع إنفاقه في سبيل الله، او احتقار القليل من الصدقة واستصغارها .

قال عليه الصلاة والسلام لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما : ((أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك))(٤). قال العسقلاني : " الإحصاء معرفة الشيء وزناً أو عدداً، والمعنى النهي عن عد الصدقة خشية النفاذ، فإن ذلك أعظم الأسباب لقطع مادة البركة، لأن الله تعالى يثيب على العطاء بغير حساب"(٥) .

---

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٦٧ .

(٢) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٢١١ .

(٣) أبي نعيم ، أحمد بن عبدالله الأصفهاني ، حلية الأولياء ، دار الفكر ، بيروت ، (د ـ ت) ، جـ٢ ، ص٣٤٣ حديث صحيح (السلسلة الصحيحة للألباني برقم ١٨٠٢).

(٤) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة باب التحريض على الصدقة ، حديث رقم ١٤٣٣ .

(٥) العسقلاني، مرجع سابق، كتاب الزكاة، باب رقم ٢١، جـ٣، ص٣٨٣.

٨ـ تجنب الحيل في إخراج الزكاة أو إسقاطها عنه ، كأن يعطيها لمن تلزمه نفقته كزوجته وأولاده حتى يسقط واجب الإنفاق عليهم . أو أن يهب ماله قبل تمام الحول بقليل لزوجته أو ولده ليأتي عليه الحول ولا زكاة عليه ثم يسترده منهما ، ونحو ذلك من الحيل والخديعة . فالنية هي الفيصل في هذه المسألة وا لله أعلم بالنيات فلو نوى المرء التهرب عن دفع الزكاة باتخاذ فنون الحيل لم تسقط الزكاة عنه وتبقى في ذمته .

٩ـ عدم الرجوع في الصدقة كأن يشتري الرجل صدقته بعد أن وهبها للمحتاج لقول الرسول ﷺ لعمر بن الخطاب رضي ا لله عنه عندما أراد شراء فرس وقد تصدق بها في سبيل ا لله بقوله : ((لا تشترِ ولا تعُد في صدقتك وإن أعطاكه بدرهم ، فإن العائد في صدقته كالعائد في قيئه))(١).

١٠ـ الاستيثاق والتثبت عن مستحقي الزكاة . قال تعالى : ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾(٢). قيل في تفسير ﴿ وتثبيتاً من أنفسهم ﴾ معناه ((أنهم يتثبتون أين يضعون صدقاتهم))(٣). فيجب على المتصدق التحري والبحث عن المستحقين للزكاة حتى لا يعطي من لا يستحق ويحرم من يستحق وحتى تكون على وفق الشرع .

ثانياً : آداب قابض الزكاة (المستحق) :

إن الآداب الإسلامية في مجال الزكاة لا تخص المتصدق وحده، وإنما جاءت للمستحق الآخذ للزكاة حتى يستشعر أن ا لله عز وجل أوجب صرف الزكاة إليه ليسد حاجته ويغنيه عن السؤال والطلب، ومن ذلك ما يلي :

١ـ أن يستشعر الآخذ للزكاة الرضى بالقليل والقناعة بحاله ، وأن ا لله عز وجل أوجب صرف الزكاة إليه ليكفيه همّه ويسد حاجته . وألاّ يستحي أو يتذمر من الفقر وألاّ يتطلع إلى ما عند الآخرين من نعمة وجاه .

قال الغزالي : ((فحق الفقير أن يعرف قدر نعمة الفقر لأن ا لله تعالى حماه من فتنة المال فزوى

---

(١) البخاري، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب هل يشتري صدقته ، حديث رقم ١٤٨٩ .

(٢) سورة البقرة ، من الآية ٢٦٥ .

(٣) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٣١٩ .

عنه فضولها وساق إليه قدر حاجته على يد الأغنياء))[١] . عندها يتحقق معنى القناعة والرضا بما قسم الله تعالى فتطيب نفسه فلا يسخط ولا يغتم ولا يتكبر على الله وعلى الناس فيكون من الهالكين .

قال عليه الصلاة والسلام : ((ثلاثة يبغضهم الله تعالى : الشيخ الزاني والفقير المختال والغني الظلوم))[٢]. وفي رواية أخرى قال عليه الصلاة السلام : ((ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر))[٣]. قال النووي : ((إن تخصيصه صلى الله عليه وسلم لهؤلاء الثلاثة سببه أن كل واحد منهم التزم المعصية المذكورة مع بُعدها منه وعدم ضرورته إليها وضعف دواعيها عنده ، فالعائل الفقير قد عدم المال ، وإنما سبب الفخر والخيلاء والتكبر هو الاستخفاف بحق الله تعالى وعناده))[٤].

فمن أراد السلامة من ذلك فعليه فهم حقيقة الزكاة ومعناها ووجه الامتحان فيها مع الإيمان بالقضاء والقدر الذي هو الركن السادس من أركان الإيمان .

٢ـ أن يشكر الآخذ صاحب العطية وأن يدعو له ويثني عليه لقوله ﷺ :

((من لم يشكر الناس لم يشكر الله))[٥]. وهذا الدعاء غير مقيد بصيغة معينة فليقل مثلاً : آجرك الله فيما أعطيت ، وبارك الله لك فيما أبقيت ، أو جزاك الله خيراً وأحسن إليك . قال عليه الصلاة والسلام : ((من صُنع إليه معروفٌ فقال لفاعله جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء))[٦]. ومن تمام الشكر أن يستر عيوب العطاء إن كان فيه عيب ، ولا يَحقِره ولا يَذُمه،

---

(١) الغزالي ، أبو حامد ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٢٢٣ .

(٢) ابن خزيمة ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب ذكر حب الله عزوجل المخفي بالصدقة ، حديث رقم ٢٤٥٦ حديث صحيح (جامع الأصول برقم ٧٣١٥).

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، باب بيان غلظ تحريم الإسبال ، حديث رقم ١٧٢ .

(٤) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، باب تحريم الإسبال ، جـ٢ ، ص٩٩ .

(٥) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في الشكر ، حديث رقم ١٩٥٥ حديث صحيح (صحيح الجامع للألباني برقم ٦٥٤١).

(٦) المرجع السابق ، كتاب البر والصلة ، باب ماجاء في المتشبع بما لم يعطه حديث رقم ٢٠٣٦ حديث صحيح

مع العلم أن الزكاة بالأشياء المعيبة غير جائزة ولا صحيحة، وألاّ يُعيّر المعطي بالمنع إذا لم يعطه حقه من الصدقة ، فالفقير الصابر أفضل من الغني الحريص الممسك .

٣ـ أن يتوقى مواقع الريبة والاشتباه في مقدار ما يأخذ ، فلا يأخذ إلا القدر الواجب له فإذا زاد عن المقدار الواجب فلا يأخذه لقوله ﷺ : ((من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمراً فليستقل أو ليستكثر))[١]. فالطمع رذيلة والقناعة فضيلة ، وعليه أن يشحذ همته ، وينمي مال الزكاة الذي أخذه ، ليستغني عن أخذ الصدقة مرّة أخرى . فالأصل أن مستحق الزكاة لا يسأل ولا يتكفف الناس، إنما المتصدق هو الذي يبحث عن المستحقين ويدفع لهم زكاة ماله لا منّة له ولا فضل .

٤ـ أن يتورع عن أخذ الصدقة إلا إذا كان مستحقاً لها بالفعل لأنه سيحرم آخر ربما يكون أشد حاجة منه . مع أن الاستعفاف عن المسألة أفضل ، كما فعل الصحابي حكيم بن حزام رضي الله عنه الذي وعد الرسول صلى الله عليه وسلم بأن لا يأخذ شيئاً من الصدقة وهو مستحقٌ لها حتى يفارق الدنيا ، فكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يعطيانه الصدقة فلا يأخذها حتى مات[٢].

٥ـ وفوق هذا كله يجب أن يكون مستحق الزكاة ساتراً لفقره وحاجته ، صابراً ، كاتماً للشكوى إلا لله عز وجل يسأله من فضله، فمن يستعف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله، ومن يتصبّر يصبره الله .

جاء في الحديث الشريف أن جماعة من الأنصار سألوا النبي ﷺ فأعطاهم ، ثم سألوه فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى نفذ ما عنده فقال : ((ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن استعف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبّر يصبّره الله وما أعطى الله أحداً عطاءً هو خير وأوسع من الصبر))[٣].

(صحيح الترغيب والترهيب برقم ٩٥٩).

(١) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب كراهة المسألة للناس ، حديث رقم ١٠٥ .

(٢) أنظر صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب الاستعفاف عن المسألة ، حديث رقم ١٤٧٢ .

(٣) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب الاستعفاف عن المسألة ، حديث رقم ١٤٦٩ .

إن التزام المعطي والآخذ لهذه الآداب المرتبطة بالزكاة وتوجيه الناس إليها ، تجعلهم يفهمون حقيقة الزكاة وحكمتها في الإسلام، وتصحح المفاهيم الخاطئة حول تطبيقات الزكاة، والابتعاد عن الشكلية في الأداء والمظهرية في العمل . كما أن تعليم الناشئة هذه الآداب له أثره في تثبيت هذه الفريضة في نفوسهم .

آثار الزكاة في الفرد :

مع وضوح معنى العبادة في الزكاة لأن المسلم يؤديها بوصفها فريضة دينية مقدسة امتثالاً لأمر الله عز وجل وابتغاء مرضاته ، فإن لها آثاراً أخلاقية ونفسية وتربوية واقتصادية ، منها ما يعود على الفرد سواء كان معطياً للزكاة أم آخذاً لها ، ومنها ما يعود على المجتمع .

أولاً : آثار الزكاة في المعطي (المتصدق) :

١- إيتاء الزكاة تلحق المعطي بالمؤمنين الصادقين :

ذلك أنه إذا أداها المسلم تم إسلامه وكمل لأنها أحد أركان الإسلام الخمسة . وهذا لاشك غاية عظيمة لكل مسلم مؤمن يسعى لإكمال دينه . فالمال محبوب إلى النفوس فقد قال جل شأنه : ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾(١) فوصف سبحانه وتعالى حب الناس للمال بأنه حب كبير عميق ومن ثم فيكون إخراجه أو إخراج بعضه شاقاً على صاحبه عسيراً على نفسه ، ولا يخرجه إلا صدق الإيمان. ولهذا سميت صدقة لأنها تدل على صدق طلب صاحبها لرضى الله عز وجل ، وكذلك على التصديق بيوم الدين . قال عليه الصلاة والسلام : ((الصدقة برهان))(٢).

قال النووي : ((معناه الصدقة حجة على إيمان فاعلها ، فإن المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها، فمن تصدق استدل بصدقته على صدق إيمانه))(٣). فإخراج الزكاة هي الاختبار الحقيقي لإيمان الفرد فمن صفات أهل الإيمان أنهم للزكاة فاعلون، فالمسلم الذي يؤمن بالله واليوم الآخر ويعمل بمقتضاها لا يلتفت لوساوس الشيطان وهوى النفس فالشيطان للمسلم بكل طريق يثبطه بأنواع المثبطات والحيل ، وخاصة عندما يهم بفعل ما يحبه الله تعالى ويرضاه من الأعمال الصالحة التي

---

(١) سورة الفجر ، الآية ٢٠ .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء ، حديث رقم ٢٢٣ .

(٣) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، مرجع سابق ، كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء ، جـ٣ ، ص٨٦ .

فيها خير العباد والبلاد كالزكاة والصدقة . فالمؤمن المزكي تكون مشاعره وأعماله كلها في طاعة الله تعالى ومرضاته . قال الرسول ﷺ : ((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه))[١] . فكما أنك تحب أن تبذل لك المال الذي تسد به حاجتك ، فأنت تحب أن تعطيه أخاك المحتاج ، فتكون بذلك كامل الإيمان .

فقد قال عليه الصلاة والسلام : ((من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان))[٢]. كما جعل النبي ﷺ تزكية المال وتزكية النفس من الخصال الموجبة لذوق طعم الإيمان .

قال عليه الصلاة والسلام : ((ثلاث خصال من فعلهن فقد طعم طعم الإيمان ، من عَبَدَ الله عز وجل وحده وعلم أنه لا إله إلا الله وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة[٣] عليه كل عام ولم يعط الهرمة ولا الدرنة[٤] ولا المريضة))[٥]. فالذي يلتزم أداء الزكاة كل عام ويخرج الطيب من ماله وأجوده يبتغي بها وجه الله تعالى ويتحرى بدقة عن مستحقيها الشرعيين ، ويعلم أن في المال حقوقاً غير الزكاة فيسارع إلى إخوانه المسلمين إذا ظهرت فاقتهم أو حلت بهم المصائب، فهذا الاجتهاد في هذه العبادة والجهد الذي يقدمه في دفع الزكاة وما يترتب عليه من أعمال دليل على صدق إيمان المزكي والمتصدق . فالإيمان كما عرفه أهل السنة بأنه : ((قول وعمل أي تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح))[٦]. فمن صفات أهل الإيمان الكامل أنهم يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة . قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ . أُوْلَئِكَ

---

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، حديث رقم ١٣ .

(٢) أبو داود ، مرجع سابق ، كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ، حديث رقم ٤٦٨١ حديث صحيح (صحيح الجامع برقم ٥٩٦٤).

(٣) رافدة عليه : أي معينة له على أداء الزكاة غير محدثة نفسه بمنعها فهي ترفده أي تعينه .

(٤) الدرنة : أي الرديئة والمريضة.

(٥) المرجع السابق ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة ، حديث رقم ١٥٨٢ حديث صحيح (صحيح الترغيب والترهيب برقم ٧٤٩).

(٦) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، جـ١ ، ص١٣١ .

هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾(١).

قال الشوكاني : ((المراد بزيادة الإيمان زيادة العمل . وخص إقامة الصلاة والصدقة لكونهما أصل الخير وأساسه))(٢). فمن الإيمان أن يحرص المسلم على أداء زكاته وأن يجتهد في الصدقة والمداومة عليها فهو دليل على إيمانه وتقواه .

٢ـ الزكاة تعالج النفس البشرية من مرض الشح والبخل ومن الطمع والأنانية :

الشح والبخل كلمتان مترادفتان لصفتين قبيحتين مذمومتين عند الله وعند الناس ، فهما مرض يصيب القلوب والنفوس ، وآفة خطيرة على الفرد والمجتمع المسلم .

والآيات الكريمة في بيان ذم البخل والحرص والطمع كثيرة في القرآن الكريم منها قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى . وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى﴾(٣). قال ابن الجوزي : " من بخل بالنفقة في الخير والصدقة واستغنى عن ثواب الله ولم يرغب فيه، سيؤديه ذلك إلى الأمر العسير، وهو عذاب النار "(٤) .

وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾(٥).

قال ابن كثير : " ذم الله تعالى الذين يبخلون بأموالهم ولا يدفعون حق الله منها ويكتمون ما آتاهم الله من فضله، ويأمرون الناس بالبخل، بأن لهم العذاب المهين يوم القيامة"(٦) .

إن الذين لا يؤدون الحقوق بخلا ويأمرون الناس بالبخل هم أشد الناس لؤماً وقبحاً وحمقاً .

أما خطورة الشح وآثاره على النفس فقد بينها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : ((إياكم

(١) سورة الأنفال ، الآيات ٢ ـ ٤ .

(٢) الشوكاني ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٤١٦ .

(٣) سورة الليل ، الآيات ٨ ـ ١١ .

(٤) ابن الجوزي، زاد المسير، مرجع سابق، ج٨، ص٢٧٦.

(٥) سورة النساء، الآية ٣٧.

(٦) ابن كثير، مرجع سابق، ج١، ص٤٩٦.

والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالشح ، أمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا))(١). فهذا الشح قد أدى إلى قطيعة الأرحام وإلى الفجور والفسوق والعصيان . بل وأنه كان سبباً في هلاك أقوام، قال عليه الصلاة والسلام : " اتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم"(٢).

جاء في تعريف الشح والبخل عدة أقوال منها : ((البخل : هو إمساك المقتنيات عما لا يحق حبسها عنه. ويقابله الجود ، والشح بخل مع حرص وذلك فيما كان عادة))(٣). وقيل : ((الشح أبلغ من البخل ، وإنما الشح بمنزلة الجنس ، والبخل بمنزلة النوع، وأكثر ما يقال في البخل : إنما هو في أفراد الأمور وخواص الأشياء ، والشح عام ، فهو كالوصف اللازم للإنسان من قبل الطّبع والجِبلّة ، فالبخل يكون في المال ، والشح : أن يبخل بماله ومعروفه))(٤).

وقيل أيضاً : ((الشح أخذ المال بغير حق ، والبخل أن يمنع من المال المستحق))(٥). إذن فالبخل هو الحرص والإمساك والمنع ، والشح هو أشد البخل أي الطمع فيما ليس عنده ، وسببه حب المال وحب الدنيا والبعد عن الله تعالى . فالبخيل يجمع هذه الأموال ليل نهار ويتلذذ بامتلاكها وكثرتها حتى يصل إلى درجة أنه يتمنى أن تكون أموال الناس كلها عنده ولا يقنع بشيء ، فيقتر على أهله وعلى نفسه فيُجبل على هذه الصفة فلا يفارقها أبداً .فهذا الاستغراق في جمع المال يُلهيه بطبيعة الحال عن ذكر الله تعالى وعن التأهب للآخرة ، فعندما يكنز المال تحت الأرض وفوق الأرض يكون دائم التفكير فيها والشُغل بها ويجزع جزعاً شديداً ، ويحزن على درهم يفوته ، فلا تسمح نفسه بإخراج حق الله وحق الفقراء بالزكاة المفروضة أو بالصدقة الواجبة .

وإذا أراد إخراج صدقته فهو قلق ومتردد ، وربما يخرج الخبيث من ماله وينفق القليل الرديء فيشقى بذلك في الدنيا قبل الآخرة . ولقد صوّر الرسول ﷺ هذه التعاسة بقوله : ((تعس عبد الدينار،

(١) أبوداود ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب الشح ، حديث رقم ١٦٩٨، حديث صحيح (صحيح الجامع برقم ٢٦٧٨).

(٢) مسلم، مرجع سابق، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، حديث رقم ٢٥٧٨.

(٣) الأصفهاني ، مرجع سابق ، مادة (بخل وشح) جـ١ ، ص٣٨ ، ص٢٥٦ .

(٤) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٨ ، ص٢٥ .

(٥) الماوردي ، النكت والعيون ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٥٠٧ .

تعس عبد الدرهم ، تعس عبد القطيفة ، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش))[١].

قال العسقلاني في شرح هذا الحديث : ((تعس بمعنى شقي وإذا شِيك فلا انتقش المقصود من عثر فدخلت في رجله شوكة فلم يجد من يخرجها يصير عاجزاً عن الحركة والسعي في تحصيل الدنيا))[٢]. فهذا البخيل قد يكون عبداً لأقل المال مثل القطيفة وهي التي يلبسها أو يجلس عليها فهو خادمها كما نبه عليها النبي ﷺ في الحديث السابق . فالشح والبخل كما يكون في الأشياء المادية والمحسوسة، يكون أيضا في الأمور المعنوية في المشاعر والأحاسيس المرهفة نحو الآخرين .

فالزكاة علاج ناجع لهذا المرض الخطير الذي قد لا يسلم منه أحد . لأن الإنسان قد جُبِل على الحرص وقلة القناعة .

قال تعالى : ﴿ وَأُحْضِرَتْ الأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾[٣]. قال القرطبي : ((هذا اخبار بأن الشح في كل أحد وأن الإنسان لابد أن يشح بحكم خلقته وجبلّته حتى يحمل صاحبه على بعض ما يكره))[٤].

إن إيتاء الزكاة تُطّهر صاحبها من خبث البخل والشح المهلك ، فتهذب نفسه وتحرره من ذل التعلق بالمال والخضوع لفتنتها وشهوتها . فمن كان جمع المال همّه ، والشح والبخل د يدنه فعليه الالتزام بأداء الزكاة والمواظبة على الصدقة التطوعية ، فإذا ما وجد محتاجاً فإنه يقوم بحاجته فضلاً عن أداء الزكاة . قال تعالى : ﴿ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى ﴾[٥].

قال القرطبي : " يتزكى أي يطلب أن يكون عند ا لله زاكيا، ولا يطلب بذلك رياء ولا سمعة"[٦].

ولهذا جاءت الآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة الكثيرة في ذم المال والبخل به . والحث على الصدقة والإنفاق في سبيل ا لله وبيان فضلها إلى جانب فرض الزكاة . فالمال المحمود

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الجهاد ، باب الحراسة في الغزو ، حديث رقم ٢٨٨٧ .

(٢) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الجهاد ، جـ٦ ، ص١٠٣ .

(٣) سورة النساء ، من الآية ١٢٨ .

(٤) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٢٦٠ .

(٥) سورة الليل، الآية ١٨.

(٦) القرطبي، مرجع سابق، ج٢٠، ص٨٨.

الذي ينفع صاحبه في الدنيا والآخرة هو المال الحلال الذي يؤدي به الحقوق والواجبات من زكاة وصدقة وإنفاق على نفسه وأهله، أما المال المذموم هو المال المكتسب من الوجوه التي حرّمها الله تعالى، والمال الذي يستعان به على معصية الله تعالى وغضبه، والمال الذي لم يؤدِ حق الله وفرائضه فيه.

وبهذا يكون الإسلام قد جاء بالعلاج الناجع لداء البخل والشح ويمكن أن يوجز في خطوتين أو مرحلتين :

١- **المرحلة الوقائية** : فقد ذكر الحق سبحانه وتعالى نتائج الشح والبخل على الإنسان وحذرهم منها . فقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾(١). جاء في معنى التطويق ثلاثة أقوال: ((أحدها : أنه يُجعل كالحية يُطوّق بها الإنسان . الثاني : أنه يُجعل طوقاً من نار في أعناقهم . الثالث : أنهم يلزمون أعمالهم كما يلزم الطوق العنق))(٢).

٢- **المرحلة العلاجية**: وهي التوجيه إلى الوقاية من الشح وما يترتب عليه من فلاح في الدنيا والآخرة .

يقول سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ ﴾(٣). قال الشوكاني : ((إن الفلاح مترتب على عدم شح النفس بشيء من الأشياء التي يقبح الشح بها شرعاً من زكاة أو صدقة أو صلة رحم أو نحو ذلك))(٤). ولاشك أن الذي لا يأخذ شيئاً مما نهاه الله عنه ولا يمنع شيئاً أمره الله بأدائه ومنها الزكاة فهو من المفلحين الفائزين برضوان الله تعالى . وقال عليه الصلاة والسلام: ((أربع من فعلهن فقد بريء من البخل : من آتى الزكاة وقرى الضيف ووصل الرحم وأعطى في النائبة))(٥). فمن فعل هذه الواجبات فقد طهّر قلبه من صفة البخل ووقى شح نفسه .قال

---

(١) سورة آل عمران ، من الآية ١٨٠ .

(٢) ابن الجوزي ، مرجع سابق جـ١ ، ص٢٠٨ .

(٣) سورة الحشر ، من الآية ٩ .

(٤) الشوكاني ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٢٨٣ .

(٥) الطبراني ، أبي القاسم سليمان بن أحمد ، المعجم الكبير ، حمدي عبدالمجيد السلفي ، مطبعة الزهراء ، الموصل

ابن تيمية في شرح الحديث السابق : ((ولهذا كان حد البخيل من ترك أحد هذه الواجبات الأربعة المذكورة في الحديث المأثورة))(١).

إذن لا تزول صفة البخل والشح إلاّ بالبذل والعطاء المستمر بالزكاة وغير الزكاة ، حتى تجود هذه النفس التي فُطرت على حب المال والشح به وذلك بأن يجاهد نفسه على الإنفاق والبذل والعطاء في سبيل الله تعالى في السراء والضراء . وعليه بالصبر والثبات في هذا البذل بالعطاء المستمر حتى يكون المال في يده لا في قلبه ، حتى ينعتق من سيطرة شهوة حب المال والحرص عليه وبذلك يزول هذا الداء المعوّق عن كل خير ، والذي يقبض الأيدي عن الإنفاق . وليحذر المسلم من التسويف في وقاية نفسه من الشح، وليبادر إلى فعل الخيرات والإنفاق في سبيل الله قبل دنو الأجل، قال تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنْ الصَّالِحِينَ ﴾(٢) .

وهذا يدل على وجوب تعجيل أداء الزكاة على الفور إذا تعيّن وقتها، وكذلك سائر العبادات والطاعات . جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجراً ؟ قال : ((أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت :لفلان كذا ولفلان كذا ، وقد كان لفلان))(٣).

قال العسقلاني : ((المراد بالصحة من لم يدخل في مرض مخوف فيتصدق عند انقطاع أمله في الحياة . ولما كان الشح غالباً في الصحة فالسماح فيه بالصدقة أصدق في النية وأعظم للأجر ، بخلاف من يئس من الحياة ورأى مصير المال لغيره فإن سخاوته بالمال في مرضه لاتمحوعنه صفة البخل . فمجاهدة النفس على إخراج المال مع قيام مانع الشح دال على صحة القصد وقوة الرغبة في القُربة والطاعة))(٤).

العراق ، ط٢ ، ١٤٠٥ هـ ، جـ٤ ، ص١٨٨ ، حديث رقم ٤٠٩٦، حديث ضعيف (ضعيف الجامع برقم ٢٣٢٥).

(١) ابن تيمية ، مرجع سابق ، جـ٢٩ ، ص١٨٥ .

(٢) سورة المنافقون، الآية ١٠.

(٣) البخاري ، مرجع سابق - كتاب الزكاة ، باب فضل صدقة الشحيح الصحيح ، حديث رقم ١٤١٩ .

(٤) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، جـ٣ ، ص٣٦٤ .

ومن حكمة الله تعالى في تشريع الزكاة إنه لم يأمر الناس أن يبذلوا الكثير من أموالهم في الزكاة ، بل أمر بإخراج القليل كراهة أن يبخل الناس لعلمه سبحانه وتعالى بشح نفوسهم فطرةً وخِلقة، وهذا من يسر الإسلام في التكاليف الشرعية .

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلاَ يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ . إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ . هَا أَنْتُمْ هَؤُلاَءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لاَ يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ﴾(١). قال الشوكاني : ((أي لا يأمركم بإخراج جميع أموالكم في الزكاة بل أمركم بإخراج القليل منها وهو الزكاة المفروضة حتى لا يجهدكم ويلحف عليكم فتبخلوا بها وتمتنعوا من الامتثال لأمره))(٢).

إذن ضرر البخل عائد على النفس البشرية لأن الله تعالى لم يسألنا جميع المال وإنما فرض الزكاة بالنسب المحددة شرعاً حتى يسهل علينا إخراجها ولا يحوجنا سبحانه وتعالى إلى البخل والإمساك ومن يبخل بعد هذا فإنما يبخل عن نفسه والله الغني المتعال عن الحاجة إلى أموالنا ونحن الفقراء إليه وإلى ما عنده من الخير والرحمة .

فهذا الإنفاق في سبيله يرجع ثوابه إلينا وفي نفس الوقت تُطهّر قلوبنا من البخل والشح . وبهذا العلاج الإلهي نعرف مدى الحكمة في إيجاب الزكاة وأن الإسلام لم يترك للنفوس الجشعة الشحيحة الاستمرار في شُحّها وهواها بل عمل على إزاحة عوائق البخل التي تعترض مشاعر الخير في النفس البشرية .

٣ـ الزكاة تدريب على خُلق الإنفاق والبذل والعطاء والتضحية بالمال :

وكما أن الزكاة تطهير لنفس المسلم من مرض الشح والبخل فهي أيضاً تدريب له على خلق البذل والإعطاء والإنفاق في سبيل الله تعالى .

إن الإسلام دين يوصي بالبذل والإنفاق وينهى عن الشح والإمساك . ولقد رغّب الإسلام في هذه الفضيلة أيما ترغيب فقد حض على ذلك بأسلوب تربوي أخاذ يثير في النفوس معاني الخير والبر

---

(١) سورة محمد ، الآية ٣٦ ـ ٣٨ .

(٢) الشوكاني ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٦٠ .

والإحسان، مع ضرب الأمثلة في ذلك . قال تعالى : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾(١).

جاء في تفسيرها : ((وهذا المثل الذي ذكره الله تعالى أبلغ في النفوس من ذكر عدد سبعمائة، فإن هذا فيه إشارة إلى أن الأعمال الصالحة ينميها الله عزوجل لأصحابها كما ينمي الزرع لمن بذره في الأرض الطيبة))(٢).

كما وردت في السنة أحاديث بمضاعفة الحسنة إلى سبعمائة ضعف قال عليه الصلاة والسلام : ((كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله))(٣).

إن هذا الثواب والأجر الذي يغدقه الله تعالى على المتصدقين حيث يضاعف الأجر إلى سبعمائة ضعف وليست سبعمائة مرة ، والمضاعفة هي : ((الزيادة على الشيء حتى يصير مثلين أو أكثر))(٤).

إن الناتج من هذه العملية الحسابية في مقدار الأجر والثواب لا يقرأ ولا يكتب لأنه سيصل إلى أرقام فلكية وفي هذا تشجيع على المبادرة إلى البذل والعطاء والمسابقة فيه .

ومن تمام المنة والفضل منه سبحانه وتعالى على خلقه أنه جعل هذا الأجر والثواب الجزيل قرضاً حسناً على الرغم من أن المال في الحقيقة هو مال الله ونحن مستخلفين فيه . قال تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾(٥).

فوجه تسمية الصدقة قرضاً فيه ثلاثة أوجه: ((أحدها : لأن هذا القرض يبدل بالجزاء، والثاني: لأنه يتأخر قضاؤه إلى يوم القيامة. والثالث: لتأكيد استحقاق الثواب فلا يكون قرضاً إلا والعوض

---

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٦١ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٣١٦ .

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ، حديث رقم ١٦٤ .

(٤) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٢٤١ .

(٥) سورة البقرة ، الآية ٢٤٥ .

مستحق به))(١).

فا لله سبحانه وتعالى يضاعف لمن يشاء بحسب إخلاصه في عمله وجهده فالتجارة مع ا لله ثمنها الجنة .

إن المسلم عندما يستشعر هذه المعاني ويتدبر هذه الآيات وغيرها فلا بد وأن يسارع إلى أعمال البر والإحسان والصدقة . فقد وردت في السنة المطهرة سيراً خالدة تروي لنا أخبار أولئك الصحابة رضوان ا لله عليهم أجمعين الذين جادوا بأموالهم وأنفسهم وضربوا أروع الأمثلة في المواساة والإيثار لإخوانهم المسلمين ابتغاء مرضاة ا لله عز وجل والفوز بالجنة .

قال الإمام الغزالي رحمه ا لله : ((اعلم أن المال إن كان مفقوداً فينبغي أن يكون حال العبد القناعة وقلة الحرص، وإن كان موجوداً فينبغي أن يكون حاله الإيثار والسخاء، واصطناع المعروف، والتباعد عن الشح والبخل، فإن السخاء من أخلاق الأنبياء عليهم السلام وهو أصل من أصول النجاة))(٢). ومن الأمور التي تساعد الإنسان على البذل والإعطاء وتدربه على الإنفاق تنوّع أبواب الخير ومجالات الإنفاق في سبيل ا لله تعالى فهناك باب الزكاة المفروضة وباب الصدقة التطوعية وباب الكفارات وإطعام الطعام وكفالة اليتيم وطالب العلم والوقف الإسلامي ونحوها ففي تنويع الصدقات إعانة للمسلم على الإنفاق والعمل الصالح . إضافة إلى استغلال المناسبات وأوقات الحاجة والأزمات الطارئة كفصل الشتاء وفي زمن المجاعات والجدب والكوارث الطبيعية كالزلازل والسيول وغيرها فالفقراء فيها أحوج والصدقة فيها أفضل . وكذلك اغتنام مواسم الخير كشهر رمضان المبارك وأيام العشر الأولى من ذي الحجة وأسابيع جمع التبرعات التي تقيمها المؤسسات والهيئات الخيرية كل هذا مما يدفع المسلم إلى البذل لتحصيل فضل الزمان والمكان ومضاعفة الحسنات فيها .

وبذلك يتعوّد الإنفاق ويصبح الإعطاء والبذل صفة من صفاته . فمن رحمة ا لله تعالى وحكمته أن نوّع علينا أبواب البر والصدقات حتى لا تمل النفوس ويستمر العطاء ويتجدد لأن النفوس ليست متماثلة في انجذابها نحو الأعمال ، كما أنها تختلف إمكاناتها في العطاء فلا يكلف ا لله نفساً إلاّ وسعها. ويكفي في فضل الصدقة أن الجزاء عليها من جنس العمل قال عليه الصلاة والسلام : ((أيما مؤمن أطعم مؤمناً على جوع أطعمه ا لله يوم القيامة من ثمار الجنة ، وأيما مؤمن سقى مؤمناً على ظمأ

(١) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٢٤٠ .

(٢) أبو حامد الغزالي ، مرجع سابق ، كتاب ذم البخيل ، جـ٣ ، ص٢٤٣ .

سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم ، وأيما مؤمن كسا مؤمناً على عُري كساه الله يوم القيامة من حُلل الجنة))[١].

ومن عظمة الإسلام في تشريع الزكاة أنه أعطى المجال للفقراء بأن يشاركوا الأغنياء في فضيلة الإنفاق وأن يتذوقوا لذة الإعطاء فاقتضت حكمة الشارع تقليل مقدار الواجب في زكاة الفطر وهو صاع واحد من طعام وقوت أهل البلد وفي هذا تدريب لهم على البذل في العسر قبل اليسر ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: ((أفضل الصدقة جُهد[٢] المُقل))[٣]. إن التوفيق للعمل الصالح يتوقف على رغبة الإنسان وطلبه لفعل الخير والحرص عليه واختياره على غيره وتسخير النفس والجوارح له، فهو يحتاج إلى صبر وعزيمة وبذل الجهد مرة بعد أخرى حتى تتأصل هذه الصفة في نفسه .

فالمسلم الذي يتعود الإنفاق وإخراج زكاة زرعه كلما حصد ، وزكاة دخله كلما حال عليه الحول ، وزكاة ماشيته إذا بلغت نصاباً ، وزكاة فطره كل عيد ، وأعطى في النائبة ، وأعان المحتاج ، وساعد الضعيف هذا المسلم يصبح الإعطاء والبذل والتضحية صفة من صفاته ، وخلق من أخلاقه ، لأنه عود نفسه على الإنفاق في السراء والضراء بالزكاة ، وما فوق الزكاة ، حتى يصل إلى درجة السخاء والإيثار ، وهو أن يجود بالمال مع الحاجة إليه . وقد صوّر القرآن الكريم عملية الإنفاق والبذل والصبر على أدائها بالعقبة وهو الطريق الصعب في الجبل وما يتبعه من مشقةٍ وجُهد في سبيل الوصول إليه . قال تعالى : ﴿ فَلا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَة . فَكُّ رَقَبَةٍ . أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ . يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ . أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴾[٤].

قال ابن الجوزي : ((إن ذكر العقبة ها هنا مَثَلٌ ضربه الله تعالى لمجاهدة النفس والهوى

---

(١) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب صفة القيامة ، باب رقم ١٨ ، حديث رقم ٢٤٥١، حديث ضعيف (ضعيف الترمذي للألباني برقم ٤٣٤).

(٢) جُهد المُقِل : الجُهد بمعنى الوُسْع والطاقة ، والمُقل : الذي ماله قليل ، فهو يُعطي بقدر ماله .

(٣) أبوداود ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب في الرخصة في ذلك ، حديث رقم ١٦٧٧ ، حديث صحيح (صحيح الجامع الألباني برقم ١١٢٣).

(٤) سورة البلد ، الآيات ١١ ــ ١٦ .

والشيطان في أعمال البر ، فجعله كالذي يتكلف صعود العقبة))(١).

فالإنسان لا يتطهر من الشح والبخل ولا يعتاد البذل والجود إلاّ بمجاهدة النفس على مقاومة فتنة المال ومعرفة آفة البخل وعاقبته وفائدة الجود والإنفاق في سبيل الله تعالى والتفكر في مقاصد المال في الإسلام . فالمال ليس غاية في نفسه ، وإنما هو وسيلة عظمى من وسائل تبادل المنافع ، وقضاء الحوائج له ولغيره .

٤ـ تقوى الله في كسب المال والحرص على أن يكون حلالاً :

إذا كان المسلم حريصاً على إخراج زكاته فإنه بالضرورة سيحرص على أن تكون طيبة أي حلالاً ، لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً . قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنْ الأَرْضِ وَلاَ تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾(٢). قال ابن كثير : ((يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالإنفاق أي الصدقة من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها بالتجارة ومن الثمار والزروع ونهاهم عن التصدق برذالة المال ودنيئة فلا تعدلوا عن المال الحلال وتقصدوا إلى الحرام فتجعلوا نفقتكم منه))(٣).

فالزكاة تدعوا المسلم إلى تقوى الله في كسب المال الحلال والابتعاد عن الكسب الحرام مما يدفعه إلى الحرص على كسب ماله من الوجوه المشروعة، والحرص على ألاّ يختلط مطلقاً بالحرام . قال عليه الصلاة والسلام : ((من جمع مالاً من حرام ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان إصره عليه))(٤).

فالزكاة تغرس روح التعامل بالحلال دون الحرام سواء في الكسب أو في الإنفاق فلا مكان للحرام في التعامل بين الناس بجميع أنواعه وأشكاله . والذي يعتاد الإنفاق مما بيده لغيره والبذل من ملكه وكسبه الحلال ابتغاء وجه الله تعالى فإنه يبتعد أشد البعد من أن يعتدي على مال غيره وأخذ ما

---

(١) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٨ ، ص٢٦٩ .

(٢) سورة البقرة ، من الآية ٢٦٧ .

(٣) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٣٢٠ .

(٤) ابن خزيمة ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، حديث رقم ٢٤٧١ ، جـ٤ ، ص١١٠، حديث صحيح (صحيح الترغيب والترهيب ١/٢٦٦).

ليس له ويصعب عليه ذلك لأنه يخشى سخط الله تعالى عليه وعدم قبول صدقته ، لأن الزكاة لا تطهر إلاّ المال الحلال الذي أتى بالطرق المشروعة . قال عليه الصلاة والسلام : ((لا يقبل الله صدقة من غلول[١] ولا صلاة بغير طهور))[٢].

فالحق سبحانه وتعالى لا يقبل صدقة من مثل هذا المال الملوث الذي وصل إلى يد صاحبه من طريق غير مشروع ناهباً أو سارقاً أو مختلساً أو عن طريق الرشوة أو استغلال النفوذ أو الربا والقمار أو أي نوع من أنواع أكل أموال الناس بالباطل . قال تعالى : ﴿ وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾[٣]. جاء تفسير (الباطل) على وجهين : ((أحدهما : أن يأخذه بغير طيب نفس من مالكه كالسرقة والغصب والخيانة . الثاني : أن يأخذه بطيب نفسه كالقمار والغناء وثمن الخمر))[٤].

وربما يظن بعض الناس أنهم إذا زكّوا عن هذه الأموال التي جمعوها بالحرام أنهم مقبولون عند الله تعالى فهذا وهم كاذب . فهو كالذي يصلي بغير طهارة فصلاته مردودة عليه كما أخبر به الرسول ﷺ في الحديث السابق . فالمال الخبيث الذي جاء عن طريق الحرام، فإن الزكاة لا تؤثر فيه أبدا .

قال ابن عابدين : ((لو كان الخبيث من المال نصاباً لا يلزمه الزكاة لأن الواجب عليه تفريغ ذمته برده إلى أربابه إن عُلموا أو إلى ورثتهم ، وإلاّ فإلى الفقراء . وهنا يجب التصدق به كله ، فلا يفيد إيجاب التصدق ببعضه))[٥]. وهنا تبرز أهمية ضابط الحلال والحرام في الكسب والإنفاق . وعليه فإن أحوج الناس إلى تطهير أنفسهم وأموالهم ، وتزكيتها هم التجّار ، فإن طريق كسبهم لا تسلم من شوائب ، وشبهات ولهذا أوصى الإسلام معشر التجار بالصِدق والصّدقة في تجارتهم لما يقع في البيع والشراء من الحَلِف واللغو والكذب لتكون كفارة لما يجري بينهم من المعاملات

---

(١) الغلول : الغش والخيانة .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الطهارة للصلاة ، حديث رقم ٢٢٤ .

(٣) سورة البقرة ، من الآية ١٨٨ .

(٤) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص١٦٨.

(٥) ابن عابدين ، محمد أمين ، رد المحتار على الدر المختار ، المطبعة الميمنية ، القاهرة ، (د ــ ت) ، جـ٢ ، ص٢٢١ .

والأقوال الخاطئة ، فإن الحسنات يُذهبن السيئات . فقال عليه الصلاة والسلام : ((يا معشر التجار إن البيع يَحضُره اللَّغو والحَلِف وفي رواية اللَّغو والكذب فشوبوه[١] بالصدقة))[٢]. وفي هذا غاية التقوى والورع في كسب المال ، حتى يكون حلالاً طيباً ، فهو يتصدق بجزء منه خشية اختلاطه بالحرام من حيث يدري ومن حيث لا يدري، فهو يتقي الله بما فيه مجرد شبه ، حتى لا تذهب بركتها وتزكيتها للمال وصاحب المال . فالإسلام لا يوجب الزكاة في المال الحرام وإن طال الأمد بل لا يقر ملكية المال الحرام أصلاً . وعليه يمكن القول بأن أحكام الزكاة وتوجيهاتها التربوية تعتبر ضوابط للسلوك الإنساني خاصة فيما يتعلق بطرق كسب المال وطرق إنفاقه .

٥- الزكاة تدفع العبد إلى شكر الله تعالى لنعمته :

إن كل نعمة يجب أن تقابل بالشكر للمنعم سبحانه وتعالى ونعم الله كثيرة لا يمكن للبشر إحصاؤها .

قال تعالى : ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا ﴾[٣]. جاء في تفسيرها : ((أي لا تطيقوا الإتيان على جميع إنعامه بالعدّ لكثرتها))[٤]. وقيل في تعريف الشكر : ((هو تصوّر النعمة وإظهارها، ويضاده الكفر وهو نسيان النعمة وسترها))[٥]. فأكثر عصيان الإنسان إنما يتولد من عدم رؤية الإنعام في النعمة والغفلة عن المنعم سبحانه وتعالى . ولذلك قيل : ((الشكر ترك المعاصي))[٦].

إن معنى الشكر أن تستعمل النعمة في طاعة الله تعالى ، فمن أعظم الشكر لله تعالى أداء ما

---

(١) فشوبوه : أي اخلطوا بيعكم وتجارتكم بالصدقة .

(٢) أبو داود ، مرجع سابق ، كتاب البيوع ، باب في التجارة يخالطها الحلف ، ٣٣٢٦، حديث صحيح (مشكاة المصابيح برقم ٢٧٩٨).

(٣) سورة إبراهيم ، من الآية ٣٤ .

(٤) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٤ ، ص٢٧٨ .

(٥) الأصفهاني ، مرجع سابق ، ص٢٦٥ .

(٦) ابن أبي الدنيا ، أبي بكر عبدالله القرشي ، كتاب الشكر ، تحقيق أبوهاجر محمد سعيد زغلول ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت،

ط١ ، ١٤١٣هـ ، ص١٦ .

أوجبه الشرع وترك ما نهى عنه . ولـهذا قال ابن تيمية : ((الشكر هو أداء الواجبات الشرعية))(١).

ومما لا شك فيه أن المال نعمة عظيمة لأنها قوام الحياة الدنيا وزينتها ، ولكنها نعمة مؤقتة تزول بزوال صاحبها ولا يبقى سوى أثرها على الإنسان فمن أخذه بحقه ووضعه في حقه بورك فيه، ومن أخذه بغير حقه أو منع حق الله تعالى من هذا المال فليس له يوم القيامة إلاّ النار .

قال تعالى : ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلاً ﴾(٢).

جاء في تفسير﴿ الباقيات الصالحات ﴾ هي : ((ذكر الله تعالى والصلاة والصيام والصدقة والعتق والجهاد والصلة وجميع أعمال الحسنات التي تبقى لأهلها في الجنة))(٣).

إذن فمن الأعمال الصالحة أداء واجب الزكاة ، فعلى المسلم أن يقابل الإحسان بالإحسان ، ومن يعرف حقيقة نعمة المال ثم لا تسمح نفسه بأن يؤدي شكر الله تعالى بإخراج ماله فقد ظلم نفسه وبخس حق من يستحقون زكاة ماله ، فمن أطاع الله ورسوله وأدى الزكاة طيبة بها نفسه يكون ذلك منه شكراً لله تعالى عظيم ، فهي عبادة يحبها الله تعالى لأنها اعتراف بحق المنعم مع الثناء عليه . قال تعالى : ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ ﴾(٤).

قال القرطبي : ((شكر العبد لله تعالى ثناؤه عليه بذكر إحسانه الذي هو نعمه وشكر الحق سبحانه وتعالى للعبد ثناؤه عليه بطاعته له ، إلاّ أن شكر العبد نطق باللسان وإقرار بالقلب بإنعام الرب مع الطاعات))(٥). فشكر العبد يدور على ثلاثة أركان وهي : ((الاعتراف بالنعمة باطناً وإدراك حقيقتها ، والتحدث بها ظاهراً بالثناء والحمد ، والاستعانة بها على طاعة الله تعالى))(٦).

---

(١) ابن تيمية ، مرجع سابق ، كتاب الفقه ، جـ٢٨ ، ص٦٤٩ .

(٢) سورة الكهف ، من الآية ٤٦ .

(٣) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٨٧ .

(٤) سورة البقرة ، الآية ١٥٢ .

(٥) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ ٢ ، ص١٥٢ .

(٦) أبي الليل ، ماجد بن محمد ، تزكية النفوس وتربيتها ، مكتبة التوعية الإسلامية ، القاهرة ، ط٤ عام ١٤٠٨هـ ، ص٩٣ .

فإيتاء الزكاة توقظ في نفس معطيها معنى الشكر لله تعالى والاعتراف بفضله عليه وإحسانه إليه وبأنه لم يُضيّق عليه في الرزق وعافاه من ذل السؤال والمسكنة ، فالشعور بنعمة الله عليه المتمثلة في كفايته وعدم حاجته تدفعه للقيام بواجب الشكر للمنعم سبحانه وتعالى بالقلب واللسان والجوارح وعدم إسناد النعم إلى الأسباب والأشياء وحدها .

وعدم الشكر صورة من صوّر الكفر والطغيان فالله سبحانه وتعالى قرن الشكر بالإيمان . قال تعالى : ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾(١).

قال القرطبي : ((إن الله تعالى لا يعذب الشاكر المؤمن وأن تعذيبه عباده لا يزيد في ملكه ، وتركه عقوبتهم على فعلهم لا ينقص من سلطانه))(٢).

فمن شكر فإنما يشكر لنفسه أي لا يرجع نفع ذلك إلاّ إلى نفسه ومن كفر بستر النعمة ونسيان حقها فإن الله غني عن شكر العباد ، فالجهل بحقيقة النعمة والغفلة عن طاعة المنعم سبحانه وتعالى هما الصارف عن الشكر ومعنى الشكر .

فالإنسان مهما بالغ في الشكر لله تعالى على إفضاله وإنعامه على العباد فهو قاصر عن الوفاء فكيف إذا قصّر وغفل عن الشكر من الأساس ؟ فأداء الحقوق والواجبات وفي مقدمتها الزكاة يعبر عن شكر العبد لنعم الله عليه ، وفي تكرار أدائها وتنوع مصارفها تعويد للمسلم على شكر الله تعالى والاعتراف بفضله ومنته ليصبح عبداً شاكراً أو شكوراً .

٦ـ التعرف على الفقراء والمساكين ومساعدتهم وحبهم :

وهذا أثر آخر من آثار الزكاة على الفرد الذي يقوم بها . فالمسلم الذي يؤدي فريضة الزكاة يجب عليه أن يتحرى بدقة عن أصحابها الشرعيين ومن بينهم الفقراء والمساكين ونتيجة لذلك فإنه سيقوم بالبحث والسؤال عنهم وعندما يجدهم سيتعرف عليهم عن قرب ، وبالتالي سيتعرف على أحوالهم وظروفهم وطريقة حياتهم ومستوى معيشهم والصفات المميزة لهم . عندئذٍ سيتبين له الفقراء المستحقون ومن يتظاهر بالفقر والمسكنة، وخاصة الذين اتخذوا التسوّل مهنة وحرفة لأنه أصبح خبيراً بهم وبأحوالهم وصفا تهم وبذلك يستطيع أن يدل الآخرين عليهم فالدال على الخير كفاعله .

---

(١) سورة النساء ، الآية ١٤٧ .

(٢) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص ٢٧٣ .

فالزكاة لا يجوز إعطاؤها لكل من تظاهر بالفقر بل لابد من التحري والتثبت من حالته وحاجته لأنها عبادة يجب أداؤها أداء صحيحاً . والتعرف على الفقراء والمساكين والمحتاجين حقاً يحتاج إلى فراسة المؤمن وخبرة المجرب وحنكة ذوي البصيرة والعقل والتحري عنهم بسؤال من يعرفهم من جيران وأقارب وبما يستأنس من القرائن المميزة لهم، لأن الجاهل بأحوالهم يحسبهم أغنياء من التعفف لقلة خبرته بهم لكونهم متعففين عن المسألة وإظهار المسكنة ، وإذا سألوا فهم يسألون بلطف ولا يلحون في المسألة . ولقد ذكر القرآن الكريم والسنة المطهرة أوصافاً للفقراء والمساكين .

قال تعالى : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾(١).

لقد بين الله تعالى أحق الناس بالصدقة وهم الفقراء بالصفات الخمس التالية :

أ ـ الإحصار في سبيل الله : أي الذين حبسوا أنفسهم عن التصرف في معايشهم خوف العدو أو ألزموا أنفسهم الجهاد في سبيل الله .

ب ـ لا يستطيعون ضرباً في الأرض :لأسباب منها الجهاد أو المرض أو الكبر والشيخوخة .

ج ـ التعفف عن المسألة عفة تامة أي لا يسألون الناس إلحاحاً ولا غير إلحاح .

د ـ تعرفهم بسيماهم : أي علاماتهم من أثر الفاقة والحاجة في وجوههم وأحوالهم .

هـ ـ لا يسألون الناس إلحافاً : أي لا يلحون في السؤال ، فإن أضطر إليها فلا بأس أن يسأل من غير إلحاف والأفضل تركه(٢).

وقد سئل الرسول صلى الله عليه وسلم عن المسكين فقال : ((ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان. قالوا : فما المسكين يا رسول الله؟ قال : الذي لا يجد غنىً يُغنيه ولا يُفطن له فيتصدق عليه ولا يسأل الناس شيئاً))(٣) فيجب على المتصدق التثبت والإستيثاق من الفقراء والمساكين ولا يتأتى له ذلك إلا بعد البحث والتحري الجاد

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٧٣ .

(٢) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٢٢١ .

(٣) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة باب قوله تعالى : ﴿ لايسألون الناس إلحافاً ﴾ حديث رقم ١٤٧٩ .

حتى تتكون لديه الخبرة والدراية بأحوالهم وصفاتهم وحتى تؤتي الزكاة آثارها وتتحقق أهدافها . إن في مجالسة الفقراء ومخالطتهم فوائد ومنافع تعود على الأفراد والجماعات بالخير الكثير فالمزكي عندما يتقرب إلى الفقراء والمساكين ويبحث عنهم سيجد منهم الأرامل واليتامى والعاجزين عن الكسب والمرضى أو طلاب العلم الفقراء وغيرهم ، لأنه قد تعرف عليهم عن قرب وعرف ما يحتاجون إليه حقيقةً ، فربما وجد أن الفقراء في هذا الحي أحوج إلى الدواء من الطعام أو أن أحدهم محتاج إلى التعليم ووجد فيه النبوغ والذكاء والآخر محتاج إلى مسكن وهكذا يبدأ في سد حاجاتهم حسب أحوالهم . وكلما دنا المزكي من الفقراء كان معرفته لهم أكبر أثراً وأكثر فائدة ، فقد يتبع ذلك متابعتهم ومتابعة أمورهم حتى بعد أداء الزكاة فينشغل بهم ويهتم بأمرهم أكثر ، فنجده دائم التفكير بهم وقد يبحث عنهم في أماكن أخرى بعيداً عن حيه وبلده لأنه أحس بهم وأحبهم وبذلك يصبح فردا نافعاً للمجتمع الإسلامي .

فمن مقاصد الإسلام في الزكاة رفع مستوى الفقراء والمساكين وتحويلهم إلى طاقة إنتاجية في المجتمع فلا يقتصر الأمر على إعطائهم إعانة وقتية ، بل علاج المشكلة جذرياً ليصبح الفقير معطياً للزكاة لا آخذاً لها في المستقبل القريب .

٧ـ الزكاة تعمل على رقة القلب ورهافة المشاعر :

إن رقة القلب ورهافة المشاعر تأتي من معرفة الفقراء والمساكين وأحوالهم المؤلمة ومشاهدتها على الطبيعة . فالزكاة تُقرّب المسافة بين الأغنياء والفقراء وتكسر الحواجز الاجتماعية والنفسية بينهم. وعندها يتكون الرفق بهم ، والعطف عليهم ، لإحساسه بهم فيمتلىء القلب بالشفقة وعواطف الرحمة والمودة ، ويتحقق هدف يسعى الإسلام إليه وقيمة يريد أن تنتشر وتسود بين المسلمين ، هي قيمة الرفق والتعاطف والتواد والتراحم .

ولذلك قال الحق سبحانه وتعالى مخاطباً رسوله ﷺ بقوله تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾(١). قال ابن الجوزي : ((الفظ : السيء الخلق، وغليظ القلب: هو القاسي القلب . وقيل : الفظ في القول، والغليظ القلب : في الفعل))(٢). إن رقة القلب والشفقة والرأفة على خلق الله تعالى من أسباب السعادة في الدنيا والآخرة قال عليه

(١) سورة آل عمران ، الآية ١٥٩ .

(٢) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٣٩٠ .

الصلاة والسلام : " يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير"(١).

إن صاحب القلب الرحيم يكون فوآده مثل أفئدة الطير في رقتها وضعفها، فتجده أحرص ما يكون على نفع عباد الله المستضعفين، وتدمع عيناه لصرخات المكلومين، ويخفق قلبه لأنين المتوجعين، وهذا أثر من آثار الرحمة التي يجعلها الله عز وجل في قلوب بعض عباده، ولذلك تجد أن بعض الناس يشتكي من قسوة قلبه ، ولا يجد لذةً للعبادات ، ولا يتأثر عند مشاهدته لمناظر البؤس والأسى والجوع والحرمان ، فهذا راجع إلى ضعف الإيمان في قلبه وعدم الاهتمام بقضايا المسلمين ولا التفاعل معها لا بدعاء ولا صدقة ولا إعانة ، فهو بارد الإحساس و بعيد عن المشاركة في أعمال البر والخير والإحسان مكتفياً بسلامة نفسه . فلا بد للمؤمن أن يتحسس قلبه ، ويعرف مكمن الداء وسبب المرض ويشرع بالعلاج قبل أن يصبح قلبه حجراً صلداً لا يتأثر بشيء . جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو من قسوة قلبه فقال له : ((امسح رأس اليتيم وأطعم المسكين))(٢).

فعلاج قساوة القلب تأتي بالمداومة على الإحسان إلى اليتامى والبر بهم وكفالة عيشهم ، وتحسس أحوال الفقراء والمساكين ومشاركتهم في المعيشة ، ((فالعواطف المنحرفة تعتدل في هذا المسلك ، وذلك أن القلب يتبلد في المجتمعات التي تضج بالمرح الدائم والعيش الرغيد . لأن الاستغراق في الملذات واللهو تغلف الأفئدة ، وتطمس البصائر فلا تجعلهم يشعرون بحاجة المحتاج ، وألم المتألم ، وحزن المحزون ، والناس إنما يرزقون الأفئدة النبيلة ، والمشاعر المرهفة ، عندما يتقلبون في أحوال الحياة المختلفة ، ويبلون مس السراء والضراء . عندئذٍ يحسون بالوحشة مع اليتيم ، وبالفقدان مع الثكلى ، وبالتعب مع البائس الفقير))(٣).

إن تبلد الحس يهوي بالإنسان إلى منزلة الحيوان المتوحش ويسلبه أفضل ما فيه وهو العاطفة الحية النابضة بالحب والرأفة . فالواجب على المسلم أن يتخلص من المغالاة في الاهتمام بنفسه وقسوة قلبه حتى لا يصبح كالجماد الذي لا يعي ولا يشعر، فإيتاء الزكاة والمداومة على الصدقة تؤثر في

---

(١) مسلم، مرجع سابق، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير، حديث رقم ٢٨٤٠.

(٢) ابن حنبل ، مرجع سابق جـ٣ ، ص٣٣٥ ، حديث رقم ٩٠٢٨، قال الهيثمي صحيح الإسناد (مجمع الزوائد ١٦٠/٨).

(٣) الغزالي ، محمد ، خلق المسلم ، دار القلم ، دمشق ١٤١١هـ ، ص٢٢٣ .

النفس ويذهب الله بها الكبر والفخر فلا يتعالى على الناس ويعيش معهم بالحب والمودة والرحمة الدائمة، ولا يحتقر الفقراء والمساكين ويمنعهم حقوقهم .

قال عليه الصلاة والسلام : ((إن صدقة المسلم تزيد في العمر ويذهب بها الكِبْر والفخر))(١).

فمن علامات الكِبر استحقار الفقراء وعدم مخالطتهم ومجالستهم . أما المتصدق المتواضع فإنه بمخالطته الفقراء وعدم الترفع والكِبر عليهم ينال به الألفة والمحبة والإقبال عليه عند الحاجة فإنك تجد الفقير وصاحب الحاجة يأتيك ولا يجد بينك وبينه حاجزا. وهذه ثمرة لحب الله تعالى له . قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَانُ وُدًّا ﴾(٢).

قال القرطبي : ((إن الذين آمنوا أي صدقوا وعملوا الصالحات من أداء الفرائض سيجعل لهم الرحمن وداً أي حباً في قلوب عباده))(٣).

فالمواساة والرحمة والإحسان منبعها قلب الإنسان فصاحب القلب الرحيم ، والعمل الصالح ينال رضى الله عز وجل أولاً ثم ينال الألفة والمحبة من عباد الله . وعليه يمكن القول : إن في إيتاء الزكاة والصدقة والإحسان إلى الناس ، والسعي في إيصال الخيرات إليهم ودفع الضرر عنهم ، فيه تربية للنفس عن طريق الشعور بآلام الآخرين ، حتى يصبح من أصحاب القلوب الرحيمة والمشاعر الفيّاضة .

٨ ـ الزكاة تدريب على النظام ومعرفة حدود الله وشرائعه :

إن من عدل الشريعة الإسلامية وإعجازها أنها لم تترك أمر الزكاة لرغبة الحكام يفرضونها متى شاؤا أو كلما اشتهت أنفسهم ، أو لهوى الأفراد الذين أحضرت أنفسهم الشح . بل جعلتها فريضة سنوية محددة واضحة قدرتها بالحول والنصاب والمقدار المعلوم فتميزت بالثبات والاستقرار . فالزكاة لها أوقات ومواسم لإخراجها كموسم الحصاد للزروع والثمار وصرام النخيل قال تعالى : ﴿ وآتوا

(١) الطبراني ، المعجم الكبير ، مرجع سابق ، جـ١٧ ، ص٢٢ ، حديث رقم ٣١، حديث ضعيف (مجمع الزوائد ١١٠/٣).

(٢) سورة مريم ، الآية ٩٦ .

(٣) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ١١ ، ص١٠٧ .

حقه يوم حصاده ﴾(١).

ولقد ورد في تفسيرها : ((إن اليوم ظرف للحق سبحانه وتعالى ، لا للإيتاء فكأنه قال : وآتو حقه الذي وجب يوم حصاده بعد التنقية . فأفادت الآية إن الوجوب فيما يحصل في اليد دون ما يتلف))(٢).

وهناك موعد لإخراج زكاة رأس المال من الماشية والنقود ونحوها إذا بلغت نصاباً وحال عليها الحول. وهناك موعد لزكاة الفطر وتتميز بكونها عامة وشاملة لكل فرد مسلم ذكر أم أنثى صغير أم كبير ، ولها ميعاد محدد لأدائها وهو أواخر شهر رمضان المبارك وبحد نهائي قبل صلاة العيد . فالمسلم الملتزم لن يؤدي زكاته إلاّ بعد أن يعرف أحكامها وأموالها وأنصبتها ومستحقها ووقتها وغير ذلك مما تدعوا الحاجة إليه ، فهذه ضوابط شرعية تحكم تصرفات البشر فيها . فأداء العبادة يحتاج إلى طلب العلم الشرعي ، وعلى هذا فإيتاء الزكاة تلجيء الإنسان إلى معرفة حدود ا لله تعالى وشرائعه ، وتدربه على النظام والانضباط ، لذا نجد المزكي حريصاً جداً على أن يكون عمله موافقاً للشريعة الإسلامية بل يجب عليه ذلك فهو يسأل عن أحكامها ويتحرى أوقاتها ويتعلم كيف يحسب زكاة ماله في نهاية كل حول أو موسم ، ويحددها حسب طبيعة النشاط الذي يمارس وبصفة مستمرة وبشكل منتظم .

وبذلك يتعلم النظام ويكون عمله صواباً فلا يضع الزكاة في غير موضعها الشرعي . وفوق هذا وذاك فإنه يتعلم كيف يضبط حساباته وينظمها ، فيضبط وينظم دخله ، وموارده ، ومصروفاته ، وحاجاته ، وما زاد عن حاجاته ،كما يضبط مدخراته واستثماراته لتكون أساساً سليماً لحساب زكاته وصدقته فالضبط والنظام قيمتان مرغوبتان في ذاتهما ، ولما تلعبانه من دور مهم في الرقي بالفرد والنهوض بالمجتمع .

ومن مظاهر النظام لفريضة الزكاة ذلك الجهاز الإداري والمالي المسؤول عن تحصيل الزكاة وتوزيعها والإشراف عليها والذي سماه القرآن الكريم ﴿ العاملين عليها ﴾ ولكي تنجح مؤسسة الزكاة كان لابد لها من التنظيم الدقيق والشامل لكل أمور الزكاة حتى لايكون هناك تساهل أو تجاوز في التحصيل ولا فوضى أو حرمان عند التوزيع .

(١) سورة الأنعام ، من الآية ١٤١ .

(٢) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص١٠٤ .

ومن شدة اهتمام الإسلام بهذا الأمر أنه فرض لهذا الجهاز سهماً من الزكاة تعطى للعاملين عليها حتى لا تتعطل هذه المؤسسة عن القيام بأداء واجباتها ومسؤليتها أمام الله تعالى وأمام الناس .

ومن عظمة الإسلام في هذه الفريضة أنه أوجب على المسلم أن يوصي بإخراج زكاة ماله إذا لم يتمكن من أدائها قبل وفاته إبراءً للذمة وفي المقابل يجب على ورثته أن يخرجوها من تركته وإن لم يوصِ بها لأنها كالدّين يجب قضاؤها .

قال ابن قُدامة : ((إن الزكاة حق واجب تصح الوصية به فلم تسقط بالموت كدين الآدمي))[١] ولا ريب إن هذه الأمور تحتاج إلى تذكير وتعليم حتى يتفقه الناس في أساسيات دينهم ومعاملاتهم .

كما تحتاج إلى جهود تنظيمية من قبل المزكي حتى يعرف ماله وما عليه ليلقى الله تعالى وهو عنه راضي .

٩- اليقظة والوعي وتربية الضمير (المراقبة الذاتية) :

إن تربية الضمير على الصدق والإخلاص واليقظة والأمانة مهم جداً للفرد والمجتمع ، بل هو أساس كل الفضائل الفردية والتعامل الاجتماعي وهو مرتبط مباشرةً بالإيمان بالله عز وجل . ولذلك وصف الله عز وجل دافعي الزكاة والمتصدقين بأنهم من الصادقين مع الله عز وجل ومع أنفسهم .

قال تعالى : ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُتَّقُونَ ﴾[٢].

فالشاهد قوله تعالى : ﴿ أولئك الذين صدقوا ﴾ قال الماوردي في تفسير هذه الآية : ((أي طابقت نياتهم لأعمالهم وصدقت أقوالهم لأفعالهم))[٣].

إن الفرد المسلم بسبب شعوره النفسي أن ما يدفعه إلى المسؤلين عن تحصيل الزكاة أو إلى

(١) ابن قدامة ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٦٨٤ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ١٧٧ .

(٣) الماوردي ، النكت والعيون ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٢٢٨ .

المستحقين من الفقراء والمساكين كزكاة سواء زكاة فطر أو زكاة مال هو أمر يَتعبّد به ربه المطلع عليه وعلى ما عنده على الحقيقة ، ولذلك لا يوجد لديه أية محاولة للتهرب عن دفع الزكاة بأية صورة من الصور سواء بشكل كلي أو جزئي . فتظهر بذلك فضيلة الصدق والإخلاص والأمانة في سلوكيات المزكي ، فهو لا يُخفي مالاً وجبت فيه الزكاة ، كما لا يقدم معلومات غير صحيحة إلى عامل الزكاة حتى يحتال على إسقاط الزكاة ، وما دام الفرد يقوم بحساب زكاة ماله وفقاً للنسب الشرعية الواجبة ويخرجها كاملة غير منقوصة فهو بالضرورة سيراقب أمواله بوجه عام ويعي ما له وما عليه ، فنجده يعمل على حساب دخله وأرباحه وما الذي حال عليه الحول ومتى تبلغ النصاب وأين سيضع زكاة ماله هذا العام .

وهذا العمل سيؤدي بدوره إلى أن يتعامل مع البشر كما يتعامل مع الله سبحانه وتعالى فيعرف ماله وما عليه من حقوق وواجبات مع البشر . وبهذا يتشكل الوازع الديني على أساس أن كل عمل يقوم به الإنسان في حياته الدنيا له مردود في حياته الآخرة ، وهذا المردود يرتبط بخير هذا العمل وشره . وبذلك تظهر فضيلة الصدق والأمانة واليقظة على سلوكيات العاملين على الزكاة فهم يصدقون القول والعمل في تحصيل وتوزيع الزكوات لأنه يشترط فيهم الصدق والأمانة والكفاءة .

قال عليه الصلاة والسلام : ((من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطاً(١) فما فوقه ، كان غلولاً(٢) يأتي به يوم القيامة))(٣). كما تظهر فضيلة الصدق والإخلاص والوعي في نفوس المستحقين للزكاة الذين يتورعون عن أخذ الصدقة إذا لم يكونوا مستحقين لها ، وإذا أخذوها فهم لا يأخذون إلا ما يكفيهم ويسد حاجتهم ، لأنهم متعففون عن المسألة إلاّ عند الحاجة والضرورة ، فهم يستشعرون قول النبي صلى الله عليه وسلم : ((قد أفلح من أسلم ورُزق كفافاً(٤) وقنعه الله بما آتاه))(٥). فهذا الوازع الديني له أثره في تربية الضمير على الصدق واليقظة ومراقبة الله في السر والعلن . فالصدقة تطالبه بأن لا يخالف مقاصد الشرع في هذه الفريضة والعبادة المالية.

---

(١) مخيطاً : هو الإبرة .

(٢) غلولاً : الخيانة والغش .

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الأمارة ، باب تحريم هدايا العمال ، رقم الحديث ١٨٣٣ .

(٤) كفافاً : أي الكفاية بلا زيادة ولا نقص .

(٥) المرجع السابق ، كتاب الزكاة ، باب في الكفاف والقناعة ، رقم الحديث ١٠٥٤ .

وأساس ذلك قول الرسول ﷺ عندما سُئل عن الإحسان فقال : ((أن تعبد ا لله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك))(١). فمن أكبر مقومات تربية الضمير هو الاعتقاد بإلهٍ يحاسب على الكبائر والصغائر ويطّلع على ما تُكّنه السرائر .

فمجتمع الزكاة عندما يعتقد ويؤمن بأن ا لله تعالى يراه، وأنه محاسب على أعماله وتصرفاته ومنها المالية عندها نجده يقظ الضمير واعي المسؤلية يراقب أمواله كلها ويخلص النية في إخراج زكاة أمواله ويتحرى عن مستحقيها بنفسه ويلتزم بأدائها في وقتها ، دون أن يطالبه أحد أو يتابعه أحد لأنه صادق مع ا لله عز وجل فهو الرقيب على نفسه ، وهو الوحيد الذي يعرف ما لديه من مال وما يستحق عليه من زكاة أو صدقة .

وفي هذا تربية للنفس على الصدق واليقظة والوعي والمراقبة الذاتية ، وقد تنتقل هذه الفضيلة من الزكاة إلى جميع الواجبات الأخرى في حياته ، فيصبح مواطناً صالحاً ملتزماً ، وهو موضوع تحتاج إليه مجتمعاتنا المعاصرة . وهو أداء الواجب دون أن يطالبه أحد أو يُتابعه . وبهذا يكون المسلم ملتزماً مع نفسه ومع مجتمعه معاً ، عاملاً للدنيا والآخرة معاً .

١٠- إيتاء الزكاة سبب في حصول رحمة ا لله تعالى في الدنيا والآخرة :

الرحمن والرحيم اسمان من أسماء ا لله تعالى مشتقة من الرحمة ، وأن رحمة ا لله تعالى شملت الوجود وعَمّت الملكوت . قال تعالى : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾(٢). قال ابن كثير : ((يعني سأوجب حصول رحمتي مِنّةً مني وإحساناً إليهم للمتصفين بهذه الصفات وهم أمة محمد ﷺ الذين يتقون الشرك وعظائم الذنوب ويؤتون الزكاة))(٣).

فالآية دلت على فضل تزكية النفس والمال بعمل الصالحات وأداء الحقوق والواجبات حتى ينال العبد رحمة ا لله تعالى في الدنيا والآخرة .

ومن فضل ا لله عز وجل ورحمته بعباده أنه جعل للجنة أبواباً يدعى إليها من أختص بدخولها

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الايمان ، باب سؤال جبريل النبي ، رقم الحديث ٥٠ .

(٢) سورة الأعراف ، الآية ١٥٦ .

(٣) ابن كثير ، مرجع سابق جـ٢ ، ص٢٥٠ .

وذلك ليتسابق الناس إليها وتتسع فرص الفوز بالجنة . لأن الناس يتفاوتون في الإقبال على الطاعات كلاً حسب قُدراته وإمكاناته . قال عليه الصلاة والسلام : ((من أنفق زوجين(١) في سبيل ا لله نودي في الجنة : يا عبد ا لله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دُعي من من باب الصلاة ، ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصدقة دُعي من باب الصدقة ، ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الريان))(٢).

فهذا الحديث فيه تنبيه على فضل الصدقة والنفقة في سبيل ا لله والاستكثار منها ، لأنها سبب في دخول الجنة برحمة ا لله تعالى ، فأهل الصدقة لهم باب من أبواب الجنة يختصون بدخولها منه .

وقال تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى . وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴾(٣).

قال القرطبي : ((إن من أعطى حق ا لله تعالى الذي عليه مصدقاً بلا إله إلاّ ا لله (فسنيسره لليسرى) أي نرشده لأسباب الخير والصلاح ، حتى يسهل عليه فعلها . وأما من بخل بماله واستغنى عن ربه وكذب بلا إله إلا ا لله (فسنيسره للعسرى) أي فسنعسّر عليه أسباب الخير والصلاح حتى يصعب عليه فعلها))(٤).

لقد تضمنت الآية الوعد بالتيسير لمن يُنفق في وجوه البر ، والوعيد بالتعسير لمن يبخل ويشح بفوات أعمال البر عنه بالتشاغل بغيرها . فالذي يعطي ويبذل من ماله ، مصدقاً بالعوض المضاعف من ا لله تعالى على من ينفق في سبيله فإنه يستحق عون ا لله عز وجل ورحمته بأن يوفقه للعمل الصالح الذي يرضاه ا لله منه في الدنيا ويثيبه عليه في الآخرة بالجنة . والذي يبخل بنفسه وماله ، ويستغني عن رحمة ربه وهداه ويكذّب بما تثمره الصدقة على من ينفق في سبيل ا لله فإنه يستحق أن يُعسّر ا لله عليه كل شيء ، ويهيئه للعمل بما يكرهه ا لله ولا يرضاه ليكون قائده إلى النار لأنه اختار لنفسه وإرادته هذا الطريق وسخر جوارحه لذلك .

---

(١) زوجان : أي فرسان أو بعيران أو عبدان والزوج يقع على الأثنين ويقع على الصنف .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب من جمع الصدقة وأعمال البر ن حديث رقم ١٠٢٧ .

(٣) سورة الليل ، الآيات ٥ ــ ١٠ .

(٤) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٥٦ .

ولهذا قال الحق سبحانه وتعالى في تمام السورة السابقة ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى . الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى . وَمَا لأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى . إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلَى . وَلَسَوْفَ يَرْضَى ﴾(١).

فمن أراد الدنيا والآخرة فليطلب ذلك من الله تعالى وأن ينفق في سبيل الله ما يُطهّر به نفسه من البخل وشح النفس ، ويُظهر فقره وحاجته إلى الله تعالى بالتقرب إليه بالنوافل وصالح الأعمال .

يقول الله عز وجل في الحديث القدسي : ((وما تقرّب إليّ عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه . وما يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه))(٢).

قال العسقلاني : ((معنى الحديث أنه إذا أدى الفرائض ودام على إتيان النوافل من صلاة وصيام وصدقة وغيرها أفضى به ذلك إلى محبة الله تعالى ، فمن لم يؤدِ الفريضة لا تحصل النافلة . فأعظمنا قدراً عند الله تعالى أطوعنا لله تعالى وأكثرنا له عبودية قولاً وعملاً))(٣).

١١ـ الزكاة تطهر الفرد من خطاياه وتقيه البلايا :

إن الإنسان لا يخلو من ارتكاب الأخطاء والوقوع في الذنوب والتقصير في الطاعات ، ولا يسلم من المصائب والبلايا والفتن تلك سنة الله تعالى في خلقه ، ولهذا فالإنسان بحاجة إلى التخلص من خطاياه وتكفير ذنوبه وإلى دفع المصائب والبلايا من أن تصيبه .فشرع سبحانه وتعالى باب الكفارات والصدقات . والكفارة هي : ((عبارة عن الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تُكفّر الخطيئة أي تسترها وتمحوها))(٤). كما فتح لنا سبحانه وتعالى باب التوبة وحث عليها ، قال تعالى ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾(٥).

قال القرطبي : ((أمر الله عز وجل بالتوبة وهي فرض على الأعيان في كل الأحوال وكل

(١) سورة الليل ، الآيات ١٧ ــ ٢١ .

(٢) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الرقاق ، باب التواضع ، حديث رقم ٦٥٠٢ .

(٣) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الرقاق ، باب التواضع ، جـ١١ ، ص٤١٧.

(٤) ابن الأثير الجزري، مجد الدين أبي السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ، باب الكاف مع الفاء، ج٤، ص١٦٤.

(٥) سورة التحريم ، الآية ٨ .

الأزمان))[١]. والتوبة النصوح تكفر كل سيئة وخطيئة وكذلك الزكاة والصدقة قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾[٢]. قال ابن كثير : ((هذا تهييج إلى التوبة والصدقة اللتين كل منهما يحط الذنوب ويمحصها ويمحقها))[٣]. إن الشعور والترقب لرحمة الله تعالى المبسوطة لمخلوقاته والممنوحة لعباده من أبواب التوبة والاستغفار ، والصدقات والكفارات تغرس في النفوس الطمأنينة والأمل وتصفي القلوب من آثار المعاصي والذنوب حتى لا تتلوث هذه القلوب ، لأن الذنب قذر ونجس . فالعاقل مَن إذا فعل خطيئة أو ارتكب ذنباً بادرها بالتوبة وغسل آثار ذنوبه بالصدقة ، وبذلك يسلم من عواقب خطاياه وذنوبه . قال الرسول ﷺ : ((الصدقة تطفيء الخطيئة كما يطفيء الماء النار))[٤]. فارتكاب الخطأ ثم المبادرة إلى التوبة الصادقة يحتاج إلى تربية إيمانية قوية . ويقوم أداء الزكاة بدور مهم في هذه التربية إذ يشعر العبد بذنوبه، مما يدفعه إلى التكفير عنها ، كما أنه يربي في المسلم الشعور بأن الله يقبل التوبة ويغفر الذنب ، فيبقى بين الخوف والرجاء . فالخوف يدفعه إلى مراقبة نفسه واتّقاء الوقوع في المعاصي . والرجاء يدفعه إلى المسارعة في الاستغفار والتوبة والتقرب إلى الله بأنواع القُربات .

كما أن الزكاة تدفع البلايا والمصائب عن الإنسان . قال عليه الصلاة والسلام : ((باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة))[٥]. فمن يدعو إلى الخير والصلاح والصدقة فالله يقيه السوء .

وقال عليه الصلاة والسلام : ((إن الصدقة تطفيء غضب الرب وتدفع ميتة السوء))[٦].

---

(١) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ١٨ ، ص١٢٩ .

(٢) سورة التوبة ، الآية ١٠٤ .

(٣) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٣٨٦ .

(٤) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب الايمان باب ما جاء في حرمة الصلاة ، حديث رقم ٢٦١٩، حديث صحيح (صحيح الترمذي للألباني برقم ٢١١٠).

(٥) البيهقي ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب فضل من أصبح صائماً ، جـ٤ ، ص١٨٩، حديث ضعيف (ضعيف الجامع للألباني برقم ٢٣١٧).

(٦) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب ماجاء في فضل الصدقة ، حديث رقم ٦٦٤، حديث ضعيف (ضعيف الجامع للألباني برقم ١٤٨٩).

والمراد بميتة السوء : " ميتة بكسر الميم : هي الحالة التي يكون عليها الإنسان في الموت، والسوء بفتح السين : هو ما استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم من الهدم والتردي والغرق والحرق وأن يتخبطه الشيطان عند الموت وأن يقتل في سبيل الله مدبراً، وقيل : هي موت الفجاءة، وقيل : ميتة الشهرة كالمصلوب مثلا"(١). كما أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم بعلاج الأمراض والأسقام بالدعاء والصدقة فقال عليه الصلاة والسلام : ((داووا مرضاكم بالصدقة واستقبلوا أمواج البلاء بالدعاء والتضرع))(٢).

فهذا العلاج النبوي صالح باذن الله سبحانه وتعالى للأمراض الجسمية وللأمراض النفسية لما في الصدقة والدعاء الخالص من ارتياح نفسي وعاطفي وانشراح في الصدر وطمأنينة في القلوب .

فالفقير والمسكين والمحتاج يدعون لصاحب الصدقة بالصحة والعافية وهو بدوره يتضرع إلى الله سبحانه وتعالى ويسأله العافية ورد البلاء فتجتمع هذه الدعوات في قضاء الحوائج وانفراج الكرب ويستجيب الله للمسلم ويجيب الدعاء .

فالدعاء والصدقة التي أمر بها الرسول ﷺ من الأمور التي يتقرب بها العبد إلى خالقه سبحانه وتعالى لأنه صلة بين العبد وربه وهي من الأعمال التي يحبها الله تعالى ولذلك حث عليها الإسلام في كل الأوقات والأحوال لأن فيها تذكيراً للنفس بحقيقة فقرها إلى الله تعالى ، وضماناً للنفس من الغفلة والطغيان .

لقد استطاعت التقنية الحديثة جلب الراحة والترف للناس ولكنها أخفقت في جلب السكينة والأمان إلى النفوس ولازال الخوف والقلق يسيطران عليها بصور شتى ومنها الخوف من المرض والمصائب .

فالعبادة الظاهرية كالزكاة والصدقة ، والعبادة القلبية كالدعاء والاستعانة با لله ، تجعل المسلم يشعر بالسكينة والطمأنينة ويقاوم القلق والمخاوف . وإن وجد الإحساس بالألم فإنه يستقبله بالدعاء والتضرع إلى الله وبالرضا بقضاء الله وقدره وبالصبر واحتساب الأجر والثواب من الله تعالى ، فإن

---

(١) المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ، ج٣، ص٣٣٠.

(٢) أبوداود ،كتاب المراسيل ، مرجع سابق ، ص ١٣٣، حديث ضعيف (ضعيف الجامع للألباني برقم ٢٧٢٤).

ذلك يخفف من آلامه أو مصيبته عندها يعيش الإنسان مستقراً هادئاً في هذه الحياة الدنيا ، فلا يلجأ إلى الأمور المؤدية إلى الجنون أو الانتحار لإحساسه بالضياع وغيرها مما ابتليت به البشرية اليوم .كما يمكن الاستعانه بأموال الزكاة والصدقات لتقديم خدمات صحية تبعث الأمل لملايين المسلمين الذين يحصدهم الموت لأسباب كثيرة من أهمها تدهور الرعاية الصحية وانتشار الأمراض . فإنقاذ هذا الإنسان لا يتم فقط بإمداده بالطعام والشراب .حيث أن رعاية صحته وصيانتها ووقايتها من الأمراض هي الخطوة الأساسية في هذا السبيل .

١٢- ويمكن أن نضيف إلى الأثار السابقة بعضاً من نتائج الزكاة عند الموت وبعد الموت :

إن كل مسلم يتمنى الخاتمة الحسنة في الدنيا وحسن العاقبة في الآخرة ، فالسعيد من ختم الله له بخير وجعل آخر أيامه من هذه الدنيا في غير معصية لله تعالى ووفقه للعمل الصالح من صلاة وزكاة ومعروف ثم توفاه الله عليها . فالصلة الدائمة مع الله تعالى هي الحياة الطيبة المنشودة .

قال عليه الصلاة والسلام : ((بادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تُشغلوا ، وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له ، وكثرة الصدقة في السر والعلانية ، ترزقوا وتنصروا وتجبروا))(١).

وللصدقة أثرها في القبر . قال عليه الصلاة والسلام : ((إن الصدقة لتطفىء عن أهلها حر القبور))(٢).

ومن عظم شأن الزكاة وأثرها على الفرد أن الصدقة تلحق بالإنسان حتى بعد مماته ويصله ثوابها وينتفع بها .

قال عليه الصلاة والسلام : ((إذا مات الإنسان انقطع من عمله إلاّ من ثلاث صدقة جارية أوعلم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له))(٣). والصدقة أيضاً من الأمور التي لها أثرها في يوم الحشر

---

(١) ابن ماجة ، مرجع سابق ، كتاب إقامة الصلاة ، باب فرض الجمعة ، ج١ ، ص٣٤٣، حديث ضعيف (ضعيف سنن ابن ماجة للألباني برقم ٤٢٤).

(٢) الطبراني ، المعجم الكبير ، مرجع سابق ، ج١٧ ، ص ٢٨٦ ، حديث رقم ٧٨٨، حديث ضعيف (ضعيف الجامع للألباني برقم ١٤٨٨).

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الوصية ، باب ما يلحق من الثواب للميت ، حديث رقم ١٦٣١ .

والحساب قال عليه الصلاة والسلام : ((كل امرىء في ظل صدقته يوم القيامة حتى يُقضي بين الناس))[١].

فمن الأسباب المؤدية إلى البذل والعطاء والإيثار ذكر الموت يوم يصير المرء وحيداً ، واستشعار عذاب القبر وفتنته ، ويوم الحشر وعرصاته، فمن تذكر هذه الأحوال والمنازل هانت عليه الدنيا وهانت عليه أمواله وتجارته وأولاده ، فأخرج المال العزيز على قلبه يريد الخلاص والنجاة ، فيذهب المال ويبقى أثره في القبر وعند يوم الحشر والحساب ، فمن أدى الزكاة فهو في ذمة الله تعالى وحفظه. فالتربية الإسلامية تسعى لإعداد الإنسان للحياة الدنيا والآخرة معاً .

ثانياً : آثار الزكاة في الآخذ (المستحق) :

١ـ الزكاة تعالج النفس من الحسد والحقد والبغضاء :

لقد حرم الإسلام الحسد والحقد وأمر سبحانه وتعالى رسوله ﷺ أن يستعيذ من شرور الحاسدين، لأن الحسد جمرة تتقد في الصدور فتؤذي صاحبها وتؤذي الناس به .

قال تعالى : ﴿ ومن شر حاسد إذا حسد ﴾[٢]. فالحسد آفة وداء خطير يصيب النفوس . ((وهو أول ذنب عُصي به الله تعالى في السماء والأرض ، فحسد إبليس آدم عليه السلام حتى أخرجه من الجنة ، وأما في الأرض فحسد قابيل بن آدم لأخيه هابيل حتى قتله))[٣].

وجاء في تعريف الحسد أنه : ((تمني زوال نعمة من مستحق لها ، وربما كان مع ذلك سعي في إزالتها))[٤].

فكل إنسان يمكن أن ترضيه إلاّ الحاسد ، فإنه لا يُرضيه إلاّ زوال نعمتك .

قال الغزالي في بيان ذم الحسد : ((إعلم أن الحسد من نتائج الحقد والحقد من نتائج الغضب . فالحسد هو أن يحملك الحقد على أن تتمنى زوال النعمة عن الغير، فتغتم بنعمة إن أصابها وتسر

---

(١) ابن خزيمة ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب إظلال الصدقة صاحبها يوم القيامة ، حديث رقم ٢٤٣١، حديث صحيح (مشكاة المصابيح برقم ١٩٢٥).

(٢) سورة الفلق ، الآية ٥ .

(٣) الماوردي ، النكت والعيون ، مرجع سابق ، ج٦ ، ص٣٧٧ .

(٤) الأصفهاني ، مرجع سابق ، كتاب الحاء ، ص١١٨ .

بمصيبة إن نزلت به))(١).

وقد قرن الحديث الشريف الحسد بالبغضاء وسماه داءً فقال عليه الصلاة والسلام : ((دبّ إليكم داء الأمم من قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة ، لا أقول تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين))(٢).

فالعداوة والبغضاء والكراهية من أهم مداخل الحسد في النفوس ، والحسد يؤدي إلى التنازع والتقاطع والتخاصم وربما يُفضي إلى التقاتل واستغراق العمر في هتك الأسرار والأعراض وما يجري مجراه . ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : ((لا تحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا))(٣).

فالزكاة تطهر قلب المسلم من داء الحسد والحقد الذي قد ينشأ في نفوس الفقراء نحو الأغنياء ، لأن الفقير أو صاحب الحاجة أو المسكين إذا عاش في مجتمع يرى فيه الأغنياء من حوله يتنعمون بالأموال ويشحون على فقرائهم ولا يخرجون حقوقهم من هذه الأموال، فقد يمتلىء قلبه بالغضب والحقد والحسد على هؤلاء الأغنياء وقد يتمنى أن تنزل المصائب بأموالهم بل يفرح إذا ما حدث ذلك ما دام يعيش محروماً وغيره يتمتع ولكن عندما ينال الفقراء والمساكين نصيباً من أموال الموسرين سواء عن طريق الزكاة أو الصدقة فإن نفوسهم ترضى وقلوبهم تطمئن وتخلوا صدورهم من الحسد والغل ، فلا يتمنون زوال غنى الأغنياء ، بل يتمنون لهم الخير ويرجون لأموالهم النماء ويدعون لهم بالبركة ، لأن القلوب جُبلت على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها . فتسود روح المحبة والإخاء في المجتمع الإسلامي . وفي هذا الجو النفسي يمتد ظل الإيمان لأن القلب لا يتسع للإيمان بالله والحقد على عباد الله . قال عليه الصلاة والسلام : ((لا يجتمعان في قلب عبد : الإيمان والحسد))(٤). إن أداء الزكاة يوجب حصول الألفة والمودة بين المسلمين وزوال نزعات الحقد

(١) الغزالي ، أبوحامد ، مرجع سابق ، كتاب ذم الغضب والحسد ، ج٣ ، ص١٨٦ .

(٢) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب في صفة القيامة ، باب سوء ذات البين وهي الحالقة ، حديث رقم ٢٥١٢، حديث حسن (صحيح الترمذي للألباني برقم ٢٠٣٨).

(٣) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الأدب ، باب ما ينهى عن التحاسد ، حديث رقم ٦٠٦٤ .

(٤) النسائي ، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب ، سنن النسائي، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٣٤٨هـ ، كتاب الجهاد ، باب فضل من عمل في سبيل الله على قدمه ، ج٦ ، ص١٢، حديث حسن (صحيح النسائي للألباني

والحسد والغم والتباغض وهذا ما يقف الإسلام دونه ويحول دون وقوعه . فالمال إن لم يُستعمل في قضاء الحوائج والمنافع لا يكون له معنى ولا أثر، فالأموال قد تورث صاحبها المهالك ، وتفتح على الناس أبواباً من الشر والفساد .

٢ـ الزكاة تحفظ كرامة الإنسان وتكفيه ذل الحاجة والمسكنة :

إن الإسلام يريد للناس أن يحيوا حياة كريمة لذا كفل لهم الضرورات الخمس .

قال الشاطبي : ((إن تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق ، وهذه المقاصد لاتعدوا ثلاثة أقسام : مقاصد ضرورية ، وحاجية ، وتحسينية . ومجموع الضروريات خمسة وهي : حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل))(١).

إن الناس إذا توفرت لهم كفايتهم وكفاية من يعولونهم استطاعوا أن يطمئنوا في حياتهم ويتجهوا بالعبادة الخاشعة إلى ربهم ، ثم المشاركة في ميادين العمل والإنتاج وعمارة الأرض .

فالزكاة تربية لأنها من الوسائل الأولى لحفظ الضروريات للإنسان التي لا تستقيم حياة الناس بدونها ولا تصلح آخرتهم بغيرها .

من المؤسف جداً أن بعض الناس ينظر إلى الزكاة على أنها صدقة عابرة يتفضّل بها على الفقراء فيعطيهم كيفما اتفق ولا يعرف أو يتجاهل أنها حق معلوم بأمر الله تعالى . وتعطى لِفئات محددة بكل دقة ووضوح ..

فالزكاة بالنظر لآخذها تحرير الإنسان مما يُذل كرامته باعتباره إنساناً والمحافظة على عزته باعتباره مسلماً ، فإذا كان فقيراً أو مسكيناً فإنها تحرره من ذل السؤال وذل الحاجة فهما أول من تصرف لهم الزكاة فيجب إعطاؤهم كفايتهم ليقضي بها الفقير والمسكين حاجاته المادية كالمأكل والمشرب والملبس والمسكن ، وحاجاته النفسية الحيوية كالزواج الذي قرر الفقهاء أنه من تمام الكفاية وحاجاته المعنوية الفكرية ككتب العلم لمن كان مؤهلاً لطلب العلم(٢). وبهذا يستطيع الفقير

برقم ٢٩١٢).

(١) الشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى ، الموافقات في أصول الشريعة ، شرح عبدالله دراز ، دار الكتب العملية، بيروت ، ج٢ ، ص٧ .

(٢) أنظر علي سبيل المثال :

والمسكين أن يشارك في الحياة ويقوم بواجبه في طاعة ا لله عز وجل .

وهناك صنف آخر من أهل الزكاة وهم الغارمون أصحاب الديون فجاءت الزكاة لتخلص الغارم من هم الديون حتى لا يتكلف بيع حوائجه الأساسية والضرورية في سبيل سداد دينه.

وهناك مصرف (وفي الرقاب) وهم العبيد وأسرى الحرب . فإذا كان رقيقاً فالزكاة تخلصه من ذُل الرقّ والإستعباد بأن يُعتق لوجه ا لله تعالى من مال الزكاة ، وإذا كان أسيراً يُفدى بمال المسلمين ليتخلص من العذاب والمهانة .

كما عُني الإسلام بالمسافرين والمنقطعين عن الأهل والمال لأسبابٍ وظروفٍ شتى ، كالهجرة والسعي في الأرض إبتغاء الرزق أو لطلب العلم ونحو ذلك من المقاصد وإكراماً لهؤلاء في غربتهم وسداً لحاجاتهم الطارئة عليهم قرر الإسلام دفع الزكاة إليهم قدر حاجتهم وكفايتهم من النفقة والكسوة وما يعينهم على الرجوع إلى بلدانهم موفوري الكرامة لأن المقصود من سهم (ابن السبيل) هو إيصال المسافر المنقطع إلى بلده أو إلى موضع ماله.

وبهذا نرى أن الإسلام يتتبع كل ناحية من حياة الناس النفسية والجسمية والعقلية والاجتماعية ، ليؤكد معنى الكرامة الإنسانية .

فالقرآن الكريم حينما حدد مصارف الزكاة جعل الزكاة تحريراً للإنسان من تلك الحاجات الأساسية والضرورية له ، كالمأكل والمشرب والمسكن أو من تلك الحاجات الطارئة عليه كالدّين والغُربة والعجز والمرض ونحوها . وفي نفس الوقت فإن الإسلام يحذر المتصدق من إهانة الفقير أو إذلال المحتاج أو الامتنان عليه أو الاستعلاء عليه لأنه إنما يأخذ حقه المعلوم ونصيبه المقسوم . ولذلك ندب الإسلام إلى إخفاء الصدقة ودفعها سراً للمعوزين والمحتاجين حفظاً لكرامتهم من جهة ، ومنعاً للاختيال والرياء والعُجْبُ من جهة المتصدق فقد ذكر النبي صلى ا لله عليه وسلم أن من ضمن السبعة الذين يظلهم ا لله يوم القيامة يوم لا ظل إلاّ ظله ((رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه))(١). وفي هذا غاية التكريم لبني آدم لأنه حفظ ماء وجهه فلم يجرح مشاعره بأدنى كلمة أو نظرة أو أي معنى يؤذي كرامته ويمس إحساسه باعتباره إنساناً مكرماً . وفي

١ــ العاصمي ، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، ط٦ ، عام ١٤١٦هـ ، (د ــ ن) كتاب الزكاة ، ج٣ ، ص٣١٠.

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب صدقة السر ، ج٣ ، ص٣٦٨ .

المقابل حذر النبي صلى الله عليه وسلم من المنّان الذي يمن بصدقته وجعله من ضمن الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم فذكر ((المنّان الذي لا يعطي شيئاً إلاّ مِنّةً))(١).

قال النووي : ((معنى لا ينظر إليهم أي يعرض عنهم ونظرته سبحانه وتعالى لعباده رحمته ولطفه بهم ، ومعنى لا يزكيهم لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ، ومعنى عذاب أليم أي مؤلم يخلص إلى قلوبهم وجعه))(٢).

كما حذر الرسول صلى الله عليه وسلم الفقراء والمساكين من الإلحاح في المسألة وأوصاهم بالتعفف عنها والرضا والقناعة بما قسم الله تعالى . قال عليه الصلاة والسلام : ((ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة(٣) لحم))(٤).

فكل هذه الوصايا والتعاليم الإسلامية تساعد المسلم على حفظ كرامته سواء كان معطياً للزكاة أم كان آخذاً لها . فالمتصدق يتخلص من الرياء والمن والاختيال الذي قد يصاحب الصدقة. والمستحق يتخلص من ذل السؤال والحاجة والمسكنة وفي النهاية يكون كل منهما قد ساعد الآخر في تخليصه من الذمّ في الدنيا وفي الآخرة من عذاب النار .

٣- في الزكاة حث على العمل والجد والمثابرة :

يحث الإسلام على العمل ويعتبره عبادة وقيمة وشرفا ،فالعمل هو الوسيلة الفطرية المنطقية لإكتساب الرزق وتحصيل أسباب العيش . فعلى الإنسان السعي والعمل بنفسه وتحسين مستواه المعيشي ، فإن عجز ففي أموال الصدقات إعانه له على ذلك .

إن الشارع الحكيم لم يبح أخذ أموال الصدقات إلاّ لحاجةٍ مُلحّة وضرورية ، فإذا انقضت الحاجة أمسك عن السؤال . فصاحب الحاجة يأخذ من أموال الزكاة ما يكون فيه الكفاية بالمعروف دون زيادة ولا إستكثار، لأنه ليس من المفروض أن الصدقات ستعيده إلى ما كان عليه من غِنىً أو

(١) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الايمان ، باب بيان غلظ تحريم الإسبال ، حديث رقم ١٠٦ .
(٢) النووي ، مرجع سابق ، كتاب الايمان ، باب بيان غلظ تحريم الإسبال ، ج٢ ، ص٩٩ .
(٣) مزعة لحم : أي قطعة لحم .
(٤) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب من سأل الناس تكثراً ، حديث رقم ١٤٧٤ .

تجعله غنياً ، ولكن المفروض أن تسد بها حاجته ويُعطى بقدر ما يستطيع أن يعيد ثروته أو أن يحسن مستواه المعيشي بعد العمل والجد والمثابرة ، فالزكاة لا تعني إعطاء المال للكسالى والفاشلين والقاعدين عن العمل ، بل هي تخطيط وتنظيم لها شروط وضوابط معينة لمستحقيها الشرعيين . وعليه يمكن إستخدام جزء من حصيلة الزكاة لتوفير مستلزمات العمل للقادرين عليه ، وتأمين أدوات حرفتهم، أو تمليكهم جزء من المال ليعملوا به في ميدان التجارة وغيرها، حتى يتحولوا إلى طاقة إنتاجية ويصبحوا في المستقبل القريب من المعطين للزكاة لا آخذين لها ، وبذلك يتربى المسلم على علو الهمة ، وعزة النفس والترفع عن الدنايا .

إن نقل ملكية جزء من المال عن طريق الزكاة من الأغنياء إلى الفقراء والمساكين والمؤلفة قلوبهم والغارمين واعتبار أن ذلك حق لهم يؤدي إلى احترام كرامتهم وذاتهم ، وهذا يقود إلى زيادة ولائهم للمجتمع مما يزيد من العمل والجد والاجتهاد ويصبح فردا صالحاً في المجتمع ينفع نفسه وأمته .

٤ـ الزكاة من أسباب تثبيت الإيمان في القلوب :

لقد فرض الإسلام سهماً من الزكاة للمؤلفة قلوبهم وهم الذين يراد استمالة قلوبهم للإسلام أو التثبيت عليه وذلك أن الداخل حديثاً في الإسلام يكون قد هجر دينه القديم وضحى بماله عند أبويه وأسرته، وكثيراً ما يحارب من عشيرته وأتباعه ويهدد في رزقه وأهله . ولاشك أن هذا الذي اشترى نفسه وترك دنياه لله تعالى ، وتحمل الاضطهاد والعذاب في سبيل الله ، جدير بالتشجيع والتثبيت والمعونة حتى يتمكن من الإسلام وترسخ قدمه فيه .

فالزكاة تجمع القلوب المشتتة على الإيمان والإسلام والانتقال بها من الشكوك والاضطرابات النفسية لعدم رسوخ الإيمان فيها إلى الإيمان واليقين التام .

ولقد أعطى النبي صلى الله عليه وسلم العطايا الوافرة من الصدقة وغيرها ممن يُرجى بعطيته إسلامه أو إسلام قومه وعشيرته وتثبيت بعضهم على الإسلام والإيمان ، وقد ثبت أكثرهم بعد ذلك وحسن إسلامهم(١).

إن المسلمين الذين يعيشون في غير دار الإسلام ، أو الذين يدخلون في الإسلام حديثاً ، هم بحاجة إلى التشجيع والتأييد حتى يتمكن الإسلام في نفوسهم . فإن لم يجدوا الرعاية المادية والتوجيهية،

---

(١) انظر تفسير القرطبي ، ج٨ ، ص ١٧٩ ـ ١٨١ .

وما يمكّنهم من التبصّر في هذا الدين والثبات عليه فقد يرتد ضعفاء الإيمان منهم عن الإسلام . فالزكاة تعمل على تحبيب وترغيب الناس إلى الإسلام ، ويُرجى من إعطاء ضعاف النفوس منهم تثبيتهم على الإسلام .

٥ـ الزكاة امتحان من الله تعالى لعباده :

لقد إمتحن الله عز وجل الفقراء بالأغنياء والأغنياء بالفقراء ، فالغني ليختبره في هذا المال الذي مَلّكه إياه هل يعرف فيه حق الفقراء أم لا ، والفقير ليمتحنه هل يصبر على فقره ولا يسأل الناس إلحافاً أم يتخذ المسألة حرفة ومهنةً ، ويسأل الناس تكثراً ويكلفهم مالا يطيقون، ويأخذ أكثر مما يستحق وقد يحرم المستحق ، أم يتقي الله تعالى في هذا المال الذي سيصل إليه دون مشقة أو تعب . فمن إعتقد أن المال ليس غاية في نفسه ، وإنما هو وسيلة عظمى من وسائل تبادل المنافع ، وقضاء الحوائج له ولغيره . فمن استعمل المال في هذا السبيل ، كان المال في يده خيراً له ولأمّته . ومن استعمل المال على أنه غاية ولذة، انقلب إلى شهوة بهيمية ، تورث صاحبها المصائب والمهالك .

فكما أن الزكاة تحث الغني إلى البذل والعطاء والإنفاق ، فإنه يوجه الفقير إلى القناعة والرضا بما قسم الله تعالى . فالمعطي والآخذ للزكاة عندما تكون مشاعرهم وأعمالهم في طاعة الله ورسوله يكون قد نجح في الامتحان وأفلح ، فالفقير الصابر والغني الشاكر لهم الأجر والثواب الجزيل من الله تعالى .

والفقير الحريص على جمع المال والغني الحريص على إمساك المال هما في الوزر سواء . فهذا الموقف السلبي سيكون حُجة عليهم يوم القيامة عندما يحاسب الفرد عن أعماله وتصرفاته ومنها الماليه ويسأله سبحانه وتعالى عن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه .

الخلاصة :

تناول هذا الفصل عرض آثار الزكاة في حياة الفرد سواء كان متصدقاً معطياً للزكاة أم آخذاً مستحقاً لها . فشملت العديد من الأغراض : الإيمانية ، والخلقية ، والنفسية ، والعقلية ، والتربوية .

ولقد حققت الزكاة هذه الأغراض وغرست هذه الأخلاق الإسلامية في نفوس المسلمين عندما طُبّقت تطبيقاً سليماً وشاملاً في صدر الدولة الإسلامية . فإذا أُدّيت فريضة الزكاة بالحق ووزعت بالحق ، وفقاً لنظامها الدقيق الذي شرعه الله تعالى ، وطبقاً لهدي سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم سوف تظهر آثارها المتعددة في حياة المسلمين . ولقد عبر القرآن الكريم عن أهداف الزكاة وحكمتها في الإسلام فأجملها في كلمتين تتضمنان الكثير من آثار الزكاة في الفرد هما : التطهير والتزكية .

قال تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾(١). فالزكاة تطهر وتزكي المال وصاحب المال وآخذ المال وهذا من الإعجاز الإسلامي في تشريع فريضة الزكاة . وقد تبين أن للزكاة توجيهات تربوية قيمة وآثاراً جليلة على الفرد المسلم المؤدي للزكاة والآخذ لها وهي باختصار :

١- إن الزكاة تحقق معنى العبودية لله تعالى لأنها تُعوِّد الإنسان على الامتثال والطاعة لأمر الله عز وجل ، فإذا قام بها الإنسان تم إسلامه وصدق إيمانه لأنها أحد أركان الإسلام الخمسة .

٢- إنها تزكي أخلاق المزكي فتنتشله من زُمرة البخلاء وتُطهر نفسه من آفة الشح والطمع والأنانية وتدخله في زمرة الكرماء وأصحاب الجود والسخاء .لأنه اعتاد الإنفاق والبذل والعطاء بالزكاة وغير الزكاة في السراء والضراء لوجه الله تعالى .

فحد السخاء أن تكون بمالك متبرعاً ، وعن مال غيرك متورعاً .

٣- إنها تزكي أخلاق الآخذ للزكاة فتطهر نفسه من داء الحسد والحقد والبغضاء والكراهية ، لأن الأغنياء إذا جادوا على الفقراء كسروا الحواجز بينهم وأزالوا عنهم الغضب والكره فيحبونهم ويألفونهم وبذلك يزول الحقد والحسد من قلوب الفقراء والمساكين .

٤ ـ الزكاة تدريب للفرد على مقاومة فتنة المال وفتنة الدنيا بتعويد النفس على خُلُق البذل والعطاء والتضحية بالمال ، والوقوف أمام طغيان المال وفتنته، ومنع انصراف النفس إلى جَمْعه بالكلية ،

(١) سورة التوبة ، الآية ١٠٣ .

والاعتقاد بأن المال وسيلة لا غاية .

٥ ـ تربية الفرد تربية اجتماعية وانفعالية عن طريق الشعور بآلام الآخرين ، والإحساس بأصحاب الحاجات وأحوالهم المؤلمة ، عندما يتعرف على الفقراء والمساكين ويسعى إلى مساعدتهم وإيصال الخير إليهم فيمتلىء قلبه بالشفقة وعواطف الرحمة والمودة والحب والمشاعر المرهفة .فالزكاة تعالج قسوة القلب وتبلُّد الإحساس .

٦ ـ الزكاة تحرر الآخذ من ذُل الحاجات الأصلية كالغذاء والكساء والمسكن ، والحاجات الطارئة عليه كالدين والانقطاع عن المال والأهل ، فتحفظ له كرامته الإنسانية وتكفيه ذل السؤال والحاجة والمسكنة .

٧ـ الزكاة توقظ في نفس معطيها وآخذها معنى الشكر والاعتراف بنعمة المال وتملكه له . فكل نعمة يجب أن تقابل بالشكر ، فإذا أدى الغني الزكاة شكر النعمة وصبر على نقصان جزء من المال ، وإذا أعطى الفقير الزكاة صار شاكراً بعد أن كان صابراً فكل ذلك اختبار وامتحان ، وبهذا يتصف الجميع بصفة الصبر والشكر معاً .

٨ـ الزكاة تجمع القلوب المشتتة على الإيمان والإسلام والانتقال بها من الشكوك والاضطرابات النفسية لعدم رسوخ الإيمان فيها إلى الإيمان الراسخ واليقين التام لذا فهي من وسائل تثبيت الإيمان ورسوخه في القلب.

٩ـ الزكاة من أسباب إنشراح الصدر وإشاعة الطمأنينة والشعور بالأمن . إن الدعاء والثناء والشكر الحاصل بين المعطي والآخذ والذي أوصاهم به الرسول صلى الله عليه وسلم تعطي للنفس البشرية الراحة والطمأنينة وتوجب الألفة والمحبة بينهم ، فالإنسان الذي يسدي الخير ويبذل المال ويصنع المعروف يشعر بالإرتياح وربما بالسعادة ، والفقير يصبح مكرماً عزيزاً بهذا المال يواجه المستقبل بنفس راضية مطمئنة فلا قلق ولا هَمّ ولا حُزن .

١٠ـ الزكاة تربي في المسلم علو الهمة وعزة النفس والترفع عن الأعمال الخسيسة كالتسوّل والبطالة ، وتدعو إلى العمل والجد والمثابرة والسعي لإغناء نفسه بنفسه .

١١ـ الزكاة تحفظ المال الحلال وتزيده أي تنمي المال حساً ومعنىً ، فإذا تصدق الإنسان من ماله فإن ذلك يقيه الآفات والخسائر ، وربما يفتح الله تعالى له زيادة رزق بسبب هذه الصدقة . أما مانع الزكاة ربما يُسلّط الله تعالى على ماله ما يقضي عليه أو على أكثره .

١٢- الزكاة تدعو المسلم إلى تقوى الله تعالى في كسب المال فنجده يحرص على أن يكون حلالاً طيباً ، لأن الزكاة لا تطهر المال الحرام ، والله عز وجل لا يقبل الصدقة من هذا المال الحرام ، وهذا مما سيدفعه إلى الحرص الشديد على كسب ماله من حلال بل والحرص على ألاّ يختلط مطلقاً بالحرام .

١٣- الزكاة تُلجىء الإنسان إلى معرفة حدود الله عز وجل وشرائعه لأنه لن يؤدي زكاته إلا بعد أن يعرف أحكامها وشروطها وأنصابها ومستحقيها ونحوها فأداء العبادات يحتاج إلى طلب العلم الشرعي حتى تكون العبادة صحيحة ومقبولة عند الله تعالى .

١٤- تربية الضمير من خلال الزكاة ، ففي إيتاء الزكاة تربية للنفس على اليقظة والوعي والرقابة الذاتية ، فهو يؤدي الواجب دون أن يطالبه أحد أو يتابعه إنسان .

١٥- الزكاة تدريب على النظام والالتزام الدقيق بوقت الأداء، لأن الزكاة لها أحكام كسائر العبادات ولها نظام وضوابط كبقية الواجبات، فهي تحسب بقدر معين وهو اكتمال الحول على النصاب، وتخرج بوقت معين لأن لها مواعيد ومواسم، فالمزكي يراعي ذلك كله بدقة حتى تكون عبادته صحيحة وتامة.

١٦- الزكاة والصدقة تُطّهر الفرد من ذنوبه ومن خطاياه ، وتدفع عنه ميتة السوء ، لأن الله عز وجل أمر بالتوبة والصدقة اللتين كل منهما يحط الذنوب ، وتكفر السيئات ، وتقي مصارع السوء .

١٧- كما أن للصدقة آثاراً في صحة الجسم فقد أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم على التداوي من الأمراض والأسقام الجسمية والنفسية بالدعاء والصدقة ، وتقديم الرعاية الصحية للمحتاجين إليها .

١٨- وللصدقة أثرها في القبر ويوم الحشر والحساب ، فالصدقة تطفىء حرارة القبور ، وحرارة الشمس يوم الحساب ، لأن الصدقة ظل المؤمن يوم القيامة ، كما تطفىء غضب الرب سبحانه وتعالى فتكون سبباً لدخول الجنة والنجاة من النار .

وفي الختام فإن العبادة في الإسلام تسهم في تربية الإنسان جسمياً وإنفعالياً وعقلياً وخلقياً واجتماعياً . والزكاة وهي أحد أركان الإسلام ومقوماته تقوم بدور بارز في التربية الإسلامية على المستويين الفردي والاجتماعي وهو الدور الذي حاول البحث إلقاء الضوء عليه .

الفصل الرابع

(آثار الزكاة في المجتمع الإسلامي)

تمهـــيد

أولاً : أثر الزكاة في التكافل الإجتماعي .

ثانياً : أثر الزكاة في التوجيه الإقتصادي .

ثالثاً : أثر الزكاة في حل بعض مشكلات المجتمع .

تمهـــيد :

بعد استعراض حكم الزكاة وآثارها على الفرد ، يلاحظ الدارس المحلل لتلك الآثار تعلقها بالمجتمع أيضاً . فهي تشمل الإنسان نفسه بما تحققه من تربية نفسه وتوازنها ، وتشمل واقعه الاجتماعي بما تحققه من استقرار وتوثيق للصلات والعلاقات بين أبناء المجتمع ، كما تشمل واقعه الاقتصادي بما تحققه من إشباع لحاجاته الضرورية على مستوى الفرد والمجتمع . فالزكاة تعتبر ركنا من الأركان الاجتماعية والاقتصادية التي أسس عليها بناء المجتمع الإسلامي الأول، ومن العوامل التي ساهمت في ترابط المجتمع الإسلامي ووحدة الأمة المسلمة وتماسكها .

وعلى ضوء ذلك يمكن تقسيم هذا الفصل إلى الموضوعات التالية :

١ـ أثر الزكاة في التكافل والضمان الاجتماعي .

٢ـ أثر الزكاة في التوجيه الاقتصادي .

٣ـ أثر الزكاة في حل بعض مشكلات المجتمع .

أولاً ـ أثر الزكاة في التكافل والضمان الاجتماعي :

إن مؤسسة الزكاة في الإسلام هي مؤسسة الضمان الاجتماعي المستحدث اليوم ، علما بأن جمع الزكاة ومصارفها أوسع بكثير من الضمان الاجتماعي ، ويراد بالضمان الاجتماعي التزام الدولة الإسلامية نحو المقيمين بها كافة بتقديم المساعدة للمحتاجين منهم في الحالات الموجبة لتقديمها كمرض أو عجز أو شيخوخة، إذا لم يكن لهم دخل أو مورد يوفر لهم حاجاتهم الضرورية من مأكل ومشرب وملبس ومأوى . أما التكافل الاجتماعي فهو التزام الأفراد بعضهم نحو بعض في تقديم تلك المساعدات .

فالإسلام يقرر أنه يجب أن يتوافر لكل فرد يعيش في المجتمع الإسلامي المستوى اللائق للمعيشة والذي عبر عنه الفقهاء بـ(حد الكفاية)[1]. والتي تعرف بالحوائج الأصلية .

ومن الطبيعي أن الفرد يوفر لنفسه هذا المستوى المعيشي بعمله وجهده ولكن إذا لم يستطع

---

(١) العاصمي ، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب أهل الزكاة ، جـ٣ ، ص٣١٠.

عليه الصلاة والسلام: ((من كان له فضل ظهر[١] فليعُد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل من زاد فليعُد به على من لا زاد له . قال أبو سعيد الخدري راوي الحديث : فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل))[٢]. فهذا دليل على أهمية التكافل والتعاطف والتعاون بين أعضاء المجتمع وإلاّ كانت أخوّة فارغة جوفاء . قال عليه الصلاة والسلام : ((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير))[٣].

قال العسقلاني : ((الخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والأخروية))[٤]. ولا يخفى أن المال إذا أنفق في طرق الخير كان من أكبر العوامل في تثبيت أركان التكافل في المجتمع وتدعم روابط التعاون والتراحم بين الناس، إن مصارف الزكاة في الإسلام متنوعة، يشمل كل أغراض التكافل الاجتماعي وجوانبه لأنها تمثل ثمانية شرائح من شرائح المجتمع .

وشرع الإسلام من الأحكام لأهل الزكاة ما يقيم أود الفقير ، ويساعد المسكين ، ويعين المحتاج، ويُنقذ المَدين ، ويقطع غُربة ابن السبيل ، ويفك أسر الأسير وغيرها من شواهد التكافل الاجتماعي وأشكاله .

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾[٥].

والمتأمل لآية مصارف الزكاة هذه يرى أن كل مصرف من هذه المصارف له آثاره الفردية والاجتماعية ، لأنها تُعنى بإزالة كل صور الحاجة الضرورية أو الطارئة في المجتمع بصفة عامة .

فالزكاة تؤثر في أهل الزكاة بوصفهم أفراداً ، وتؤثر في المجتمع كله بإعتباره كياناً متماسكاً ، فالمجتمع ليس إلاّ مجموعة أفراد ، فكل ما يقوي الفرد مادياً أو معنوياً هو من غير شك تقوية

---

(١) فضل ظهر : أي زيادة ما يركب على ظهره من الدواب وفضل زاد أي طعام .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب اللقطة ، باب إستحباب المواساة بفضول المال ، حديث رقم ١٧٢٨ .

(٣) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، باب من الإيمان هل يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، حديث رقم ١٣ .

(٤) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، جـ ١ ، ص٧٩ .

(٥) سورة التوبة ، الآية ٦٠ .

الفرد توفير هذا المستوى من العيش لسبب خارج عن إرادته كمرض أو عجز أو شيخوخة ، فهنا تكون نفقته واجبة في مال المسلمين في ضمان (حد الكفاية) تكفله الدولة الإسلامية عن طريق مؤسسة الزكاة .

ثم يأتي التكافل الاجتماعي من جانب الأفراد في إزالة الفقر والعوز من المجتمع عن طريق الصدقة الواجبة والإنفاق في سبيل الله تعالى . إذا لم تقم أموال الزكاة بتأمين الحياة الكريمة وتوفير الحوائج الضرورية لكل فرد يعيش في المجتمع الإسلامي .

ولهذا اتفق العلماء قديماً وحديثاً وأجمعوا على وجوب التعاون والتكافل والتساند ، واتفقوا على حماية الضعيف ومساعدة المحتاج ، وإغاثة الملهوف ، وقد أورد الباحث أقوال العلماء والفقهاء على أن في المال حقوقا سوى الزكاة في الفصل الثاني من هذه الدراسة تحت عنوان (صور أخرى من الصدقات) .

إن غاية التكافل هو إصلاح أحوال الناس ، وأن يعيشوا في الحياة آمنين مطمئنين على عقائدهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم ((فالتكافل الاجتماعي في مغزاه ومؤداه أن يحس كل واحد في المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع يجب عليه أداؤها ، وأنه إذا قصر في أدائها فقد يؤدي ذلك إلى انهيار البناء عليه وعلى غيره ، وأن للفرد حقوقاً في هذا المجتمع يجب على القوامين عليه أن يعطو كل ذي حق حقه من غير تقصير ولا إهمال ، وأن يُدفع الضرر عن الضعفاء ويُسد خلل العاجزين وأنه إذا لم يكن ذلك تآكلت لبنات البناء ولا بد أن يخر منهاراً بعد حين))(١). هذا هو المجتمع المتكافل الذي يريده الإسلام ويسعى لإقامته كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً كما أوصى به الرسول عليه الصلاة والسلام بقوله : ((المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه))(٢).

إن التكافل الاجتماعي في الإسلام لا يقتصر على مجرد التعاطف المعنوي من شعور الحب والمودة والأخوة والعلاقة الطيبة بل يشمل التعاطف المادي بالتزام كل فرد قادر بعون أخيه المحتاج فيما يحتاج إليه سواء أكان في مطعم أو ملبس أو مسكن أو غيرها . بل حتى في المطية أو المركب . قال

---

(١) أبو زهرة ، محمد ، التكافل الإجتماعي في الإسلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، (د ـ ت) ، ص٤ .

(٢) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الأدب ، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا ، حديث رقم ٦٠٢٦ .

للمجتمع، وصلاح الأفراد يؤدي بالضرورة إلى صلاح المجتمع .

إذاً فالزكاة تعبير عملي عن التكافل والتضامن الاجتماعي ، فالمسلم الدافع للزكاة يشعر بعضويته الكاملة في الجماعة فهو يشترك في واجباتها ، وتغمره السعادة عندما يؤدي زكاته ويأخذ بيد أخيه المُعدم ، ويقف مع المحتاج ويساعد الضعيف ، لأنه أصبح يشعر بأن له إخواناً يجب عليه أن يُحسن إليهم كما أحسن الله إليه بأن أعطاه هذا المال فهو بذلك يؤدي بها فريضة وينفع إخوانه من المسلمين . فقد يجد المزكي أن زكاته وحده لا تكفي لسد حاجات الفقراء والمساكين الذين يعرفهم فيلجأ إلى أقربائه وأصدقائه ومعارفه وجيرانه ويحثهم على المعاونة في كفالة الفقراء والمساكين أو المساهمة في مساعدتهم ، فيجتمع أهل الخير والبر والإحسان ، عندها تتكون الجمعيات او الجماعات والهيئات سواء على المستوى الشعبي أو الرسمي للعمل الخيري . ويمكن أن تنشأ مختلف المشروعات الخيرية من إسكان وتعليم وعلاج أو صناعات صغيرة ونحوها .

فهذه الأعمال والمشاريع القائمة على أموال الزكاة والصدقة تجعل المجتمع الإسلامي كأنه أسرة واحدة يحترم الصغير منهم الكبير ، ويواسي الغني منهم الفقير ، ويساعد القادر منهم العاجز .

ولذلك يعتبر الإسلام أن القيام بحاجة المجتمع وبذل المعروف للناس عباده يتقرّب بها العبد إلى خالقه .

قال تعالى : ﴿ لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾(١). قال ابن كثير: ((النجوى يعني كلام الناس))(٢). فمن قام أو أمر بصدقة تعطى لمحتاج من المسلمين أو بمعروف أوجبه الشارع من البر والإحسان أو بإصلاح بين الناس للإبقاء على الألفة والمودة بين المسلمين ففي نجواه وكلامه واجتماعه على ذلك الخير كله.

---

(١) سورة النساء ، الآية ١١٤ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٥٥٤ .

ولقد قام التنظيم التشريعي للتكافل الاجتماعي في الإسلام على قاعدتين :

١ – التكافل في نطاق الأسرة والقرابة .

٢ – التكافل في نطاق المجتمع والدولة .

أما التكافل الأسري أو بين الأقارب فإنه يشمل :

أ- وجوب نفقة الرجل على نفسه وعلى زوجته وأولاده أي على أسرته الخاصة ، ولهذا كان الإنفاق على الأهل والأولاد يتقدم جميع الصدقات .

قال عليه الصلاة والسلام : ((دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك ، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك))(١).

ب- النفقة الواجبة بسبب القرابة من الذكور والإناث الذين لا تلزمه موؤنتهم مثل أخيه ، وعمه ، أو خاله ، وابن أخيه ، وما أشبه ذلك في حالة احتياج هؤلاء الأقارب إلى النفقة على أنفسهم وعجزهم عنها وكان موسراً ، فقد أوصى الإسلام بهؤلاء وفرض لهم الإحسان .

قال تعالى : ﴿ وَلا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(٢).

قال ابن كثير : ((نزلت هذه الآية في الصديق رضي الله عنه حين حلف أن لا ينفق على ابن خالته مِسطَّح بن أُثاثة أبداً ، بعدما خاض في حديث الإفك ، وكان مسكيناً لا مال له إلاّ ما ينفق عليه أبو بكر رضي الله عنه . فلما سمع أبو بكر الصديق قوله تعالى : ﴿ ألا تحبون أن يغفر الله لكم ﴾ قال : بلى يا رب ، وأعاد نفقته على مِسطّح وقال : والله لا أنزعها منه أبداً

---

(١) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، باب فضل النفقة على العيال ، حديث رقم ٩٩٥ .

(٢) سورة النور ، الآية ٢٢ .

وكفّر عن يمينه))[١].

وهذا يدل على وجوب الصلة والنفقة لذوي الأرحام وإن صدرت منهم الإساءة والأذى . فا لله عز وجل نهى أبي بكر رضي ا لله عنه عن الحلف على ترك النفقة لقريبه مِسطّح مع إساءته له، والنهي يقتضي التحريم كما يقرره أهل العلم ، ثم يأتي واجب أداء الزكاة والصدقة ، فإذا كان للمزكي قريب ممن لا تلزم صاحب الزكاة نفقته جاز إعطاؤه من زكاته .

فقد جاءت امرأة إلى الرسول ﷺ تسأله عن إعطاء أيتامٍ في حجرها وهم بنو أخيها من الصدقة، فقال عليه الصلاة والسلام : ((نعم ولك أجران : أجر القرابة وأجر الصدقة))[٢].

وقال ابن تيمية في مسألة دفع الزكاة للأقارب المحتاجين : ((يجوز دفع الزكاة للأقارب إذا كانوا محتاجين مستحقين للزكاة ولم تحصل كفايتهم من جهة غيره ، فإنه يعطيهم ولو كانوا في بلد بعيد))[٣].

فالمراد بالتكافل بين الأقارب الإسراع إلى مساعدتهم ومعاونتهم عند حاجتهم ، والاجتهاد في إيصال كفايتهم بطيب نفس عند فقرهم ، وإيثارهم في الإحسان والصدقة على من سواهم ويتأكد ذلك مع ذي الرحم المعادي أو المضمر للعداوة ، فلا تجعلوا العداوة ومقاطعة الأرحام مانعة لكم من فعل الخير والبر والإحسان .

قال عليه الصلاة والسلام : ((أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح[٤]))[٥].

ج – واجب الإنفاق في سبيل ا لله تعالى أي لعامة المسلمين من الفقراء والمساكين إذا كان هناك متسع سواء من الزكاة المفروضة أو من الصدقة التطوعية .

---

(١) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٢٧٥ .
(٢) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب الزكاة على الزوج والأيتام ، حديث رقم ١٤٦٦ .
(٣) ابن تيمية ، الفتاوى ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، جـ٢٥ ، ص٨٥ .
(٤) الكاشح : أي المعادي أو المضمر للعداوة .
(٥) ابن خزيمة ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب فضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح ، حديث رقم ٢٣٨٦، حديث صحيح (صحيح الترغيب والترهيب برقم ٨٨١).

قال عليه الصلاة والسلام : ((ابدأ بنفسك فتصدق عليها ، فإن فضل شيء فلأهلك ، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك ، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا يعني عن يمينك وعن شمالك))(١).

قال النووي : ((في هذا الحديث فوائد منها الابتداء في النفقة بالمذكور على هذا الترتيب ومنها أن الحقوق والفضائل إذا تزاحمت قُدِّم الأوكد فالأوكد))(٢).

إذاً فخير النفقة هي التي على الأهل وخير العمل ما كان في سبيل من يعولهم ثم الأقرب فالأقرب .

قال تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾(٣).

قال سيد قطب في تفسير هذه الآية : ((إن التوجيه إلى البر في هذه الآية يبدأ بذوي القربى قرابة خاصة أو عامة ثم يمتد منها ويتسع نطاقه من محورها إلى بقية المحتاجين ، وهذا المنهج يتفق مع طريقة التنظيم الاجتماعي الإسلامي : من جعل الكافل يبدأ في محيط الأسرة ، ثم ينساح في محيط الجماعة كي لا يركز عمليات التكافل في يد الأجهزة الحكومية إلا عندما تعجز الأجهزة الصغيرة المباشرة . فالوحدات المحلية الصغيرة أقدر على تحقيق هذا التكافل في وقته المناسب وفي سهولة ويسر))(٤).

فالتكافل في نطاق الأسرة والقرابة يخفف العبء عن الدولة ، فقد حث الإسلام على دفع الزكاة للأقارب ، فإذا كانوا من أهل الزكاة ، فإن من السنّة والأفضل أن تصرف زكاتك فيهم حتى يتحصل المسلم على أجر الصدقة وأجر صلة الرحم كما أخبر بذلك الرسول ﷺ

---

(١) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب الإبتداء في النفقة ، حديث رقم ٩٩٧ .

(٢) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة جـ٧ ص٧٢ .

(٣) سورة النساء ، من الآية ٣٦ .

(٤) قطب ، سيد ، في ظلال القرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٤١٢هـ ، جـ٢ ، ص٦١٠ .

بقوله : ((الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم ثنتان : صدقة وصلة))(١).

كما أجاز الإسلام وحث الزوجة أن تدفع زكاة مالها لزوجها الفقير كما فعلت زينب زوجة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما ، أنها أتت النبي ﷺ وقالت : ((يا نبي الله إنك أمرت اليوم بالصدقة وكان عندي حُلي لي فأردت أن أتصدق بها فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : صدق ابن مسعود ، زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم))(٢).

قال أبو عبيد : ((فالرجل لا يزكي على زوجته لوجوب إنفاقه عليها بينما تزكي الزوجة على زوجها الفقير لعدم وجوب إنفاقها عليه))(٣).

أما المرأة التي لا تملك المال فقد شرع الإسلام لها مجالات كثيرة في الصدقة والإحسان .

قال عليه الصلاة والسلام : ((إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة(٤)، كان لها أجرها ، ولزوجها بما كسب))(٥). فالمرأة الصالحة تستطيع أن تنال أجر المتصدقين وذلك بإطعام الطعام من بيت زوجها للفقراء والمساكين أو بإعارة ماعونها لمن يحتاجها من الجيران ونحو ذلك من أنواع المعروف والإحسان ، بشرط أن لا تتصدق بشيئ من بيت زوجها إلاّ بإذنه ، وأن تراعي حالة زوجها ، فلا تعمد إلى كل شيء في البيت فتخرجه ، ولا تأخذ شيئاً يعزُّ عليه وتتصدق به.، وفي المقابل ألاّ تُبدي السُخط والتذمر من كثرة الصدقة وإحسان زوجها إلى الفقراء والمحتاجين، بل تسعى إلى إرضائه وأن تعينه على العمل الصالح ، وتهيء له أسباب البذل والعطاء ، فالزوجة لها دور عظيم وكبير في إعانة نفسها وزوجها على الصدقة وعمل

---

(١) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب ماجاء في الصدقة على ذي القرابة حديث رقم ٦٥٨، حديث صحيح (صحيح الترغيب والترهيب برقم ٧٨٩).

(٢) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب الزكاة على الأقارب ، حديث رقم ١٤٦٢ .

(٣) أبوعبيد ، القاسم بن سلام ، كتاب الأموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ ، باب إعطاء المرأة زوجها من صدقة مالها ، مسألة رقم ١٨٧٧ ، جـ١ ، ص٥٧٩ .

(٤) مُفسدة : أي من غير إسراف أو إجحاف .

(٥) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب أجر الخازن الأمين ، حديث رقم ١٠٢٤ .

الخير والبر والإحسان .

كما حث الإسلام على رعاية المطلقات والأرامل والشيوخ والعجزة والإنفاق عليهم قال عليه الصلاة والسلام : ((الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله))(١). كما أوصى الإسلام بكفالة الأيتام .

قال عليه الصلاة والسلام : ((كافل اليتيم له أو لغيره ، أنا وهو كهاتين في الجنة وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى))(٢).

فالزكاة تدعو إلى مثل هذه القِيم الاجتماعية ، فهؤلاء وأمثالهم هم الذين يجب أن يلقوا من الدولة وأبناء المجتمع كل عطف وعون لذلك دعا الإسلام إلى رعاية هؤلاء لضمان معيشتهم إما بمخالطتهم ورعايتهم في بيوت الأغنياء أو بالإنفاق عليهم في أسرهم وهذا يكون واجباً في حق القريب أولاً .

قال ابن حزم : ((وتكون النفقة واجبة لجميع الأقارب ، للأباء والأمهات وإن علوا، وللأبناء والبنات وإن نزلوا ، وللعمات والأعمام والخالات والأخوال والمورثين إذا لم يحجب عن الميراث، وشرط ذلك كله الغنى والقدرة على الإنفاق))(٣)، فإذا لم يكن في القرابة القريبة أو البعيدة من يستطيع الإنفاق على مثل هؤلاء فعندئذٍ ينتقل الوجوب من الأسرة الصغيرة إلى الأسرة الكبيرة وهي المجتمع ممثلاً في الدولة عن طريق الجمعيات الخيرية ومؤسسات الضمان الاجتماعي، لأن المجتمع والدولة مسؤلة عن الأفراد الذين لا عائل لهم ولا معين .

فتقوم الدولة بإنشاء المساكن والدور للأيتام والأرامل والشيوخ والعجزة والإنفاق عليهم وتقديم العلاج والتعليم وغيرها والتي تعرف بمشروعات الخدمة الاجتماعية أو بفرض راتب شهري من بيت مال المسلمين لمن لا يستفيد من الخدمة الاجتماعية والتي تعرف بمخصصات الضمان الاجتماعي . ولقد روى أبو عبيد الكثير من الأمثلة في كتاب (الأموال) على فرض الراتب

---

(١) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزهد والرقاق ، باب الإحسان إلى الأرملة ، حديث رقم ٢٩٨٢ .

(٢) المصدر السابق ، حديث رقم ٢٩٨٣ .

(٣) ابن حزم ، مرجع سابق ، جـ١٠ ص١٠٠ .

للشيخ والعاجز يأخذه من بيت المال ما يسد به حاجته ويؤمن له الحياة الكريمة(١).

وهكذا تقوى العلاقات الاجتماعية بين الناس فهذا التكافل في نطاق الأسرة والقرابة مع تكافل المجتمع والدولة له أثره في إشاعة روح المسئولية وروح التعاون وروح الأخوة بين أفراد المجتمع جميعاً .

ثم ينتقل أثره إلى المجتمع . إذ يستطيع كل فرد أن يساهم في العمل والإنتاج من أجل الجماعة كلها إذ لا يمنعهم فقر أو حاجة أو يحول بينهم وبين أداء كل واحد منهم لواجبه والقيام بالتزاماته عذر العوز أو مبرر الفاقة . فينهض المجتمع ويقوى ويتقدم . تلكم أهم الوسائل العملية التي شرعها الإسلام لتحقيق التكافل الاجتماعي حتى يكون البناء الاجتماعي قوياً متيناً متماسكاً .

ثانياً : أثر الزكاة في التوجيه الاقتصادي :

تساعد الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع المسلم ، لما لها من آثار اقتصادية متنوعة خاصة في مجالات زيادة الإنتاج واستثمار الأموال وتأمين فرص العمل للقادرين عليه .

١ ـ استثمار الأموال :

لقد حرم الإسلام كنز الأموال وحبسها عن التداول والاستثمار وجاء في ذلك الوعيد الشديد من الله تعالى بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾(٢). ولم يكتف سبحانه وتعالى بهذا الوعيد الشديد بل فرض الزكاة على الأموال سواء استغلها صاحبها أو لم يستغلها ، حتى يدفع أصحاب الأموال إلى العمل لتعويض ما نقص من أموالهم مادياً .

قال القرضاوي في حكمة إيجاب الزكاة في النقود : ((كان إيجاب الزكاة كل حول فيما بلغ نصاباً من رأس المال النقدي ، سواء استثمره صاحبه أم لم يستثمره هو أمثل خطة عملية للقضاء على

(١) انظر أبو عبيد، مرجع سابق، مسألة رقم (٥٨٥) ص٢٥٠.

(٢) سورة التوبة ، الآيتان (٣٤ ، ٣٥) .

حبس النقود واكتنازها ، ذلك الداء الوبيل الذي حار علماء الاقتصاد في علاجه ، حتى اقترح بعضهم أن تكون النقود غير قابلة للاكتناز بأن يحدد لها تاريخ إصدار ، ومن ثم تفقد قيمتها بعد مضي مدة معينة من الزمن فتبطل صلاحيتها للادخار والكنز وتسمى هذه العملة المقترحة بالنقود الذاتية . ولكن الإسلام فرض ٢,٥ بالمئة عليها سنوياً مما يحفز الإنسان حفزاً إلى تنميتها واستغلالها))(١).

كما أوصى الإسلام الأوصياء على أموال اليتامى بالاتجار فيها حتى لا تأكلها الزكاة شيئاً فشيئاً بمرور الأعوام. فقال عليه الصلاة والسلام : ((من ولي يتيماً له مال فليتّجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة))(٢).

فإذا كان هذا التوجيه النبوي بحق مال الأيتام ، فاستثمار الإنسان مال نفسه وتنميته أولى حتى لا تأكله الصدقة وهو على حاله. كما أجاز العلماء توجيه جزء من أموال الزكاة لمشاريع استثمارية منتجة تقوم بكفاية الفقراء والمساكين على سبيل الدوام فقالوا: ((يجوز من حيث المبدأ توظيف أموال الزكاة في مشاريع استثمارية تنتهي بتمليك أصحاب الاستحقاق أو تكون تابعة للجهة الشرعية المسؤولة عن جمع الزكاة وتوزيعها، على أن تكون بعد تلبية الحاجة الماسة الفورية للمستحقين وتوافر الضمانات الكافية للبعد عن الخسائر))(٣).

وبهذا تستطيع مؤسسات الزكاة في مجتمعاتنا المعاصرة المشاركة في التنمية الاقتصادية بفعالية كبيرة إذا استثمرت أموال الزكاة في المشاريع الاقتصادية المختلفة ، وما يتبع ذلك من زيادة في الإنتاج، ووفرة في إشباع الحاجات ، فتدور الأموال وتأتي بالأرباح فتنمو وينمو اقتصاد المجتمع نتيجة لذلك . ولا شك أن النمو الاقتصادي هو العامل الأول في نهضة المجتمع ورقيه وارتفاع مستوى المعيشة والرخاء .

---

(١) القرضاوي ، مرجع سابق ، جـ١ص٢٤٢ .

(٢) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء في زكاة مال اليتيم ، حديث رقم ٦٤١، حديث ضعيف (ضعيف الجامع الألباني برقم ٢١٧٩).

(٣) أنظر قررات وتوصيات الدورة الثالثة لمجلس الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي موضوع توظيف الزكاة في مشاريع ذات ريع بلا تمليك فردي للمستحقين في دورته الثالثة المنعقدة عام ١٤٠٦هـ .

٢ ـ الإسهام في حل مشكلة البطالة :

كما تساهم الزكاة في حل مشكلة البطالة وذلك بتأمين فرص العمل للقادرين عليه ، لأن من أسباب البطالة ندرة رأس المال وقلة فرص الاستثمار وبالتالي نقص ميادين العمل ومجالات التشغيل فالإسلام يعالجها عن طريق الزكاة وذلك بإعطاء العاطل من الفقراء والمساكين من أموال الزكاة ما يمثل رأس مال أو إعطاءه أدوات حرفته ليقوم بنفسه بالعمل والإنتاج كاستصلاح الأراضي أو إنشاء المصانع أو عن طريق إقامة مشروعات اقتصادية مختلفة وتوظيف العاطلين بالعمل في هذه المشروعات.

وفي ذلك يقرر الفقهاء أن ((القادر على الكسب بحرفته أيا كانت ، إنما يعطى القدر الذي يمكنه من مواصلة الكسب قلت قيمة ذلك أم كثرت))[1]. ومن ناحية أخرى إن دفع الزكاة لمستحقيها من أهل الزكاة سيؤدي إلى أن ينفق هؤلاء من هذه الأموال في حاجاتهم المتعددة فهي بذلك تتعامل مع ثماني شرائح من شرائح المجتمع وهم أهل الزكاة الثمانية . وهذا مما يؤدي إلى زيادة حركة الإنتاج لتلبية الزيادة في الطلب مما يساعد على زيادة حركة النشاط الاقتصادي والحض على الاستثمار والإنتاج .

٣ـ القضاء على الربا :

كما تساهم الزكاة في القضاء على الربا ذلك الوباء الخطير على الاقتصاد ، لأن المرابي يتعامل مع الأفراد والمؤسسات بصورة الدّين الربوي لا على أساس العمل والجهد المشترك والإحسان . فهو لا يقرض إلاّ بفائدة محددة تزاد نسبتها كلما تأخر المدين عن السداد ، ولا يشارك في الأعمال والإنتاج الاقتصادي على أساس الربح والخسارة . بل يظل يرفع السعر والنسب حتى تقع الأزمات الاقتصادية . فهو لا يقبل التأجيل بدون الزيادة المحرمة .

إن تدعيم عملية القرض الحسن بدون زيادة ، وقضاء الديون بالزكاة ، والحث على التصدق بالدّين والتنازل عنه لوجه ا لله تعالى تقضي على التعامل الربوي ، الذي يضر بالأفراد والمجتمعات .

قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ

---

(١) النووي ، المجموع ، مرجع سابق ، جـ٦ ، ص٢٠٢ .

تَعْلَمُونَ﴾(١). وعلى ذلك فالمقرض سوف يطمئن إلى سداد دينه عن طريق الزكاة يُعطى من سهم الغارمين ، لأن المدين إذا عجز عن سداد دينه يحق له أخذ الزكاة للوفاء بدينه بشروط وضعها الفقهاء وفي هذا تشجيع لأبناء المجتمع على خُلق التعاون بالقرض الحسن ، كما يشجع أصحاب الأموال على التوسع في الإقراض وتمويل المشاريع الإنتاجية وضمان استمراريته لأنهم مطمئنون لضمان استرداد حقوقهم من المقترضين المعسرين ، وفي الوقت نفسه فإن صاحب الدين سوف يباشر نشاطه الاقتصادي وهو مطمئن فلا يلجأ إلى الاستدانة بالفوائد الربوية . ثم يقعد رهين دينه وبهذا تسهم الزكاة من هذا الجانب في محاربة الربا في المجتمع .

وهناك مبادىء إسلامية ثابتة نابعة من حكم الزكاة وآثارها على الفرد والمجتمع هي بمثابة ضوابط للنظام الاقتصادي الإسلامي موجهة للنشاطات الاقتصادية المختلفة ومنها : أن الأموال كلها لله تعالى وإن تعددت صورها وأشكالها فهو مالكها لأنه الخالق لها والمنعم بها على عباده . والإنسان بوجه عام مستخلف من ا لله عز وجل في هذه الأرض لعمارتها واستثمار خيراتها .

ويقول القرضاوي : ((وعمل الإنسان الذي نسميه إنتاجاً يتخذ مجاله في مادة خلقها ا لله تعالى وسخرها للإنسان . فإذا زرع الإنسان زرعاً فأنبت حباً أو غرس غرساً فأتى ثمراً فكم يوازي عمل يده في الحرث والسقي والتعهد ، بجانب قدرة ا لله عز وجل الذي جعل الأرض ذلولاً وصرّف الرياح ووفر الحرارة الملائمة وأنزل الماء من السماء مطراً أو أجراه في الأرض نهراً وهيأ للحبة في باطن التراب غذاءها من شتى العناصر حتى صارت شجرة مورقة مثمرة))(٢).

وكذلك الصناعة نجد أن المادة الخام من خلق ا لله تعالى فالإنسان لم يخلق الفحم ولا البترول والمعادن إنما اكتشفها فقط بإلهام من ا لله عز وجل وتعليمه للإنسان . إذاً فلا غرابة إذا جاء نسبة المال إلى ا لله سبحانه وتعالى حيث قال : ﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾(٣).

أما إضافة الأموال إلى العباد فإنه تكريم وتفضل منه سبحانه وتعالى حتى يعطي الحق للبشر في الانتفاع بمال ا لله تعالى وإنفاقه في المصارف التي شرعها الإسلام .

---

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٨٠ .

(٢) القرضاوي ، فقه الزكاة ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص١٠١١ .

(٣) سورة النور ، من الآية ٣٣ .

قال تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾(١).

قال الشوكاني : ((أي جعلكم خلفاء في التصرف فيه من غير أن تملكوه حقيقة فعليهم أن يصرفوها فيما يرضيه))(٢).

كما عبر القرآن الكريم أن المال الذي يحوزه مكتسبة وينسب إليه هو مال الجماعة ينسب إليها.

قال تعالى : ﴿ وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا ﴾(٣). فلم تقل الآية ولا تؤتوا السفهاء أموالهم وإنما جاءت أموالكم ليشعر كل مسلم أن ماله هو مال الجماعة أيضاً(٤).

وقد أخذ الفقهاء من هذه الآية حكم الحجر على السفهاء والمبذرين ومنعهم من أحقية التصرف في أموالهم لأنهم لم يراعو أمانة الاستخلاف(٥).

ثالثاً : أثر الزكاة في حل بعض مشكلات المجتمع :

يمكن للزكاة أن تقوم بدور فعال في حل بعض المشكلات التي تعاني منها المجتمعات وتبذل في القضاء عليها محاولات شتى قد تفلح وقد لا تفلح ومن هذه المشكلات :

١ ـ مشكلة الفقر وظاهرة التسوّل :

إن التفاوت بين الناس في الغنى والفقر هو تفاوت نسبي وأمر طبيعي نظراً لاختلاف الناس في قدراتهم في الكسب والمعاش ، فتفاضل الناس في الأرزاق كتفاضلهم في المواهب والملكات سنة الله في خلقه . ولكن لا يعني هذا أن يزداد الفقير فقراً والغني غناً ، عندئذٍ تظهر مشكلة الفقر ، عندما يكون هناك ثراء فاحش وبجانبه فقر مُدقع ، فالإسلام يرفض بشدة هذا التفاوت غير المنضبط بين الغنى والفقر فعمل على الحد من طغيان الأغنياء والرفع من مستوى الفقراء بالزكاة وغير الزكاة .

---

(١) سورة الحديد ، من الآية ٧ .

(٢) الشوكاني ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٢٣٦ .

(٣) سورة النساء ، من الآية ٥ .

(٤) انظر القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ٥ ، ص٣٠ .

(٥) انظر ابن الجوزي ، زاد المسير ، جـ٢ ، ص١٠ .

قال تعالى : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾(١).

قال ابن الجوزي : ((دُولةً هو اسم للشيء يتداوله القوم ، والمعنى : لئلا يتداوله الأغنياء بينهم فيغلب الفقراء عليه))(٢). فالتفاوت بين الغنى والفقر الذي يسمح به الإسلام هو التفاوت المنضبط المتوازن الذي لا يؤدي إلى إتساع الهُوة بين الفريقين بأن يكون المال متداولاً بين فئة قليلة من الناس أو أن تستأثر أقلّية بخيرات المجتمع بينما تحرم منها الغالبية مما يفقده توازنه وتماسكه .

يقول القرضاوي : ((يعتبر الفقر آفة خطيرة يُخشى سوء أثرها على الفرد وعلى المجتمع معاً ، وعلى العقيدة والإيمان وعلى الخلق والسلوك ، وبخاصة الفقر المدقع الذي بجانبه ثراء فاحش ، وبالأخص إذا كان الفقير هو الساعي الكادح والمترف هو المتبطل القاعد))(٣).

ولهذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام يستعيذ من شر الفقر ومن شر الغنى معاً فقال : ((اللهم إني أعوذ بك من شر فتنةِ الغنى ومن شر فتنةِ الفقر))(٤).

قال العسقلاني : ((فتنة الغنى يأتي بالحرص على جمع المال وحبه حتى يكسبه من غير حله ويمنعه من واجبات إنفاقه وحقوقه ، وفتنة الفقر يراد به الفقر المدقع الذي لا يصحبه خير ولا ورع حتى يتورط بسببه فيما لا يليق بأهل الدين والمرؤة ولا يبالي بسبب فاقته على أي حرام وثب ، ولا في أي حالة تورط))(٥).

فالإسلام يجعل الغنى نعمة يمتن الله بها على عباده ويطالب بشكرها قولاً وفعلاً وإلا أصبحت نقمة وشرا على صاحبه، كما يجعل الفقر مشكلة بل فتنة يستعاذ بالله من شرها ويطالب الفقير

---

(١) سورة الحشر ، من الآية ٧ .

(٢) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٨ ، ص٢٣ .

(٣) القرضاوي ، يوسف ، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة ٧ ، عام ١٤٠٧هـ ، ص١٤ .

(٤) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الدعوات ، باب التعوذ من فتنة الفقر ، حديث رقم ٦٣٧٧ .

(٥) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الدعوات ، باب التعوذ من المأثم ، جـ١١ ، ص٢١٢ .

بتحملها والصبر عليها ولذلك استفاد الرسول عليه الصلاة والسلام من الفقر كما استفاد من شر فتنة الغنى .

وقد جاء الإسلام ليحل مشكلة الفقر والتسوّل تربوياً وعملياً ، فالآيات الكريمة والأحاديث الشريفة في ذم الفقر وكراهة المسألة والدعوة إلى القناعة والرضى بما قسم الله تعالى كثيرة جداً وهي بمثابة توجيه خُلقي وإرشاد نظري لمعالجة المشكلة كقوله تعالى : ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾[١].

قال ابن كثير : ((هذا إخبار أنه تعالى هو الرازق القابض الباسط المتصرف في خلقه بما يشاء فيغني من يشاء ويفقر من يشاء لما له في ذلك من الحكمة))[٢].

وأحسن الناس حالاً في الدنيا من أخذ بالقناعة والرضى بما قسم الله تعالى قال عليه الصلاة والسلام : ((قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه))[٣].

وأسوأ الناس حالاً من يسأل الناس إلحافاً أي الذي يلح في السؤال من غير حاجة ملحة ، وهذا شأن أغلب الشحاذين اليوم يقول الرسول عليه الصلاة والسلام : ((لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم))[٤].

قال العسقلاني : ((أنه يبعث ووجهه عظم كله فيكون ذلك شعاره الذي يعرف به يوم القيامة))[٥].

أما العلاج العملي فقد وضع الإسلام منهجاً متكاملاً لمواجهة الفقر ومحاربة التسول وهي :

أ- الحث على العمل والإنفاق على نفسه وعلى من يعولهم .

ب- النفقة الواجبة على الأقارب الموسرين نحو أقربائهم المعوزين .

---

(١) سورة الإسراء ، الآية ٣٠ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٢٨ .

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب في الكفاف والقناعة ، حديث رقم ١٠٥٤ .

(٤) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب من سأل الناس تكثراً ، حديث رقم ١٤٧٤ .

(٥) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، جـ٣ ، ص٤٣٢ .

ج- الإعطاء من الزكاة المفروضة والصدقة المندوبة .

د- الإستعانة بموارد بيت مال المسلمين الأخرى .

أ ــ فالعمل هو السلاح الأول لمواجهة الفقر ، وكل مسلم في المجتمع الإسلامي مطالب بأن يعمل ويكد على عياله وأن يمشي في مناكب الأرض ويأكل من رزق الله .

قال ابن تيمية : ((إن نفقة الرجل على نفسه وأهله فرض عين ، وهي مقدمة على غيرها))(١).

والإسلام يرفع من قيمة العمل أياً كان نوعه ، ويحقر من شأن البطالة والكسل ، وينهى عن التسوّل والشحاذة والأعمال الخسيسة .

قال عليه الصلاة والسلام : ((لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة من الحطب على ظهره فيبيعها ، فيكف الله بها وجهه ، خير من أن يسأل الناس ، أعطوه أو منعوه))(٢). فيجب على الإنسان أن يغني نفسه بنفسه ويسد حاجته وحاجة أسرته .

ب ــ أما إذا عجز الإنسان عن إغناء نفسه بنفسه لسبب خارج عن إرادته فهنا نفقته تكون واجبة على أقربائه الموسرين بالزكاة وغير الزكاة ، لأن الإسلام أكد على حق ذوي القربى وحث على صلة الأرحام وتوعد مَن قطع رحِمه أو أساء إلى ذوي قرباه بالعذاب الشديد كما تقدم بيانه في موضوع التكافل الاجتماعي .

فمن البر والإحسان إلى ذوي القربى ألاّ يُترك الفقير منهم يعاني من شظف العيش وقسوته ، ولا معنى لصلة الرحم بغير النفقة على المحتاج والعاجز منهم . ولذلك أجاز الإسلام دفع الزكاة إلى الأقارب المحتاجين .

قال ابن تيمية : ((يجوز أن يصرف الزكاة إلى من يستحقها وإن كان أقاربه الذي ليسوا في عياله فإعطاء القريب المحتاج أولى من إعطاء البعيد المساوي له في الحاجة))(٣). فهل من

---

(١) ابن تيمية ، مرجع سابق ، كتاب النفقة ، جـ٢٨ ، ص٣٦٧ .

(٢) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب الإستعفاف عن المسألة ، حديث رقم ١٤٧١ .

(٣) ابن تيمية ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب إخراج الزكاة ، جـ٢٥ ، ص٨٨ .

الأولى عقلاً فضلاً عن الشرع أن أعطي البعيد يتمتع بزكاتي ويدفع حاجته ، وأترك قرابتي يتضررون من الجوع والحاجة ، أما إذا كان البعيد أحوج وأشد ضرراً فلا يحابي بها القريب بحيث يعطيه ويدع من هو أحق منه وأحوج ، كما لا ينبغي أن يمنع القريب حقه من الزكاة وإن حصلت منه إساءة أو صدرت منه عداوة .

ولقد فصل الفقه الإسلامي نظام النفقات على الأقرباء تفصيلاً دقيقاً لا مجال في هذه الدراسة لبحثها(١).

ج ـ فإذا عجز الإنسان عن العمل والسعي و لم يكن له أقارب أغنياء عندئذٍ ينفق عليهم من مال الزكاة ، لأن الإعطاء من الزكاة في شريعة الإسلام يهدف إلى استئصال الفقر والقضاء عليه أينما يظهر ، وذلك بمساعدة الفقراء وإخراجهم من مستوى الفقر إلى مستوى الكفاية حتى لا يعود إلى أخذ الزكاة مرة أخرى كما هو مقرر فقهاً .

قال الماوردي:((فيدفع إلى الفقير والمسكين من الزكاة ما يخرج به من اسم الفقر والمسكنة إلى أدنى مراتب الغنى))(٢).

فالهدف من الزكاة ليس إعطاء الفقير القريب أو البعيد دراهم معدودة لتكفيه أياماً معدودات ثم يظل الفقير بعد ذلك على فقره، وإنما الهدف تحقيق مستوى لائق للمعيشة والذي عبر عنه الفقهاء بحد الكفاية أو بحد الغنى.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ((إذا أعطيتم فأغنوا))(٣). فكان عمر رضي الله عنه يعمل على إغناء الفقير بالزكاة ، جاء رجل يشكو إليه سوء الحال ، فأعطاه ثلاثاً من

---

(١) انظر على سبيل المثال :

١) ابن تيمية، الفتاوى، كتاب الظهار، باب النفقات الخاصة، ج٣٤، ص٦٣.

٢) ابن قدامة، المغني، كتاب الزكاة، ج٢، ص٦٤٧-٦٥٠.

٣) القرضاوي، فقه الزكاة، ج٢، ص٧١٦-٧٢٧.

٤) النووي، روضة الطالبين، كتاب النفقات، ج٦، ص٤٤٩-٥١٧.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص١٢٢.

(٣) أبوعبيد ، مرجع سابق ، مسألة رقم ١٧٧٨ ، ص٥٦٠ .

الإبل وما ذلك إلاّ ليقيه الفاقة والعوز ، والإبل كانت أنفع أموالهم وأنفسها حينذاك ، كما قال للعاملين على توزيع الصدقات ((كرروا عليهم الصدقة وإن راح على أحدهم مائة من الإبل))[١]. وهناك مذهبان في الإعطاء في الفقه الإسلامي مذهب يرى إعطاء الفقير كفاية العمر كله مرة واحدة ، ومذهب يرى إعطاءه كفاية سنة كاملة . وقد فصّل الإمام النووي القول في بيان القدر المصروف إلى الفقير والمسكين حيث قال : ((يعطيان ما يخرجهما من الحاجة إلى الغنى ، وهو ما تحصل به الكفاية على الدوام . فإن كان عادته الاحتراف أعطى ما يشتري به حرفته أو آلات حرفته قلت قيمة ذلك أم كثرت ، ويكون قدره بحيث يحصل له من ربحه ما يفي بكفايته ، ويختلف ذلك باختلاف الحرف والبلاد والأزمان والأشخاص . فإن لم يكن محترفاً ولا يحسن صنعة أصلاً ولا تجارة ولا شيئاً من أنواع المكاسب أعطي كفاية العمر الغالب لأمثاله في بلاده ولا يتقدر بكفاية سنة))[٢].

يقول القرضاوي معلقاً على قول النووي : ((إن لكل من المذهبين مجاله الذي يعمل به فيه، فهناك نوعان من الفقراء والمساكين : نوع يستطيع أن يعمل ويكتسب ويكفي نفسه بنفسه ولكن ينقصه أدوات الصنعة أو رأس مال التجارة ، فالواجب لمثل هذا أن يعطى من الزكاة ما يمكنه من اكتساب كفاية العمر وعدم الاحتياج إلى الزكاة مرة أخرى . والنوع الآخر عاجز عن الكسب كالأعمى والشيخ الهرم والأرملة والطفل ونحوهم فهؤلاء لا بأس أن يعطى الواحد منهم كفاية السنة أي يعطى راتباً دورياً يتقاضاه كل عام ، بل يصح أن يوزع على أشهر العام إن خيف من المستحق الإسراف))[٣].

إذاً فهدف الزكاة ليس مقصوراً على محاربة الفقر بمعونة مؤقتة أو دورية ولكن هدفها تحويل الفقراء المعوزين إلى أغنياء وحتى يصبح الفقير معطياً للزكاة لا آخذاً لها في المستقبل القريب .

---

(١) المصدر السابق ، مسألة رقم ١٧٧٩ ، ص٥٦٠ .

(٢) النووي ، المجموع شرح المهذب ، مرجع سابق ، جـ٦ ، ص٢٠٢ ـ ٢٠٣ .

(٣) القرضاوي ، مشكلة الفقر ، مرجع سابق ، ص٩٨ .

ومن الأمور التي تساعد في القضاء على ظاهرة التسول والقضاء على الفقر التحري والتثبت عن المستحقين للزكاة من الفقراء والمساكين .

قال عليه الصلاة والسلام : ((إن المسألة لا تحل إلاّ لأحد ثلاثة فذكر منهم ، ورجل أصابته فاقة[١]، حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه . لقد أصابت فلاناً فاقة . فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش[٢] أو قال سداداً من عيش))[٣]. قال النووي : ((أي يشهد ثلاثة من قومه من أهل العقل والدين لا من أهل الغباوة والغفلة أنه قد أصابت فلاناً فاقة أي حاجة أو فقر ، على أن يكونوا من قومه لأنه من أهل الخبرة بباطنه والمال مما يخفى في العادة فلا يعلمه إلاّ من كان خبيراً بصاحبه))[٤]. فهذه صورة من صور الاستيثاق والتثبت عن المستحقين للزكاة حتى لا نُعطي كل من هب ودب من المتسولين والشحاذين . ولذلك قرر أهل العلم أن الزكاة تحرم على القوي المكتسب لأنه مطالب شرعاً بالعمل وكفاية نفسه بنفسه لا أن يقعد ويتكل على غيره ويستجدي من الناس صدقاتهم وزكواتهم ولهذا لم يجعل الرسول عليه الصلاة والسلام للمتسولين والشحاذين القادرين على العمل حقاً في صدقات المسلمين. والتصرف السديد الواجب نحو هؤلاء المتسولين الذين يعيشون عالة على المجتمع هو أن يُيسر لهم سبُل العمل الملائم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع واحد من هؤلاء السائلين. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ان رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله ، فقال له النبي ﷺ : ((أما في بيتك شيء ؟ قال: بلى، حِلس[٥] نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقُعب[٦] نشرب فيه الماء قال: إئتني بهما ، فأتاه بهما ، فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : من يشتري هذين ؟ قال: رجل أنا آخذهما بدرهمين ، فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين وأعطاهما للأنصاري

---

(١) فاقه : أي فقر .

(٢) قواماً من عيش أو سداداً من عيش : وهما بمعنى واحد وهو ما يغني من الشيء وما تسد به الحاجة .

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب من تحل له المسألة ، حديث رقم ١٠٤٤ .

(٤) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة جـ٧ ، ص١١٨ .

(٥) الحلس : كساء يوضع على ظهر الدابة أو يفرش ويجلس عليه .

(٦) العُقب : الإناء .

وقال: اشتر بأحدهما طعاماً وانبذه إلى أهلك ، واشتر بالآخر قدوماً فائتني به فشد رسول ا لله ﷺ عوداً بيده ثم قال له: اذهب فاحتطب وبع ولا أرينّك خمسة عشر يوماً، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها طعاماً فقال الرسول ﷺ: هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكته في وجهك يوم القيامة إن المسألة لا تصلح إلاّ لثلاثة لذي فقر مدقع(١)، أو لذي غرم مفظع(٢)، أو لذي دم موجع(٣)))(٤).

فالإسلام يريد لأتباعه علو الهمة وعزة النفس والترفع عن الدنايا لذلك حرم الإسلام السؤال من غير حاجة ضرورية تجبره على السؤال كما جاء في الحديث السابق ، فالذي يعتقد أن مهنة التسول والشحاذة باباً للغنى السريع فهذا وهم وكذب وهو من عمل الشيطان لأن الرسول ﷺ قال : ((ولا فتح عبدٌ باب مسألة إلاّ فتح ا لله عليه بها باب الفقر))(٥).

فعدم التثبت والاستيثاق من مستحقي الزكاة يجعل لهؤلاء قطاع الطرق من المتسولين والشحاذين يأخذون هذه الصدقات بطريقتهم الخاصة والتي من المفروض أن تذهب إلى صاحبها الأصلي ، الذي لا يسأل الناس وإنما هو متعفف جالس في بيته ينتظر هذه الزكاة ويأمل مساعدة إخوانه المسلمين .

قال عليه الصلاة والسلام : ((ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس، فترده اللقمة واللقمتان. والتمرة والتمرتان . قالوا : فما المسكين يا رسول ا لله قال : الذي لا يجد غنى يغنيه . ولا يُفطن له فيتصدق عليه . ولا يسأل الناس شيئاً))(٦). فالفقراء والمساكين موجودون

(١) الفقر المدقع : وهو أشد وأسوأ أحوال الفقر الذي يلصق صاحبه في التراب .

(٢) الغرم المفظع : أي الدين الثقيل .

(٣) الدم الموجع : كناية عن الدية يتحملها الشخص فترهقه وتوجعه .

(٤) ابو داود ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب ما تجوز فيه المسألة ، حديث رقم ١٦٤١، حديث ضعيف (مشكاة المصابيح برقم ١٨٥١).

(٥) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب الزهد باب ماجاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر حديث رقم ٢٣٢٦، حديث صحيح (صحيح الترمذي للألباني).

(٦) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة باب المسكين الذي لايجدغنى حديث رقم ١٠٣٩ .

في كل زمان ومكان فليس المهم أن نخرج الزكاة بل الأهم أن نبحث ونجدّ في البحث عن أهل الزكاة المستحقين لها بالفعل . لأنه كلما جد الإنسان في البحث والتحري كان أجره أكثر وأعظم وظهرت آثارها في الفرد والمجتمع ، وحتى تبرء ذمة صاحب المال من الزكاة المفروضة عليه وبهذا تقرب المسافة بين الأغنياء والفقراء ويسعد الفقراء بالأغنياء . أما عن مشاركة المجتمع المحلي للقضاء على الفقر وظاهرة التسول فإنه يمكن إنشاء صندوق للزكاة في كل حي من أحياء المدن، لرعاية الفقراء والمحتاجين، والعمل على إيجاد حل لمشكلاتهم وذلك بالاتفاق مع أفراد يمثلون كافة شرائح المجتمع من عُمد الأحياء وأئمة المساجد ورجال الأعمال ومديروا المدارس ومندوبون من الإمارة والشرطة والبلديات وغيرهم لتحقيق الأهداف المنشودة من صناديق الزكاة .

د ـ الاستعانة بموارد بيت مال المسلمين الأخرى : من المقرر إذا لم تكفِ موارد الزكاة في معالجة الفقر فيجب أن تسد الحاجة من بيت مال المسلمين لأن في مواردها علاج للمشكلة ، فهناك أموال الفيء والغنائم والخراج(١) التي ترد إلى خزانة الدولة الإسلامية، وهي لم تعد قائمة الآن في المجتمعات الإسلامية المعاصرة .

فهذه الأموال للفقراء والمساكين حق فيها أيضاً تصرف لهم حين تضيق حصيلة الزكاة عن الوفاء بحاجاتهم . قال تعالى : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾(٢).

وقال تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾(٣).

فبيت مال المسلمين هو المصدر الأخير لكل فقير ومحتاج . فمن واجب الدولة إعطاء المستحق تمام الكفاية من بيت مال المسلمين ، والإشراف على زكاة أموال المسلمين وصدقاتهم عن طريق إنشاء

---

(١) الخراج والفيء والغنائم : هو ما أجتبى من أموال الذمة مما صولحوا عليه من جزية للأشخاص أو خراج الأرَضين أوغنائم أهل الحرب .

(٢) سورة الحشر ، الآية ٧ .

(٣) سورة الأنفال ، الآية ٤١ .

مؤسسات الزكاة الحكومية ، وتنظيم العمل الخيري في تحصيل الزكاة ، وتوزيعها للفقراء والمساكين والمحتاجين في المجتمع بعد التحري والبحث عنهم ثم إيصال حقهم الشرعي ، والعدل بين الناس في ذلك ، ومنع محترفي التسوّل من مزاحمة المستحقين في أرزاقهم .

تلك هي الوسائل التي عالج بها الإسلام مشكلة الفقر والتسوّل وهي بإختصار تعتمد على وسيلتين:

الوسيلة الأولى : وتختص بشخص الفقير نفسه وهي وجوب العمل متى تيسر له وكان قادراً عليه مع إيجاد فرص كافية للعمل .

الوسيلة الثانية : وتتعلق بالجماعة المسلمة وتتخذ الصور الآتية :

١ ـ نفقات الأقارب الواجبة .

٢ ـ إيتاء الزكاة المفروضة .

٣ ـ صدقات التطوع والإحسان الفردي .

٤ ـ الاستعانة ببيت مال المسلمين .

٥ ـ تنظيم العمل الخيري والإشراف الحكومي عليه .

ثانياً : علاج بعض الخصومات التي سببها المال وخدمة المجتمع :

إن النزاع والتقاتل أمر طبيعي بحكم طبيعة البشر ، فقد يقع بين زوج وزوجته ، أو بين أسرتين أو قبيلتين أو بلدتين ، فأمر الإسلام بالتدخل الحاسم لحل النزاع والخصومات . قال تعالى في شأن الزوجين : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفِّقْ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾(١). وقد حث القرآن الكريم على الإصلاح بين الناس في أكثر من موضع فقال تعالى : ﴿ لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾(٢). قال القرطبي :

(١) سورة النساء ، الآية ٣٥ .

(٢) سورة النساء ، الآية ١١٤ .

((أو إصلاح بين الناس وهو عام في الدماء والأموال والأعراض وفي كل شيء يقع التداعي والاختلاف فيه بين المسلمين))(١). كما جاءت الأحاديث الشريفة التي تؤكد هذا المعنى وترغب في الإصلاح . قال عليه الصلاة والسلام : ((كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقة))(٢). قال النووي : ((يعدل بين الاثنين أي يصلح بينهما بالعدل))(٣).

غير أن هناك عقبة كبيرة تقف في أكثر الأحوال في سبيل الإصلاح وحسم الخلاف تلك هي عقبة المال فقد تكون هناك ديّات أو غرامات أو التزامات مالية على أحد الطرفين لا يستطاع دفعها.

وتشجيعاً لأصحاب المرؤة والشهامة الذين يغرمون لإصلاح ذات البين واستدانوا في سبيل ذلك ، فقد أجاز الإسلام بأن يعطوا من الزكاة لمن غرم لمصلحة غيره .

قال البهوتي : ((إن هذا قد أتى معروفاً عظيماً ، فكان من المعروف حمله عنه من الصدقة ، لئلاً يجحف ذلك بسادات القوم المصلحين أو يوهن عزائمهم ، فجاء الشرع بإباحة المسألة فيها وجعل لهم نصيباً من الصدقة ولو كان غنياً))(٤).

قال عليه الصلاة والسلام : ((لا تحل المسألة إلا لأحد ثلاثة : فذكر ورجل تحمّل حمالة(٥) فحلّت له المسألة حتى يُصيبها ثم يُمسك))(٦).

قال النووي : ((الحمالة وهي المال الذي يتحمّله الإنسان أي يستدينه ويدفعه في إصلاح ذات البين ، كالإصلاح بين قبيلتين ونحو ذلك))(٧). ويدخل في هذا الباب الغارم لإصلاح المجتمع بإقامة

---

(١) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٢٤٧ .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب بيان إسم الصدقة يقع على كل نوعٍ من المعروف ، حديث رقم ١٠٠٩ .

(٣) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، جـ٣ ، ص٨٣ .

(٤) البهوتي ، منصور ، مرجع سابق ، باب أهل الزكاة ، جـ٣ ، ص٣١٧ .

(٥) الحمالة : أن يتحمل ديات القتلة من عنده طالباً للصلح وإطفاء الفتنة بين الناس .

(٦) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب من تحل له المسألة ، حديث رقم ١٠٤٤ .

(٧) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، جـ٧ ، ص١١٨ .

المشروعات الاجتماعية والخيرية ، كدور الأيتام والعجزة أو مستشفى للفقراء والمساكين أو مراكز لتحفيظ القرآن الكريم وتعليم أبناء المسلمين الفقراء ونحوها من أعمال البر والمشاريع الخيرية التي تنفع الإسلام والمسلمين .

قال القرضاوي : ((من استدان من أجل هذه الخدمات الاجتماعية النافعة ، يعطي من مال الزكاة ما يسد به دينه وإن كان غنياً ، لأنهم استدانوا لمصلحة المجتمع فهم أولى بالمعونة))(١).

وقال الماوردي : ((الغارمون صنفان : صنف منهم استدانوا في مصالح أنفسهم فيدفع إليهم مع الفقر دون الغنى ما يقضون به ديونهم ، وصنف منهم استدانوا في مصالح المسلمين فيدفع إليهم مع الفقر والغنى قدر ديونهم من غير فضل))(٢). فمن فضل الإسلام أن يعان أصحاب القلوب الكبيرة والأيادي البيضاء التي تسعى للإصلاح بين الناس سواء في المنازعات والخصومات الشخصية أو القيام بحاجة المجتمع وقضاء حوائج الناس من أموال الزكاة وغير الزكاة .

ثالثاً : مشكلة الكوارث :

يحرص الإسلام على أن يعيش كل فرد من أفراده في كفاية من الرزق وأمن من الخوف، ليستطيع أن يؤدي عبادة الله تعالى بخشوع واطمئنان . ولهذا طالب سبحانه وتعالى قريشاً بعبادته ممتناً عليهم بهاتين النعمتين : نعمة الرزق والكفاية من العيش ونعمة الأمن من الخوف .

قال تعالى : ﴿ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ . إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ . فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ . الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾(٣).

قال ابن الجوزي : ((وذلك أن الله تعالى آمنهم بالحرم فلم يُتعرَّض لهم في رحلتهم فكان ذلك سبباً لإطعامهم بعد ما كانوا فيه من الجوع))(٤). ولقد رأينا في تشريع الزكاة كيف عملت الزكاة على تحقيق الكفاية من العيش لكل فقير ومحتاج ومن كان عنده بعض الكفاية أعطى تمام ما يكفيه

(١) القرضاوي ، فقه الزكاة ، مرجع سابق ، جـ٢ ، ص٦٣٠ .

(٢) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، مرجع سابق ، باب ولاية الصدقات ، ص١٢٣ .

(٣) سورة قريش ، الآيات ١ ــ ٤ .

(٤) ابن الجوزي ، مرجع سابق ، جـ٨ ، ص ٣٢٧ .

رفعاً لمستوى معيشته(١).

ولكن الإنسان قد يكون في كفاية من العيش بل في سعة ورغد ، ولكن لا يلبث أن تصيبه بعض الكوارث المفاجئة ، والمصائب المختلفة التي لا يد للإنسان في دفعها وتجنبها ، كالذي يخسر تجارته في حريق أو غرق ، أو الذي يذهب السيل بماله وبيته ، أو الذي انقطع عن ماله وأهله لظروفٍ وأسباب مختلفة ، فيمسي فقيراً بعد غنىً وذليلاً بعد عز .

وتخفيفاً على هؤلاء المنكوبين رغّب الإسلام في التصدق عليهم وتقديم العون والمساعدة ، ومواساتهم في مصائبهم أداءً لواجب الصدقة والإنفاق في سبيل الله تعالى . فقد أمر الرسول عليه الصلاة والسلام أصحابه بالصدقة ، عندما شكى إليه رجل بأنه أصيب في ثمار ابتاعها فكثر دينه فأفلس ، فقال : ((تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه))(٢). وفوق ذلك جعل الإسلام لهم نصيباً من بيت المال وفي مال الزكاة بالذات، ويحق لمن أصابته جائحة ان يطالب به ويسأل لقوله صلى الله عليه وسلم : ((لا تحل المسألة إلاّ لثلاثة فذكر ، ورجل أصابته جائحة(٣) اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش))(٤).

وقال مجاهد في تفسير آية مصارف الزكاة ((ثلاثة من الغارمين : رجل ذهب السيل بماله ، ورجل أصابه حريق فذهب بماله ، ورجل له عيال وليس له مال فهو يُدان وينفق على عياله))(٥).

فالزكاة بهذا تقدم نوعاً من نظام التأمين المستحدث اليوم ضد الكوارث والحوادث ، وذلك بإعطاء المال والمعونة لصاحب الكارثة على أساس حاجته ، وبمقدار ما يعوض خسارته ويفرج ضائقته، دون اشتراط دفع أقساط سابقة كما تحدده شركات التأمين في العصر الحاضر للحصول على التعويض فالنظام الإسلامي في مصارف الزكاة لا يساوي التأمينات الاجتماعية المعاصرة .

---

(١) أنظر ص٩٩ ، تحت عنوان مشكلة الفقر .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب المساقاة ، باب إستحباب الوضع عن الدين ، حديث رقم ١٥٥٦ .

(٣) جائحة : الآفة التي تعرض للإنسان فتستأصل ماله وتدعه محتاجاً إلى الناس .

(٤) المصدر السابق ، كتاب الزكاة ، باب من تحل له المسألة ، حديث رقم ١٠٤٤ .

(٥) الطبري ، محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٨هـ ، جـ٦ ، ص ١٦٤ .

وفوق هذا فإن الزكاة والصدقة لا تدفع البلاء والمصائب عن الأفراد فحسب ، بل تتعداهم إلى الجماعات والأمة كلها ، قال عليه الصلاة والسلام : ((ما منع قوم الزكاة إلاّ مُنعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يُمطروا))(١). فقد يبتلي الله عز وجل الناس بالمجاعة والقحط والجذب أو يُهلك الأموال ويتلفها إذا لم يُخرجوا زكاة أموالهم . أما إذا تعاون المسلمون وتواصوا على أداء هذه الفريضة فإنهم بذلك يدفعون الكوارث والمصائب عن البلاد والعباد .

رابعاً : مشكلة العزوبة :

دعا الإسلام إلى الزواج وحث عليه . قال تعالى : ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾(٢). كما وجه الرسول عليه الصلاة والسلام نداءه إلى الشباب عامة فقال : ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة(٣) فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج))(٤).

ومن فضل الله تعالى على عباده أنه وعد بالعون والمساعدة لكل مسلم يريد إعفاف نفسه بالزواج . قال تعالى : ﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾(٥).

وقال عليه الصلاة والسلام : ((ثلاثة حق على الله عونهم فذكر ، والناكح الذي يريد العفاف))(٦).

---

(١) ابن ماجه ، مرجع سابق ، كتاب الفتن ، باب العقوبات ، حديث رقم ٤٠١٩، حديث حسن (صحيح ابن ماجة للألباني برقم ٣٢٤٦).

(٢) سورة النساء ، من الآية ٣ .

(٣) الباءة : أي مؤونة النكاح وتكاليفه .

(٤) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب النكاح باب من استطاع الباءة فليتزوج ، حديث رقم ٦٦ .

(٥) سورة النور ، الآية ٣٢ .

(٦) الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب فضائل الجهاد ، باب ماجاء في المجاهد والناكح والمكاتب ، حديث رقم ١٦٥٥، حديث حسن (جامع الأصول برقم ٧٣١٥).

ولذلك جعل بعض العلماء الزواج من تمام الكفاية . قال ابن عثيمين : ((والمعتبر في الكفاية ليس فقط ما يكفيه للأكل والشرب ، والسكنى أو الكسوة فحسب ، بل يشمل حتى الإعفاف))(١). فاعتبر الزواج من الضروريات كالطعام والشراب واللباس لأن فيه حفظ للنوع البشري فإستحق بذلك إعطاءه من الزكاة .

قال معن بن يزيد رضي الله عنه : بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأبي وجدي، وخطب عليّ فأنكحني ، وخاصمت إليه ، وكان أبي يزيد أخرج دنانير يتصدق بها ، فوضعها عند رجل في المسجد ، فجئت فأخذتها ، فأتيته بها ، فقال : إني والله ما إياك أردت ، فخاصمته إلى رسول الله ﷺ ، فقال : ((لك ما نويت يايزيد ، ولك ما أخذت يا معن))(٢).

قال العسقلاني : ((أي إنك نويت أن تتصدق بها على من يحتاج إليها وإبنك يحتاج إليها فوقعت الموقع وإن كان لم يخطر ببالك أنه يأخذها))(٣).

فإذا كانت هذه الصدقة جائزة للاستعانة بها على الزواج في حق الأقارب ومن تلزمه نفقته كما في الحديث السابق، فالبعيد من باب أولى . كما جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ((إني تزوجت امرأة من الأنصار فأعني على مهرها . فقال : على كم تزوجتها ؟ قال : على أربع أواق ، فقال النبي ﷺ : على أربع أواق ؟ كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل ! ما عندنا ما نعطيك ، ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب فيه))(٤). وبذلك يستدل على جواز دفع الصدقة لمن يريد الزواج وأن مساعدتهم كانت معروفة عند الصحابة رضي الله عنهم وفي الحديث شرط ضمني هو عدم المغالاة في المهور .

---

(١) ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب أهل الزكاة، جـ٦ ، ص٢٢٠ .

(٢) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب إذا تصدق على إبنه وهو لا يشعر ، حديث رقم ١٤٢٢ .

(٣) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، جـ٣ ، ص٣٧٣ .

(٤) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب النكاح ، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها ، حديث رقم ١٤٢٤ .

وفي الختام يرى الباحث أن هذه الآثار التي للزكاة هي في حقيقتها آثار تربوية للفرد والمجتمع . فأما فيما يتعلق بالفرد فهي تساعد في حل مشكلاته الاقتصادية والاجتماعية ، وتذهب عنه الفقر فتنقله من مرحلة الكفاف أو الحاجة إلى مرحلة الكفاية أو تمام الكفاية . وتمده برأس مال لمشروعاته وتساعده على أن يكون ذا حرفة أو تجارة وتساعده على الزواج وتكوين الأسرة ، كما تعينه في الضيق والعسر عند وقوع النوازل والكوارث .. وهكذا تعمل على تنمية الفرد اقتصادياً واجتماعياً ونفسياً ، ومن ثم يكون مواطناً قادراً على الأخذ والعطاء . وعلى الاستفادة والإفادة وعلى التكيف مع الآخرين والحياة بنجاح في المجتمع الذي يعيش فيه . وهذا من أهم الأهداف العامة الأساسية التي تسعى التربية إلى تحقيقها في كل زمان ومكان .

وأما فيما يتعلق بالمجتمع فما من مال إلاّ وللزكاة حق فيه وما من وجه من وجوه بناء المجتمع مادياً أو معنوياً إلاّ وللزكاة أثر فيه . فهي التي تطارد الفقر والعوز وتسعى لإقامة المجتمع المتكافل المتضامن بين أفراده حيث تساهم في حل مشكلات المجتمع وتأمين حاجة ذوي الحاجات وتخفف من آثار الكوارث والأزمات الاقتصادية .

وتُطهّر الجماعة من أسباب التحاسد والتباغض وتدعوهم إلى التعاون والإخاء ، وتعين الأخيار على إصلاح ذات البين ، وتعزز الدعوة إلى الإسلام وتثبيت عقيدته وغير ذلك مما تحققه الزكاة لدين الإسلام ودولته وأهله .

إن من أهداف التربية الإسلامية بناء خير أمة أخرجت للناس لتكون قدوة للأمم الأخرى في توحيد الخالق والدعوة إلى عبادته ودعوة الناس إلى الخير والإخاء والمساواة ، وفي ضوء ذلك ينبغي الاهتمام بالتربية الاجتماعية التي تدعو إلى روح التعاون في الخير وعدم التعاون في الشر .

فيجب أن تتضافر الجهود بين الأفراد والمجتمع ومؤسساته في تطبيق المنهج المتكامل الذي شرعه الإسلام في مجال الزكاة والصدقة حتى تظهر آثارها على الفرد وتحقق أهدافها في المجتمع .

الفصل الخامس

(دور التربية في تثبيت التوجيهات التربوية لفريضة الزكاة)

تمهيد

أولاً : مسؤولية الأسرة في ترسيخ مفهوم الزكاة والصدقة في نفوس الأبناء .

ثانياً : وظيفة المدرسة في تثبيت فريضة الزكاة في نفوس التلاميذ .

ثالثاً : مساهمة المؤسسات الأخرى في المجتمع في تنمية الوعي بأهمية الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع .

مقدمة :

تعتبر التربية الإسلامية أن جميع ما جاء به الدين الإسلامي واقع في دائرة التربية ، وأن التعاليم الإسلامية هي المدخل الرئيسي لكل تربية وإصلاح في المجتمع .

وعلى هذا يمكن القول : بأن علوم الشريعة تربوية لأنها تدل الإنسان على طريق الخير وتجنبه طريق الشر ، وأن العبادات وما يتصل بها من أحكام تساهم في تربية الإنسان وإعداده لبناء المجتمع السليم ، وحيث إن المبادىء الإسلامية للتربية تُستمد من الكتاب والسنّة ، فإن المقصود بالتوجيه التربوي في هذه الدراسة هو الأحكام والتعاليم التي أنزلها الحق سبحانه وتعالى في كتابه الكريم وبينها المصطفى في سنته المطهرة في مجال الزكاة المفروضة والصدقة المندوبة وآثارها في تهذيب الفرد وإصلاح المجتمع .

إن التربية في الإسلام لا تقتصر على المدارس النظامية فقط ، فلو رجعنا إلى تاريخنا وتراثنا نجد أنه كانت هناك تربية قبل ظهور أي مدارس بزمن طويل ، فقد كان المسلمون يمارسون التربية استجابة للتعليمات الإسلامية داخل المجتمع الواحد ، فقد كان الكبار يقومون بتربية الصغار في البيت وفي المسجد وفي السوق بشكل ذاتي وتلقائي بحكم التعاليم الإسلامية والعادات والتقاليد، والتي يطلق عليها علماء التربية المعاصرون بالتربية غير المقصودة . ((إذ يتعلم الأفراد في إطارها كثيراً من الخبرات الاجتماعية والثقافية والعملية دون أن يلتزموا بعملية تعلّم نظامية أو رسمية ، أو أن يلتحقوا بمدارس أو معاهد تعليمية))(١).

وبهذا نجد أن التربية الإسلامية تتخذ صوراً متعددة فهي لا تحصر نشاطاتها في مجال معين ، وتؤثر في نفس الإنسان وشخصيته وهي تبدأ من ميلاد الإنسان تنتهي بوفاته .

---

(١) عكيلة ، محمد ، مدخل إلى مبادىء التربية ، دار القلم ، الكويت ، ١٤٠٤هـ ، ص٢٤ .

قال تعالى : ﴿ قلْ إنّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَاي وَمَماتي لله ربِّ العالَمين ﴾(١) فكل ما يقوم به الإنسان المسلم في كل لحظة من لحظات حياته موصول با لله سبحانه وتعالى ، يقول عبد الرحمن صالح عبد ا لله : ((فما دامت حياة الإنسان كلها لله تعالى ، فإن ما يصدر عنه في المنزل أو الشارع أو المدرسة لا يخرج عن هذا التصوّر))(٢). وفي هذا الفصل يلقي الباحث الضوء على مسؤولية الأسرة والمدرسة وبعض المؤسسات الأخرى في المجتمع كالمسجد والجمعيات الخيرية ووسائل الإعلام في ترسيخ مفهوم الزكاة والصدقة وتطبيقاتها في نفوس الناشئة .

---

(١) سورة الأنعام ، من الآية ١٦٢ .

(٢) عبدا لله ، عبدالرحمن صالح ، مفهوم التربية الإسلامية وخصائصها ، دار الفيصل ، الرياض ، ١٤١٧هـ ، ص٩ .

أولاً : مسؤولية الأسرة في ترسيخ مفهوم الزكاة والصدقة في نفوس الأبناء :

تمهـــــــــيد :

كانت الأسرة ولا تزال هي الأساس في تربية النشء على الفضائل والقيم والآداب ، وبالزواج يتعاون الزوجان على بناء الأسرة وتربية الأولاد ، فإن أحسنا إليهم بحسن التربية كانت لهما المثوبة من الله تعالى ، وإن أساءا تربيتهم استوجبا العقوبة منه سبحانه تعالى . ولهذا نجد الرسول صلى الله عليه وسلم يحمّل الوالدين مسؤولية تربية الأولاد مسؤولية كاملة ، قال ﷺ : ((ألا كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته ، فالإمام راع ومسؤول عن رعيته ، والرجل في أهله راعٍ وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيتها))[١]، والأبناء يولدون وهم مزودون بقوى فطرية تصلح أن توجه للخير كما تصلح أن توجه للشر ، قال ﷺ : ((ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء[٢]، هل تحسون منها من جدعاء[٣]))[٤]. قال العسقلاني : ((المراد بالفطرة الإسلام ، أي يولد على إقراره بالربوبية ، وأن فطرته مقتضية لمعرفة الإسلام ومحبته ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه بعد أن خُلق على الفطرة كمثل البهيمة التي جُدعت بعد أن خُلقت سليمة))[٥].

فالمولود لا يولد وهو يعلم أمور الدين ولكن قلبه ونفسه مؤهلة لقبول الحق ، ودين الإسلام هو الدين الحق ، إن هذا المفهوم الإسلامي للفطرة جعلت من مهام التربية توفير البيئة التي تلائم فطرة الإنسان حتى تنمو هذه الفطرة نمواً صحيحاً . فعلى الآباء والمربين استغلال هذه الفطرة السليمة وتوجيهها إلى الخير ، والعمل على تطهير البيئة وتنقيتها من القيم والأفكار الفاسدة حتى ينشأ الطفل معتزاً بدينه خيراً ، ينفع نفسه وأمته . والأسرة في حقيقتها محضن للمعاني والقيم الإنسانية ، ففيها يتعلم الفرد كيف يعمل للجماعة وكيف يكد ويعمل ويبذل ويؤثر غيره على نفسه دون ابتغاء الأجر

---

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب العتق ، باب العبد راع في مال سيده ، حديث رقم ٢٥٥٨ .
(٢) جمعاء : أي جامعة لأعضائها لا نقص فيها .
(٣) جدعاء : التي تجدع أي يقطع منها عضو كالذيل أو الأذن .
(٤) المصدر السابق ، كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين ، حديث رقم ١٣٨٥ .
(٥) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين ، جـ٣ ، ص٣١٩ .

إلاّ من الله تعالى ، فهذه حقيقة الزكاة وحكمتها في الإسلام . ولن يستطيع المرء أداء واجبه نحو نفسه وأمته بالزكاة والصدقة إلاّ إذا مارس أداء هذا الواجب في محيط أسرته وبيئته فمن أهم واجبات الأسرة التربية الدينية .

وفيما يلي عرض لدور الأسرة التربوي في تثبيت فريضة الزكاة وتطبيقاتها في نفوس الأبناء :

١ـ تعليم الأولاد الزكاة إلى جانب الصلاة :

إن الطفولة ليست مرحلة تكليف وإنما هي مرحلة إعداد وتدريب للوصول إلى مرحلة التكليف عند البلوغ ، حتى يسهل على الطفل أداء العبادات والواجبات الدينية ، ومن وصايا الرسول صلى الله عليه وسلم وتوجيهاته للأسرة تعليم الأولاد الصلاة وتدريبهم على أدائها منذ الصغر .

فقال ﷺ : ((مروُ أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر))(١). ولكي يتعلم الطفل الصلاة فقد خصص النبي صلى الله عليه وسلم مدة ثلاث سنوات متواصلة للتدريب وتكرار طلب أداء الصلاة من الطفل .وهذا يدلنا على أهمية مبدأ التكرار مع الأطفال في تعليم الصلاة . والزكاة قرينة الصلاة في كتاب الله عز وجل فيجب تعريف الأولاد بفريضة الزكاة إلى جانب تعليمهم الصلاة ، حتى يكبر الطفل على طاعة الله تعالى بامتثال أوامره واجتناب نواهيه . وهذا يتطلب من الوالدين الإكثار من ذكر الزكاة والصدقة وفضلها أمام الأولاد وربطها بالصلاة دائماً حتى يتذكر الطفل الزكاة كلما قام لأداء الصلاة فالطفل كأي كائن بشري ينسى ويغفل فكان لابد له من تكرار الأمر عليه أكثر من مرة ، ومتابعته في ذلك والصبر عليه ، وبذلك يُغرس في نفس الطفل أهمية الزكاة وأنها من أركان الإسلام الخمسة ، فعندما يسمع الطفل أمر الزكاة والصدقة أكثر من مرة ، ويرى تطبيقات الزكاة والصدقة ويتعلمها ، فسوف ترسخ في ذاكرته ويستشعر أهميتها في دين الله تعالى ، فينصاغ للأمر ويستجيب للنداء . وعلى هذا فإن الوالدين مطالبان أولاً بتعلّم فروض العبادة وما يقع لهما من حقوق وواجبات ثم تعليمهما للأولاد وفي مقدمتها الصلاة والزكاة وأن يحرصا على متابعة الأولاد على أدائها ، فإن لم يفعلا ذلك وأهملا فإن تربيتهما للأولاد تكون خاطئة وسوف يسألان عنها يوم القيامة ويحاسبان على تفريطهما في ذلك . قال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

---

(١) أبو داود ، مرجع سابق ، كتاب الصلاة ، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة ، حديث رقم ، ٤٩٤، حديث حسن (صحيح الجامع برقم ٥٨٦٨).

قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾(١).

قال القرطبي في تفسيره : ((فعلى الرجل أن يصلح نفسه بالطاعة ويصلح أهل بيته فيعلّمهم الحلال والحرام ويجنبهم المعاصي والآثام ، إلى غير ذلك من الأحكام))(٢). ولمزيد من تعليم الأولاد لفريضة الزكاة وتثبيتها في نفوسهم يمكن تحفيظهم بعضاً من الآيات والأحاديث الواردة في مجال الزكاة والصدقة . إن حفظ الطفل للآيات والأحاديث الواردة في أي مجال ومنها الزكاة له أثر طيب في التعليم والتأديب والتوجيه ، لأن الطفل بفطرته السليمة التي خلقه ا لله عليها يقبل هذه التعاليم والتوجيهات التي جاء بها الدين الإسلامي .

ولقد ورد في مجال الزكاة والصدقة آيات وأحاديث كثيرة جداً تجعل المسلم يلتزم بأداء هذه الفريضة ولا بد أن يكون لتلك النصوص أثر تربوي فعّال في تربية الفرد على البذل والعطاء ، والاستجابة لنداء الصدقة ، لا سيما وأن القرآن الكريم والسنّة المطهرة حضت على البذل والعطاء بالزكاة والصدقات بإسلوب أخاذ يستهوي الأفئدة ويثير في النفس معاني الخير والبر والإحسان . ولهذا يكون من المفيد جداً تحفيظ الأولاد بعض السوّر القرآنية وبعض الأحاديث النبوية المتصلة بالزكاة والصدقة حتى يستطيع الوالدان مخاطبة الأولاد من حين لآخر بالآيات والأحاديث التي تحث على أداء الزكاة والصدقة ، وحتى تتخالج هذه النصوص الشرعية في وجوب الزكاة ومنزلتها في الإسلام في نفوسهم . عندها تتأصل هذه العبادة في نفوس الأولاد ويقبلون على أدائها عندما يكبرون. وبذلك تسهم الأسرة في تثبيت فريضة الزكاة في نفوس الناشئة .

٢ ـ التعريف بنعم ا لله تعالى والمحافظة عليها :

يجب الاهتمام بعقيدة الطفل وتلقينه مبادئها منذ الصغر لينشأ عليها ثم لا يزال ينكشف له معناها في كبره شيئاً فشيئاً . فالتربية الإيمانية للطفل من خلال توجيهات الزكاة وتطبيقاتها ، يبدأ بتعريف الطفل بنعم ا لله عز وجل على الإنسان ، ومنها نعمة المال وأنواع الطيبات من الرزق حتى يقع في نفس الطفل تعظيم ا لله عز وجل من خلال الشعور بعظمة واهب هذه النعم الكثيرة على الإنسان . قال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا

---

(١) سورة التحريم ، من الآية ٦ .

(٢) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ١٨ ، ص ١٢٧ .

أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾(١).

إن التفكر في قدرته سبحانه وتعالى في إنشاء الزروع والثمار بأنواعها وأشكالها وهي تسقى بماء واحد تربي الإنسان على توحيد الله عز وجل بالتضرع إليه وحده في طلب الرزق ، ثم بشكره سبحانه وتعالى ، فلكل نعمة شُكر يخصها ، فنعمة المال والرزق يكون شكرها بإخراج زكاتها ، وأن البشر مهددون بزوال هذه النعم إذا غيروا قلوبهم وسلوكهم حيال هذه النعم وتجاه من وهبها لهم ، كمنعهم إخراج زكاة أموالهم . ومن هذا المنطلق الإيماني يقرب إلى مخيلة الطفل العنت والشقاء الذي يمكن أن يحدث إذا فُقدت نعمة من هذه النعم من الطعام والشراب أو الكساء أو المركب أو المسكن ، فيلفت نظره إلى فقدان الطعام مثلاً وما يحدثه من المجاعات المفزعة وانتشار الأمراض المهلكة وسوء أحوال البلاد والعباد ، فالواجب علينا شكر الله تعالى بالقول والعمل لتدوم نعمة هذا الطعام الذي نأكله كل يوم والذي يأتينا من غير حول منا ولا قوة . فقد يكون هناك أناس من عباد الله محرومين من هذا الطعام بسبب الفقر وقلة ذات اليد أو بسبب الحروب والكوارث الطبيعية وإن من واجب المسلمين وخاصة أصحاب الأموال أي الأغنياء مساعدة هؤلاء الفقراء والمحتاجين بالزكاة المفروضة وبالصدقة التطوعية .

وبهذا الأسلوب يمكن للوالدين أن يشيرا إلى أي نعمة من النعم التي يدركها الطفل ويبينا له فضل الله تعالى وكرمه على عباده ، ثم يوجهانه إلى شكرها وحمد الله تعالى عليها من خلال القيام بالعمل الصالح ، فيتعلم الناشيء طريقة الأخذ والعطاء وكيف يكون الشكر والحمد . وعلى الوالدين تربية أبنائهما على المحافظة على النعمة من خلال إستهلاك الطعام وعدم التفريط في بقايا الطعام ولو باللقمة الواحدة دون استهلاكها .

قال ﷺ : ((إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها ، وليُمط ما كان بها من أذى وليأكلها ، ولا يدعها للشيطان ، ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه ، فإنه لا يدري في أي طعامه البركة))(٢).

قال النووي في شرحه : ((إن الإنسان لا يدري أين البركة فيما يأكل ، فيما بقي على أصابعه

---

(١) سورة الأنعام ، الآية ١٤١ .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الأشربة ، باب إستحباب لعق الأصابع ، حديث رقم ، ٢٠٣٣ .

أو فيما بقي في أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة ، فينبغي المحافظة على هذا كله لتحصيل البركة ، وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والإمتاع به))[١]. إن هذا التوجيه النبوي يدلنا على عدم التفريط في القليل جداً من الطعام دون إستهلاكه وعدم ترك أي بقايا للطعام في الصحاف ، وعلى الأم أيضاً أن لا تعد من الطعام إلاّ بقدر ما سيأكلونه بالفعل أي قدر حاجتهم وعدم التوسع في المآكل والمشارب والإستغراق الزائد في الملذات والطيبات ولا يخفى لما في هذه الظاهرة من تفشي الأمراض والأسقام في الجسم والوقوع في البذخ والإسراف المحرّم ، والإخلاد إلى الراحة والكسل . فيجب احترام النعمة والمحافظة عليها وعدم إلقاء الفائض من الطعام في القمامة دون الاستفادة منها بإعطائها للفقراء والمحتاجين أو إطعامها للطيور والحيوانات فهذا أقل درجات شكر النعمة ، وسبب في بقائها ودوامها ، بينما كفران النعمة وعدم احترامها يكون سبباً في زوالها ونقصانها . فإيتاء الزكاة والصدقة تحفظ النعمة وتجنب الفرد الطغيان والفساد الذي يصيب الإنسان عندما تكثر أمواله، قال تعالى ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾[٢] . إن إعطاء الناشئة هذا التصوّر الإيماني عن هذه النعم يساعد كثيراً على فهم حقيقة الزكاة والصدقة وتثبيته في نفوسهم .

٣ ـ حب الفقراء والمساكين ومخالطتهم :

إن حب الفقراء والمساكين من وصايا الإسلام ، فمن أفضل الأعمال عند الله تعالى أن تدخل على أخيك المسلم سروراً ، أو تقضي عنه ديناً أو تطعمه خبزاً ، أو تكسيه ثوباً ، أو تسدي إليه معروفاً ، فخير الناس أنفعهم للناس ، ومن طبيعة الزكاة أنها عمل جماعي قائم على مبدأ التعاون والإخاء بين المسلمين ، لذلك فهي متنوعة في أدائها ومتعددة في مصارفها ، وهذه العلاقة والأخوة لا يمكن أن تتحقق على أرض الواقع إلاّ من خلال المساعدة والاهتمام والسعي لقضاء حوائج الآخرين وهذا يستدعي حبهم أولاً ، ولا يمكن أن يتربى الإنسان على مشاعر الحب والأخوة والتعاون والإيثار إلاّ من خلال القيام بأعمال البر والصدقة والإحسان للقريب والبعيد ، ونادراً ما تنمو هذه المشاعر والأحاسيس وحدها دون ممارسة وتطبيق ، فيمكن أن يحب الولد الإنفاق وعمل الخير ويكره البخل والأنانية من خلال مخالطته للفقراء والمساكين ومساعدتهم .

---

(١) النووي ، مرجع سابق ، كتاب الأشربة ، باب إستحباب لعق الأصابع ، جـ١٣ ، ص ١٧٣ .

(٢) سورة الشورى الآية، ٢٧.

فعلى الأب اصطحاب الأولاد لزيارة بعض الجيران أو الأقارب الفقراء والتعرف على أحوالهم ثم تقديم المساعدات لهم ، والسؤال عنهم على فترات متقاربة ، أو دعوة بعض فقراء الحي وأولادهم على الغداء والعشاء ويأمر جميع الأولاد بالجلوس معهم وخدمتهم بتقديم الطعام والشراب لهم في تواضع دون كبر أو إحساس بالتفضل ويشعرهم أن هذا العمل الخيري من واجبهم وأنه ليس فضلاً أو كرماً من المنفق أو إحساناً اختيارياً أو صدقة عابرة وإنما هو حق واجب على كل مسلم قادر له أقارب أو معارف فقراء فيجب أن يبذل من ماله ومعروفه عند حاجتهم إليه ، أما إذا وجد عند الولد إحساس بالترفع عن مجالسة الفقراء والمساكين أو انتقص حقهم في الزكاة والصدقة ، فعلى الأب أن يبين للولد حقيقة الكبر والتعالي على عباد الله وحقيقة الشح والبخل بمال الله وبأن يوجهه إلى الالتزام بالآداب المرتبطة بالزكاة والصدقة حتى يذهب عنه ما يجده في نفسه من البغض والكبر والإستعلاء والإعتقاد بالأفضلية .

ولمزيد من تدريب الولد على الإحساس بالفقراء والمساكين يأمره بالصيام حتى يحس بالجوع والعطش ويتذكر إخوانه من الفقراء والمساكين . إن اختلاط الولد بالفقراء والمساكين سوف ينال منهم الألفة والمحبة ويرى ما يصيبهم من الشقاء وما يمسهم من الجوع وما يؤذيهم من ألم الحر والبرد ، فتألم نفسه لما يصيبهم فيرحمهم ويعطف عليهم ، مما يُسهل عليه فعل الخير والمشاركة فيه ، وأداء ما فرضه الله تعالى عليه من نفقات وزكاة وصدقة عندما يرزقه الله عز وجل المال فإن لم يجد المال فإنه لا يبخل بمعروفه وإحسانه .

وهكذا يستطيع الوالدان أن يوجها أبنائهما إلى فعل الخير والبر والإحسان بغرس حب الفقراء والمساكين في نفوسهم ثم الاحتكاك بهم وكثرة التعامل معهم من خلال تطبيقات الزكاة والصدقة ، وبذلك يتربى الناشئة على المعاملة الحسنة والتعاون بين أفراد المجتمع .

وعليه فإن إظهار الوالدين الحب والحنان والعطف والشفقة على الأيتام والفقراء والمساكين ومراعاة أحاسيسهم أمام الأولاد له أثر طيب في تربيتهم وتوجيههم إلى حب الخير وبذل المعروف وتقديم الإحسان ، فالطفل يكتسب في سنواته الأولى الكثير من العادات والقيم بسهولة ، لأنه يميل إلى إرضاء والديه ويحاول أن يسمع منهما عبارات الثناء والإعجاب ولذلك يستطيع الوالدان استغلال هذه الفترة الهامة في تعليمه فريضة الزكاة من خلال مشاركة الفقراء والمساكين أفراحهم وأحزانهم وقضاء حوائجهم حتى يكتسب الناشيء الشعور والإحساس ، وهذه الرغبة والمشاركة الوجدانية

والمادية هي التي تسعى إليها التربية الإسلامية لتثبيت فريضة الزكاة في نفوس الناشئة .

٤ ــ تدريب الأولاد على الصدقة التطوعية :

يمكن أن يمارس الوالدان أسلوب التربية بالعادة لتدريب الأبناء على فعل الصدقة التطوعية . فالسلوك المعتاد له تأثيره القوي على النفس البشرية ، يقول أحمد عزت راجح : ((العادة هو ميل الفرد إلى تكرار السلوك المألوف والتشبث به ومقاومة السلوك الجديد أو الغريب . فسلطان العادة يتحكم في الشطر الأكبر من سلوك الإنسان ، حتى قيل أن العادة طبيعة ثانية))(١).

وعلى هذا يمكن القول بضرورة الاهتمام بتكوين العادات الصالحة لتربية الطفل منذ الصغر وفي مراحل نموه المختلفة حتى لا يكون هناك مجال لتسرب العادات المذمومة إليه ، فإذا عوّد الفرد نفسه على الفضائل فإنها تنقاد له وإذا تهاون في ذلك فقد تصبح مستعصية ، ويمكن استخدام هذه الطريقة في تأكيد صفة البذل والعطاء في نفوس الأبناء وإزالة صفة الشح والبخل ، وهي طريقة سهلة وميسرة حيث تعتمد على أسلوب التكرار والممارسة المتتالية .

وأول ما يبدأ به الوالدان في تعويد الأولاد على الصدقة التطوعية يكون عن طريق الإعداد النفسي للبذل والعطاء ، إن تربية الناشئة نفسياً على مفاهيم إيجابية كمفهوم البذل والعطاء يكون عن طريق تنمية عاطفية الطفل وتوجيهها لفعل الخير ثم تدريبه وتعويده على أدائها . يقول محمد نور سويد : ((تشكل عاطفة الطفل مساحة واسعة في نفس الطفل الناشىء ، وهي تكوّن نفسه وتبني شخصيته ، فإن أخذها بشكل متوازن كان إنساناً سوياً في مستقبل حياته ، وإن أخذها بغير ذلك سواء بالزيادة أو النقصان تشكلت لديه عُقد لا تُحمد عقباها))(٢).

وعليه فإن البناء العاطفي لحب الخير والإحسان إلى الغير له أهمية خاصة في تعليم الطفل فريضة الزكاة والوالدان لهما الدور الأكبر في هذا البناء ، فلا يمكن أن يحب الطفل الإنفاق والبذل والعطاء إذا كان والده يقتر عليه في الإنفاق ، ولا يتعلم الرحمة والعطف إذا كان والده يقسو عليه .

يقول سيد قطب : ((إن عاطفة الرحمة ووجدان المشاركة يبدآن أولاً في البيت في الأسرة

---

(١) راجح ، أحمد عزت ، أصول علم النفس ، المكتب المصري ، الإسكندرية ، ط٩ ، (د ــ ت) ، ص١٠٢ .

(٢) سويد ، محمد نور عبدالحفيظ ، منهج التربية النبوية للطفل ، مكتبة المنار ، الكويت ، ١٤١٢هـ ، ص ١٧٩ .

الصغيرة ، وقلما ينبثقان في نفس لم تذق طعم هـذه العاطفـة و لم تجد مسَّ هـذا الوجـدان في المحضـن الأول))(١).

ومن الأمور التي يمكن أن تبني عاطفة الطفل للبذل والعطاء والكرم والجود ما يلي :

أ ـ **القدوة الحسنة** : إن الأطفال بمراقبتهم الدائمة لسلوك الوالدين وتصرفاتهما في مجال الزكـاة والصدقة وإنفاق المال، سوف يقتدون بهم فإن وجـدوا الأبويـن منفقـين سينشـأون علـى خُلق البـذل والإنفاق وإن وجودهما مُقترين سينشأون على البخل والحرص وهكذا في باقي الأمـور . فعنـد تعليـم الطفل خُلقاً معيناً لا بد أن تذكر له تعريفاً للخلق الصحيح ، ثم تدعمه بالحجة والبرهـان علـى تطبيـق هذا الخلق من سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم ، ثم تطبـق هـذا الـخُلق أمامه وتكون له القدوة الحسنة ، وبدون القدوة الحسنة لا تأتي التربية الخلقية آثارها على الناشئة .

فعلى الوالدين إظهار جانب من توجيهات للزكاة وتطبيقاتهـا أمـام الأولاد مـع تكليفهـم لنفـس الأعمال والأخلاق ، كأن يخرج الأب من جيبه نقوداً ويعطيها فقيراً أو محتاجـاً في المسـجد أو السـوق أمام الأولاد ، فربما قلد أباه في ذلك ، ثم يدرب الولد على دفع الصدقـات للفقـراء والمسـاكين ، بـأن يعطيه بعض النقود ويكلفه بالتصدق بها على الفقراء والمسـاكين ، وفي المرة الثانيـة يـأمره بـأن يدفـع بعض نقوده الخاصة للفقراء والمحتاجين أو أن يضعها في الصناديق المخصصة لجمع التبرعات والصدقات وفي كل مرة يخبره بأن الله تعالى يحب المتصدقين ويحب المحسنين .

وهكذا يستطيع الوالدان تربية أبنائهما على فعل الخير والبر والإحسان ، وألاّ يقفا عنـد حـدود التوجيه بالعبارة فقط بل عليهما استخدام الأسلوب الـتربوي العملـي حتـى تتـأصل هـذه الأخـلاق في نفوس الأولاد . وبناءً على هذا يكون التعوّد على فعل الخير والصدقة بـالقدوة الصالحـة في أول الأمـر هو المنهج الصحيح للتربية الإسلامية .

ب ـ **المداومة على الصدقة ولو بالقليل** عملاً بالقاعدة الـتي وصفهـا الرسـول صلـى الله عليـه وسلم لتربية الفرد على الاسـتمرار في الطاعـة والعمـل الصـالح . بقولـه ﷺ : ((سـددوا وقـاربوا ، إن أحب الأعمال عند الله أدومها وإن قل))(٢). إن الذي يداوم علـى الصدقـة بـأي شـيء مهمـا كـان

---

(١) قطب ، سيد ، في ظلال القرآن ، دار الشروق ، بيروت ، ط ١٧ ، ١٤١٢هـ ، جـ٢ ، ص ٦٦٠ .

(٢) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الرقاق ، باب القصد والمداومة على العمل ، حديث رقم ، ٦٤٦٤ .

قليلاً ولا يحتقر من المعروف شيئاً مهما كان صغيراً وينوعها في جهات الخير ووجوه البر المختلفة يصبح الإعطاء والإنفاق صفة من صفاته وعادة من عاداته الحميدة مما يدفعه في المستقبل إلى إخراج الزكاة وما فوق الزكاة . أما الذي لا يتعود الإنفاق والبذل والعطاء وينقطع عنها أياماً وشهوراً وقد تصل إلى سنوات ، فقد يدخل الشح والبخل وحب الدنيا على قلبه ويمنعها من البذل والعطاء ، يقول ابن القيم الجوزية : ((وينبغي لولي الصبي أن يجنبه الأخذ من غيره، دون البذل ، فإنه متى اعتاد الأخذ، صار له طبيعة ، ونشأ بأن يأخذ لا بأن يعطي ، فيجب أن يعوده البذل والإعطاء ، وإذا أراد الولي أن يعطي شيئاً أعطاه على يده ، ليذوق حلاوة الإعطاء))(١).

إن تعويد الناشئة البذل والعطاء وعلى التضحية والإيثار تتطلب مراناً وممارسة مستمرة ، مع استمرار الملاحظة والتوجيه من قبل الوالدان ، حتى تتأصل هذه القيم والمعاني في نفوسهم ويمارسونها في المواقف المختلفة دون تكلف ولا مشقة ، وحتى يكون الفرد على وعي بما تعلمه وبما يفعله .

ج ـ **الهدايا والعطايا للأطفال** : للهدايا والعطايا أثر طيب في النفس البشرية عامة ، وفي نفوس الأطفال تكون أكثر تأثيراً وأكبر وقعاً ، والرسول يبين لنا عملياً أثر الهدية والعطية في بناء عاطفة الطفل وتوجيهها للخير ، فقد كان الناس إذا رأوا أول الثمر أتوا به إلى النبي ﷺ فيأخذه منهم ويقول : ((اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مُدّنا وفي صاعنا بركة مع بركة ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان))(٢).

ولهذا يمكن تحريك عاطفة الطفل وتوجيهها إلى فعل الخير والإحسان عن طريق الهدايا والعطايا المختلفة وتبادلها مع إخوانه وأقرانه وجيرانه ، فمثلاً يستطيع الوالدان تعاهد الأقارب والجيران والمعارف بالزيارة والهدية خاصة في المناسبات ، وبأن يقوم الأولاد بإيصالها إليهم . كما يوجه الطفل بأن لا يخرج من البيت وبيده شيء من الطعام يأكل منه أو فاكهة أو حلوى يتناولها ليغيظ بها ولد الجيران ، الذي قد لا يملك والده أن يشتريا له أو أن يكون الجار في ضائقة مالية لا تمكنه من الشراء الفوري ، فإما أن يُهديه مثلها أو يطعمه مما يأكل أو يتصدق عليه بالمال ليشتري مثلها . وبذلك يتعلم

---

(١) الجوزية ، ابن القيم ، تحفة المودود بأحكام المولود ، تحقيق بشير محمد عيون ، مكتبة دار البيان ، دمشق ، ط٣ ، ١٤١٢هـ ، باب ١٦ ، ص ١٤٦ .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الحج ، باب فضل المدينة ، حديث رقم ١٣٧٣ .

الأولاد الجود والإحسان إلى الغير .

فالهدايا والعطايا مجلبة للمحبة ، وتنمي الروابط الاجتماعية بين الناس ، وتنمي جانب الخير في الإنسان ومن أجل ذلك وسع النبي صلى الله عليه وسلم في مدلول كلمة الصدقة فقال ﷺ : ((اتقوا النار ولو بشق تمرة ، فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة))(١).

د ـ المدح والتشجيع للأطفال : لا شك أن للمدح والثناء والتشجيع أثراً كبيراً في نفس الطفل، وفي كشف طاقاته الحيوية ، كما أنه يزيد من استمرارية العمل ودفعه قُدماً نحو الأمام ، كما يحرك مشاعره وأحاسيسه فيسارع الطفل إلى تصحيح سلوكه وأعماله . يقول محمد قطب : ((إن التشجيع الحسي أو المعنوي عنصر ضروري من عناصر التربية لا غنى عنه . وحتى لا يتحول التشجيع إلى شرط للقيام بالعمل أو الكف عنه يجب أن ننتقل به درجة درجة مع مراحل النمو العقلي والنفسي للطفل ، حتى ينتهي إلى أعلى درجاته وهي العمل أو الكف عن العمل ابتغاء مرضاة الله تعالى))(٢).

وعلى هذا فعلى الوالدين تشجيع الأولاد على البذل والعطاء ، فإذا أظهر الولد شيئاً من الكرم ولو يسيرا فإنه يُمدح ويثني عليه عند أقاربه وأقرانه حتى يحس الولد أن هذا العمل حسن فيحبه ويواظب عليه ، وبالتشجيع المستمر سوف يدفعه إلى بذل المزيد من الجُهد لفعل هذا الخُلق من فعل الخير وتقديم الإحسان وبذل المعروف .

كما يحاول الأب أن يقرن الأمور المحببة عند الطفل بالزكاة والصدقة فيعدهم مثلاً بأن يشتري لهم لعبة جديدة أو أن يذهب بهم إلى نزهة وغيرها من وسائل التشويق والتحبيب حتى يوقع في نفوسهم حب الصدقة وحتى تبقى قلوب الأولاد ومشاعرهم على اتصال مستمر بفريضة الزكاة والصدقة وتطبيقاتها على أن لا يكون هذا التشجيع شرطا في كل مرة للقيام بالعمل الخيري.

وبهذه الطرق والأساليب يبني الوالدان عاطفة الطفل ويعودانه البذل والعطاء بالمال والمعروف ليكون إنساناً خيراً ينتمي لأهل البر والخير والإحسان ، وعلى الوالدين تذليل كافة العقبات وإزالة جميع المثبطات التي قد تحول الولد عن الثبات في البذل والعطاء في جميع الأحوال والأوقات والمسارعة إلى فعل الخيرات . فالوالدان هما المصدر الأساسي لتكوين عاطفة الطفل وبناء شخصيته ، فالطفل

---

(١) المرجع السابق ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ، حديث رقم ١٠١٦ .

(٢) قطب ، محمد ،منهج التربية الإسلامية ، دار الشروق ، بيروت ، ط٤ ١٤٠٣ ، جـ ٢ ، ص ١٤١ .

يتعلم من الأسرة قبل سواها الآداب والأخلاق ، فالشح لا يكون في المال فحسب فهو في الخير والمعروف كله ويتعدى ذلك فيقع الشح في العواطف والشعور الجميل بين الناس ، فيجب الاهتمام بعاطفة الطفل واستغلالها في تثبيت فريضة الزكاة والصدقة في نفوسهم .

٥ ـ اغتنام الفرص والمناسبات لتثبيت مفهوم الزكاة في نفوس الأبناء :

يمكن الاستفادة من هذه الطريقة لتعليم الأطفال الحقائق الدينية التي تناسب سنهم وقدراتهم العقلية ، فعلى الوالدين عدم ترك أي فرصة سانحة تمر على الأولاد دون الاستفادة منها في القيام بأعمال البر والصدقة والإحسان وعلى سبيل المثال لا الحصر :

أ ـ استغلال شهر رمضان المبارك : ففي هذا الشهر الكريم يجد الوالدان فرصة مناسبة لتعليم الأولاد فريضة الزكاة وتعويدهم وتدريبهم على الصدقة لأن القلوب في هذا الشهر أكثر استعداداً لفعل الطاعات .

ففي مجال الزكاة يخبر الأب أبناءه عند أدائه لزكاة الفطر أنها واجبة على الصغير والكبير والذكر والأنثى وأن زكاتهم الآن وهم صغار واجبة على الأب لذلك فهو يخرجها عنهم اليوم ، ولكن غداً عندما يكبرون ويعملون ويكسبون فعليهم إخراج زكاة الفطر عن أنفسهم بأنفسهم . كما يعطيهم الفرصة للمشاركة في توزيع زكاة الفطر على الفقراء والمساكين حتى يتعرف الأولاد على مقدار زكاة الفطر ونوعها والمستحقين الشرعيين للزكاة وفي مقدمتهم الفقراء والمساكين فهم أول الأصناف الثمانية وأول من تجب صرف الزكاة إليهم شرعاً ، وهكذا يأمرهم وينهاهم حتى يتعلموا أداء فريضة الزكاة على الوجه الصحيح .

ب ـ اغتنام أوقات الصلاة في المساجد : إن اجتماع المسلمين في المسجد لأداء الصلاة يومياً خمس مرات واجتماعهم يوم الجمعة لهي أعظم فرصة للإرشادات والتوجيهات الإسلامية المختلفة ، ففي مجال الزكاة والصدقة وعند أداء الأبناء الصلاة في المسجد جماعة مع المسلمين فإنهم سوف يشاهدون المتسولين وأصحاب الحاجة في المساجد وهم يعلنون عن حاجاتهم أمام المصلين . وهنا يستطيع الأب أن يشرح للأولاد الفرق بين الفقراء الحقيقين الذين لا يسألون الناس إلحافاً وبين الفقراء الذين يسألون الناس بإلحاح ، كما يستطيع الأب تعريف الأولاد بالصناديق التي تضعها الجمعيات الخيرية في المساجد ومساهمتها في جمع التبرعات والصدقات وإيصالها للمستحقين من الفقراء

والمساكين والمحتاجين . ويمكن اصطحاب الأولاد من تجاوز فترة الطفولة إلى حلقات العلم والدروس التي تُعقد في المساجد ، للاستفادة من المحاضرات التي تتكلم عن الزكاة والصدقة وما يتعلق بها من أحكام وتطبيقات ، وهناك مكتبة المسجد والشريط الإسلامي وغيرها من البرامج والأنشطة التي ترتبط بالمساجد يمكن استغلالها لتثبيت معنى فريضة الزكاة والصدقة في نفوس الأبناء .

ج ـ إستغلال الأحداث الجارية : من خلال مشاهدة الأسرة للتلفزيون أو قراءة الصحف والمجلات التي تنشر أخبار المسلمين وأحوالهم . إن مشاهد الجوع والحرمان بسبب الجفاف وقلة الأمطار ، أو مناظر الكوارث كالزلازل والبراكين ، وأخبار المجاهدين ، وصور اللاجئين والمهاجرين المضطهدين ، وما يلاقونه من ذل وهوان وتشريد وجوع وحرمان ، إن هذه المشاهد والمناظر والأخبار تثير في النفوس معاني المواساة والرحمة والإحسان والنجدة ، فيستطيع الوالدان استغلال حرارة العاطفة والانفعال النفسي مع الحدث في غرس واجب الأخوة الإسلامية وصدق الانتماء إلى أمتهم ودينهم ، ويُعلم الأولاد أن الاهتمام بأمور المسلمين وقضاياهم واجب شرعي في عنق كل مسلم ، ويطلب منهم التبرع بما تجود به أنفسهم لمساعدة هؤلاء المتضررين والمنكوبين ، وأن يدلهم على الجهات المسؤولة التي تتولى استقبال مثل هذه التبرعات والصدقات ، ثم يخبرهم بأن هؤلاء يستحقون الزكاة والصدقة لأنهم يدخلون في سهم ابن السبيل والغارمين، أو على الأقل أن يشارك الأولاد إخوانهم المسلمين أحزانهم وأن يتوجه أفراد الأسرة إلى ا لله تعالى والدعاء لهم، وبذلك يفهم الولد أهمية هذه الفريضة ويدرك حقيقتها وأنها شرعت للمواساة . فالتربية من خلال الشعور بالآم الآخرين تعمل على إزاحة عوائق البخل الذي يعترض مشاعر الخير في الإنسان ، وتدفعه للقيام بمساعدة الآخرين وأن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ، بل قد يؤثره على نفسه . فإمكانية استغلال الوقت والفرص لتربية الأولاد وتعليمهم كثيرة ومتنوعة ومفيدة جداً ، خاصة وإن الوالدين غير مطالبين بأسلوب أو منهج معين في تعليم وتربية أبنائهما . ويتضح مما سبق أن خضوع الأسرة المسلمة للمنهج الرباني في التربية يحقق الحياة الطيبة الكريمة، وكلما كان الأبوان ملتزمين بتطبيق الإسلام على أنفسهم وفي واقع حياتهم اليومية ، كلما ساعد ذلك على تشبع الأولاد بالجو الإسلامي ، ففي محيط الأسرة يتعلم الطفل أداء العبادات وكثيراً من التطبيقات العملية لهذه العبادات ، فالتربية الأسرية لها أهميتها في إدراك الطفل لمعاني تلك العبادات إذ يرتبط الكثير من أنماط سلوكه في مجال العبادة بما تعلمه داخل المنزل ، والأمل معقود على الأسرة في إبراز حقيقة الزكاة وتثبيتها في نفوس الناشئة .

ثانياً : وظيفة المدرسة في تثبيت فريضة الزكاة وتطبيقاتها في نفوس التلاميذ :

تمهيد :

تعتبر المدرسة البيئة الاجتماعية الثانية التي يقضي فيها الأبناء جزءاً كبيراً من أوقاتهم في رحابها ، والمدرسة مسؤولة أيضاً عن التربية إلى جانب مهمتها الرئيسية في التعليم والتثقيف والتأهيل للعمل في المجتمع . ونظراً لأهمية التربية في تكوين شخصية الفرد ورفع كرامة الإنسان، فإن الإسلام يقيم منهجه التربوي على أساس العقيدة والعبادة بمعناها العام والشامل لجميع مجالات الحياة ليسير بمقتضاها الإنسان في حياته لتحقق له السعادة في الدنيا والآخرة. فعند تأصيل العلوم التربوية ومناهج التعليم يجب أن يرتبط بالعقيدة الإسلامية الصحيحة وبالشعائر التعبدية، حتى تقيم الصلة الدائمة با لله عز وجل وتوجهها إلى الأخلاق الفاضلة وتحذرها من الأخلاق السيئة لأنه عنصر أساسي في العملية التربوية ، فالتنكر لمعاني الإيمان با لله تعالى وإهمال جانب العبادات يفسد الحياة الإنسانية ، فلا يمكن إغفال قيمة العبادة وأهميتها في تربية الإنسان المسلم .

فمن هذا المنطلق المهم يمكن الاستفادة من توجيهات الزكاة وتطبيقاتها في مجال التربية الإسلامية، وإستخدام أساليب التربية الإسلامية في تثبيت فريضة الزكاة والصدقة في نفوس الناشئة . إن دور المدرسة يشمل عناصر العملية التعليمية (المعلم - المقررات الدراسية - طرق التدريس - النشاط المدرسي - المناخ المدرسي - الوسائل التعليمية - إدارة المدرسة) . ولكن الباحث سيقتصر على تناول الأساليب التربوية المستخدمة في طرق التدريس، وكذلك المقررات الدراسية بشكل عام في غرس مفهوم الزكاة وتطبيقاتها الشرعية في نفوس التلاميذ، وتنمية اتجاهات التلاميذ نحو البذل والعطاء والتصدّق والزكاة ابتغاء مرضاة ا لله تعالى .

فالموضوع كبير ويحتاج إلى دراسة أعمق وأوسع، ووقت أكبر لدراسة عناصر العلمية التعليمية من كافة جوانبه في تحقيق أهداف الزكاة والتطبيقات الملائمة لها داخل المدرسة .

أولاً : طرق وأساليب التربية الإسلامية :

لقد اتخذ الإسلام وسائل وأساليب كثيرة ومتنوعة لتربية الإنسان المسلم في شتى مجالات الحياة ،

وحققت نتائج تربوية مهمة انعكست آثارها على جيل المسلمين الأول، وعليه فإن دور المدرسة يقوم على استخدام الأساليب التربوية المختلفة في العملية التعليمية، وهي مجموعة الأنشطة والإجراءات التي يقوم بها المعلم داخل الفصل الدراسي وخارج الفصل.

ومن أهم هذه الأساليب وأبرزها ما يلي :

١ ـ أسلوب القدوة الصالحة :

إن القدوة الصالحة والأسوة الحسنة من أهم الأمور التي توجه سير الأفراد والمجتمعات إلى دروب الخير والفضيلة ، ومحاربة الشر والرذيلة ، وهو أسلوب تربوي مهم وعامل أساسي في إنجاح العملية التربوية لبناء الأمة المسلمة البناء الصحيح .

يقول عبد الله علوان : ((القدوة في التربية هي من أنجع الوسائل المؤثرة في إعداد الولد خُلقياً وتكوينه نفسياً واجتماعياً . ذلك لأن المربي هو المثل الأعلى والأسوة الصالحة في عين الولد ، يقلده سلوكياً ويحاكيه خُلقياً من حيث يشعر أو لا يشعر))(١).

فالتربية بالقدوة أبلغ أثراً من التربية النظرية في نفوس الناس وبالذات مع الصغار والشباب ، فإن الوعظ لا يثمر والنصح لا يفيد إن لم توجد معهما القدوة الصالحة التي تترجم الحقائق والمبادىء والقيم إلى حقيقة واقعة .

يقول محمد قطب : ((إذا وجدت القدوة الصالحة فإن الموعظة تكون ذات أثر بالغ في النفس، وتصبح دافعاً قوياً من أعظم الدوافع في تربية النفوس))(٢). ومن هنا فإن حياة المعلم والمربي هي حياة الداعية إلى الله تعالى وكلاهما يحتاج إلى العلم التخصصي والتفقه في الدين ثم العمل والتطبيق ليصبح كلٍ منهم قدوة صالحة بسلوكه وتصرفاته . ونظراً لحاجة الناس الفطرية في اتخاذ القدوات أرسل سبحانه وتعالى الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام إلى بني البشر وأمرهم الله عز وجل بإتباع سبيلهم وبالتأسي بهم لأن في إتباعهم طريقاً إلى الجنّة . والرسول محمد ﷺ هو المثل الأعلى والقدوة الكاملة في كل ما يرتبط بحياة المسلم الدينية والدنيوية والاجتماعية .

---

(١) علوان ، عبدالله ناصح ، تربية الأولاد في الإسلام ، دار السلام ، حلب ، ط٣ ، ١٤٠١هـ ، جـ٢ ، ص٦٣٣ .

(٢) قطب ، محمد ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص١٨٧ .

قال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾(١). قال ابن كثير: ((هذه الآية الكريمة أصل كبير في التأسي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله))(٢). ففي مجال الكرم والجود والصدقة كان المثل الأعلى في البذل والعطاء والإنفاق في سبيل الله تعالى ، كان أجود بالخير من الريح المرسلة ، وكان أجود ما يكون في رمضان، كما ضرب الصحابة رضي الله عنهم أروع الأمثلة في تاريخ البشرية في التضحية بالمال والإيثار بالأهل والنفس . ولذلك أوصى بالإقتداء والتأسي بالصحابة رضي الله عنهم أجمعين وفي مقدمتهم الخلفاء الراشدين فقال ﷺ : ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديّين ، تمكسوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ(٣)))(٤).

والقدوة أيضاً لا تقتصر على الأفراد فيمكن أن نقتدي بعمل الجماعات خاصة عند وقوع الأزمات والكوراث . قال ﷺ : ((إن الأشعريين إذا أرملوا(٥) في الغزو ، أو قل طعام عيالهم في المدينة حملوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموا بينهم في إناء واحد بالسوية ، فهم مني وأنا منهم))(٦).

إن المتأمل في سير سلف هذه الأمة أفراداً وجماعات يجد القدوات التي لا تعد ولا تحصى في مختلف مناحي الحياة ومجالاتها ، في العلم ، والعبادة ، والأخلاق ، والجهاد ، والبذل والعطاء ، والتعاطف والإيثار ، وفي مجال التربية والتعليم ، والسياسة والحكم ، وغير ذلك من المجالات والميادين. فمن كان متأسياً فليتأس بهم ، وأن يتطلع إلى تحقيق ما وصل إليه أولئك الرجال العظماء ، لأن في اتباعهم طريق الفلاح والنجاح في الدنيا والآخرة . وعلى الرغم من وجود هذه القدوات في سلفنا

(١) سورة الأحزاب ، الآية ٢١ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٤٧٤ .

(٣) النواجذ : أي الأضراس وهذا مَثَلٌ في شدة الإستمساك بالأمر .

(٤) أبو داود ، مرجع سابق ، كتاب السنة ، باب لزوم السنة ، حديث رقم ٤٦٠٧، حديث صحيح (مشكاة المصابيح برقم ١٦٥).

(٥) أرملوا : أي فنى زادهم وأصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة .

(٦) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الشركة ، باب الشركة في الطعام ، حديث رقم ٢٤٨٦ .

الصالح إلاّ إنه لا بد أيضاً من وجود قدوة حية يلازمها الإنسان في واقع حياته من الأحياء المحيطين به، ليسير على نهجه ويقتفي أثره ويلبي الرغبة الفطرية الموجودة لديه وميله إلى التقليد والمحاكاة ، خاصة عند الأطفال والشباب . فالقدوة تبدأ من الوالدين في المنزل ، والمعلم في المدرسة ، والإمام في المسجد والموظف في عمله ، إلى ولي أمر المسلمين ، فكل من وُلّيَ أمراً من أمور المسلمين يجب أن يكون قدوة صالحة لنفسه ولغيره .

فالتلميذ في المدرسة لا بد له من قدوة يراها في كل معلم ليقتنع حقاً بما يتعلمه ، وليرى فعلاً أن ما يطلب منه من السلوك أمر واقعي ممكن التطبيق ، فالمعلم القدوة هو الذي يكون قوله موافقاً عمله .

يقول أبو العينين : ((إن التربية الإسلامية تتخذ من القدوة طريقاً لتحقيق أهدافها ، فالمعلم ليكون قدوة لا بد وأن يتمثل المنهج الذي يعلمه ويربي به ، حيث يربي على هديه ، وحتى لا يكون هناك تناقض بين قوله وعمله))(١).

إن طريقة القدوة تؤثر في تربية الناشئة تأثيراً بالغاً ، وفي تكوين اتجاهاتهم وقيمهم وتصوراتهم ، وبناءً على هذا يكون التعوّد على فعل الخير بالقدوة الصالحة هو المنهج الصحيح في تعليم وترسيخ مفهوم الزكاة والصدقة في نفوس الناشئة ، لأن النفوس مجبولة على عدم الاستفادة ممن لا يوافق قوله عمله .

ومن الأمور التي يمكن للمدرسة الأخذ بها في تثبيت فريضة الزكاة والصدقة في نفوس التلاميذ ما يلي :

أ ـ مساهمة المدرسة في مساعدة الفقراء والمعوزين من الطلاب ، وتقديم المعونات والمساعدات بصورة منتظمة عن طريق إنشاء صناديق لجمع التبرعات والصدقات توضع داخل المدرسة ، وتشرف عليها هيئة من الطلاب بإشراف مدرس أو أكثر ، على أن يكون المعلمون في مقدمة المتبرعين والمتصدقين وإظهار ذلك أمام الطلاب بقصد تعليمهم وإعطاء القدوة الحسنة لهم ، فهذا الأسلوب يُعد من افعل وسائل التربية الإسلامية لأن المعلم يعلم ويربي بأفعاله وسلوكه الشخصي قبل كلامه وحديثه .

---

(١) أبو العينين ، علي خليل ، فلسفة التربية الإسلامية في القرآن الكريم ، مكتبة إبراهيم حلبي ، المدينة المنورة ، ١٤٠٨هـ ، ص٢٣٠ .

ب ـ وانطلاقاً من مبدأ التكافل الاجتماعي ، يمكن إنشاء جمعيات تعاونية داخل المقاصف المدرسية لمساعدة الطلاب الفقراء وإعطائهم وجبة الإفطار يومياً ، ودعمهم مادياً لمواصلة الدراسة ، حتى لا يشعروا بالحرمان والنقص أو يتسربوا من الدراسة بسبب الفقر والعوز ، فقد يكون من أهم العوامل المؤدية إلى تسرب الطلاب من التعليم وعدم مواصلتهم للدراسة الفقر والحاجة . ولهذا أجاز العلماء إعطاء طلاب العلم الفقراء من الزكاة . وعليه يمكن حصر الطلبة المحتاجين في المدرسة ثم التأكد من أحقيتهم فعلاً للزكاة وتقديم الإعانات المناسبة لهم ولأسرهم .

ج ـ ومن باب تعاون البيت مع المدرسة يمكن دعوة أولياء أمور الطلاب وأهل الخير والبر والإحسان للمساهمة في دعم الصناديق الخيرية الموجودة داخل المدرسة ، وأن تعلن المدرسة عن تلك التبرعات وأسماء أصحابها ليقتدى بها الطلاب وأولياء أمورهم ، فيقوم الأب بدفع زكاة ماله أو صدقته وإرسالها مع الولد إلى المدرسة ووضعها في الصناديق المخصصة . فعلى الأسرة دعم ما تقترحه المدرسة من الأنشطة غير الصّفية من مشاريع خيرية ونحوها وأن تساعدها في مهمتها التربوية والتعليمية.

فإذا تعلم الطالب في المدرسة أحكام الزكاة والصدقة وفضلها وثوابها عند الله تعالى ، ثم أنشأت المدرسة صناديق للتبرعات وأقامت المشاريع الخيرية أو الجمعيات التعاونية ، وحثت الطلاب على المشاركة الفعلية في أعمالها ، وقامت الأسرة بالتعاون المستمر مع المدرسة مادياً بقدر ما تتحمل إمكانيات الأسرة ، ففي ذلك تربية عملية واقعية للطلاب على حب الخير والبذل والعطاء وساهمت في تثبيت فريضة الزكاة والصدقة في نفوس الأبناء ، ويصبح الطالب هو نفسه قدوة لغيره من الطلاب في مجال البر والإحسان والصدقة سواء داخل المدرسة أو خارجها .

٢ ـ أسلوب الترهيب والترغيب :

بنى هذا الأسلوب التربوي الإسلامي والذي يُعرف بأسلوب الثواب والعقاب على ما فطر الله عز وجل عليه الإنسان من الرغبة في الثواب والمكافأة ، وحب الثناء والمدح ، والرهبة والخوف من الألم والعقاب ، والقرآن الكريم يقرر مبدأ الثواب والعقاب ، فنجده يقرر الثواب أي الجزاء الحسن مقابل القيام بالعمل الصالح أو الامتناع عن العمل السيء ابتغاء مرضاة الله تعالى ، كما يقرر العقاب على اقتراف الإثم والذنب مما نهى الله عز وجل عنه أو على التهاون في أداء فريضة من الفرائض .

ويتماز أسلوب الترغيب والترهيب في التربية الإسلامية بمميزات متضمنة في الكتاب والسنّة منها ما يلي :

أ ـ يعتمد أسلوب الترغيب والترهيب على الإقناع وذلك بإقامة الحجة والبرهان والدليل على جزاء ما عمل من خير أو شر ، حتى يعرف المحسن جزاء إحسانه والمسيء عاقبة فعله ، بمعنى تقديم المسوغات والأسباب قبل الثواب والعقاب ، ولهذا نجد في القرآن الكريم أن مع كل أمر أو نهي ومع كل حُكم من أحكام الشريعة ومع كل توجيه خُلقي إشارة إلى الإيمان با لله واليوم الآخر ، مصحوباً بتصوير رائع لنعيم الجنة أو لعذاب النار بأسلوب واضح يفهمه جميع الناس ، كقوله تعالى في التحذير من كنز الأموال : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ولاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ. يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِباهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾(١). وقال تعالى في آية أخرى : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ . قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾(٢). إن الثواب والعقاب في الآخرة لا يكون إلاّ بعد إقامة الحجة على الفرد ، لذلك ربط الإسلام بين الإيمان والعمل أي بين الأساس الاعتقادي والأساس الجزائي ربطاً لا انفصام له ، واعتبر العمل عنواناً على الإيمان وتصديقاً له قال العلماء : ((الإيمان تصديق بالقلب ، وإقرارٌ باللسان ، وعملٌ بالجوارح))(٣). إن الإيمان باليوم الآخر أحد أركان الإيمان الستة ، وهو التصديق بالبعث والجزاء يوم القيامة .

قال تعالى : ﴿ وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا . اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴾(٤).

---

(١) سورة التوبة ، من الآية ٣٤ ـ ٣٥ .

(٢) سورة آل عمران ، الآيتان ١٤ ـ ١٥ .

(٣) ابن تيمية ، الفتاوى ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، جـ٧ ، ص١٧٠ .

(٤) سورة الإسراء ، الآيتان ١٣ ـ ١٤ .

قال ابن كثير : ((المقصود أن عمل ابن آدم محفوظ عليه قليلة وكثيرة ، ويكتب عمله كله في كتاب يعطاه يوم القيامة يقرؤه بنفسه أمِّياً كان أو غير أمِّي ليعلم أنه لم يظلم ولم يكتب عليه إلاّ ما عمل))(١). ولذلك كان الإنسان مسئولاً عن أفعاله وأقواله مسؤولية تامة وبدون هذا الإيمان بالجزاء في اليوم الآخر ، لا يشعر الفرد بالمسؤولية الحقة .

ب ـ كما يعتمد الترغيب والترهيب على الحكمة والموعظة الحسنة . قال تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾(٢). فالحكمة والموعظة الحسنة أسلوب تربوي يقتضي عدم المبادرة إلى استخدام واستعمال الشدة والقسوة في التعامل مع الآخرين ، لأنه كثيراً ما يؤدي إلى نتائج سلبية غير مرغوب فيها . فلا بد من الوعظ والنصح والتوجيه قبل إنزال العقوبة . فالرفق ولين الجانب والنصيحة مطلوبة في أول الأمر عند التربية . قال تعالى مخاطباً رسوله محمد ﷺ : ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾(٣).

فالترغيب يتمثل في معاملة الناشئة باللين والرحمة والرفق ، وأن يُمدح الطفل على كل ما يُظهره من خُلق جميل وفعل حسن وأن يكرم ويشجع على ذلك ، أما الترهيب أو العقاب فهو وسيلة لا يلجأ إليها المربي إلاّ عند فشل جميع الوسائل التربوية الأخرى .

يقول أبو العينين: ((والتربية الإسلامية تستخدم أسلوب الثواب والعقاب، فإذا ما أجاد المتعلم ، فإنه يثاب إثابة حسيّة ومعنوية ، أما إذا وقع في الخطأ ، فإنه يسامح وينصح ، ثم إذا تكرر الخطأ ، فإن العقوبة هي الحل))(٤).

ج ـ ويعتمد أسلوب الترغيب والترهيب على عاطفتي الخوف من الله تعالى والرجاء فيه سبحانه وتعالى . فقد مدح الحق سبحانه وتعالى أهل الخوف والرجاء بقوله تعالى : ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنْ

---

(١) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٢٧ .

(٢) سورة النحل ، من الآية ١٢٥ .

(٣) سورة آل عمران ، من الآية ١٥٩ .

(٤) أبوالعينين، مرجع سابق ، ص٢٤٠ .

الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾(١).

وهذا معناه تربوياً أن نغرس معاني الإيمان با لله تعالى وباليوم الآخر في نفوس الناشئة ليتسنى لنا أن نرغبهم في الجنة ، ونرهبهم من النار . فالخوف من العقاب والرجاء في الثواب من أعظم وسائل التربية الإسلامية لأنه يتناسب مع طبيعة وفطرة النفس البشرية التي تتوق إلى الثواب المادي والمعنوي وتنأى عن العقاب النفسي والبدني .

وفي مجال الزكاة والصدقة يمكن أن يستخدم المعلم والمربي الآيات والأحاديث النبوية والتي جاءت في الترغيب على أداء الزكاة وبيان فضلها وثوابها في الدنيا والآخرة ، والترهيب من منع الزكاة أو التهاون في أدائها وبيان صفات وألوان العقاب من ا لله تعالى لهم في الدنيا والآخرة .

ولقد استخدم الرسول ﷺ هذا الأسلوب ، عندما جاءته إمرأة ومعها إبنة لها ، وفي يد إبنتها مسكتان غليظتان أي سواران من ذهب ، فقال لها الرسول ﷺ : ((أتعطين زكاة هذا ؟ قالت : لا ، قال : أيسرّك أن يسورك ا لله بهما سوارين من نار ، فخلعتهما فألقتهما إلى رسول ا لله ﷺ وقالت : هما لله ورسوله))(٢).

وعلى هذا يكون الترغيب بالجنة ونعيمها ، والترهيب من النار وجحيمها ، أمرين لهما أثر كبير في تحريك دوافع الخير عند الإنسان ، وزجر دوافع الشر لديه ، فالثواب والعقاب يعتبران ضوابط للسلوك الإنساني ، لأنه لا يمكن أن تتحقق الاستقامة في سلوكيات الإنسان إلاّ إذا كان الدافع الجزائي كامناً وراءها . فعلى المعلم استغلال مفهوم الإيمان با لله واليوم الآخر وأن هناك يوماً للجزاء والحساب في تثبيت فريضة الزكاة في نفوس التلاميذ ، حتى يقبلوا على أداء هذه العبادة بطواعية دون الحاجة إلى استعمال العقوبات ، وبأن يشيد بالمواقف الحسنة لتلاميذه في مجال البر والإحسان والصدقة بالثناء والمدح ، فإن كلمات التقدير والتكريم والتشجيع من المعلم لها شأن عظيم في نفسية المتعلم ، وبذلك يحمل التلاميذ على مضاعفة الجهود لفعل الطاعات والمسارعة إلى الخيرات .

---

(١) سورة السجدة، الآية ١٦.

(٢) أبو داود ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب الكنز وزكاة الحلي ، حديث رقم ١٥٦٣ . أبو داود ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب الكنز وزكاة الحلي ، حديث رقم ١٥٦٣، حديث حسن (صحيح الترغيب والترهيب برقم ٧٦٦).

٣ ـ أسلوب القصة :

إن التربية الإسلامية لا تغفل أي طريقة ، أو أي أسلوب ، توجه به الإنسان وترشده إلى السلوك الذي يصلح حياته وآخرته . مما لا شك فيه أن للقصة تأثيرها القوي والعميق في النفس البشرية ، فإن قارئ القصة أو سامعها أو مشاهدها لا يملك أن يقف موقفاً سلبياً من أحداثها ، فهو يتابع الحوار باهتمام بالغ ويتشوق إلى معرفة نهايتها ، وقد يتفاعل مع القصة فيستنكر ويتألم ويفرح مع كل موقف أو مشهد بما تثيره القصة من حرارة العاطفة ، وإثارة للانفعالات كالخوف والدهشة والحب والكره بحسب مقتضى القصة وتوجيهها وخاتمتها .

يقول الجمالي : ((القصة تؤثر في النفس إذا وضعت في قالب عاطفي مؤثر . والقصة ذات المغزى الأخلاقي المثير قد تخالج أعماق النفس فتحرك الدوافع الخيرة في الإنسان وتطرد النزعات الشريرة فيه ، فهي تجعل القارئ أو السامع يتأثر بما يقرأ أو يسمع فيميل إلى الخير وينفذه ويمتعض من الشر فيبتعد عنه))(١).

إن القرآن الكريم مليء بالقصص ذات العبرة والعظة . قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لأُوْلِي الأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾(٢). وقصص القرآن الكريم كثيرة ومتنوعة تحكي أخبار وأحوال الأمم الماضية. وقد اشتمل على قصص الأنبياء وقصص أشخاص لم تثبت نبوتهم كقصة طالوت ، وجالوت، وأهل الكهف ، وقارون ، وذي القرنين وغيرهم وقصص تتعلق بالحوادث التي وقعت في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم . والقصص النبوي لا يختلف عن القصص القرآني من حيث أهميته ومميزاته التربوية إلاّ إنه أكثر تفصيلاً للأغراض والأهداف القرآنية . ويستطيع المعلم اختيار القصص المناسبة من الكتاب والسّنة الواردة في مجال الزكاة والصدقة في تنمية اتجاهات التلاميذ نحو البذل والعطاء والتصدق والزكاة .

---

(١) الجمالي ، محمد فاضل ، نحو توحيد الفكر التربوي في العالم الإسلامي ، الدار التونسية للنشر ، ط٢ ، ١٩٧٨م ، ص١١١ .

(٢) سورة يوسف ، الآية ١١١ .

ومن أهم مميزات القصص القرآني والنبوي ما يلي :

١ ـ سمو غاياته وعلو أهدافه : فالقصة القرآنية تهدف إلى إثبات وحدانية الله عز وجل وبيان قدرته سبحانه وتعالى في الخلق والكون والأنفس . كما تهدف إلى إثبات الوحي والرسالة والتأكيد على أن الدين كله من عند الله تعالى ، وتوضح علاقة الإنسان بربه وعبادته، وعلاقة الإنسان بأخيه الإنسان، وإبراز غواية الشيطان وعداوته للإنسان ونحو ذلك من الأهداف والأغراض الدينية والدنيوية .

والقرآن الكريم يستخدم القصة لجميع أنواع التربية وأهدافها . يقول محمد قطب : ((القرآن الكريم يستخدم القصة لجميع أنواع التربية والتوجيه التي يشملها منهجه التربوي : تربية الروح، وتربية العقل، وتربية الجسم فهي سجل حافل لمختلف التوجيهات))(١). ولهذا ينبغي على المعلم أن يكون على بينة من هذه الأغراض والأهداف وتحقيقها في نفوس الطلاب وعقولهم وتربية سلوكهم وعواطفهم على أساسها .

٢ ـ أحداثها وشخصياتها حقيقية وواقعية : فالقصة في القرآن الكريم حقيقة لا خيال، وأحداثها ليست غريبة عن الواقع البشري لأنها جاءت علاجاً لواقع البشر .

قال تعالى : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُمْ بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾(٢). قال ابن الجوزي : ((بالحق أي بالصدق))(٣). وعليه فإن أخبار المحسنين وقصص المتصدقين التي وردت في الكتاب والسنّة من خير الوسائل التي تعمل على ترسيخ مفهوم البذل والعطاء في النفوس . يقول أبو العينين : ((وفي القرآن الكريم نجد الأهداف التربوية واضحة، ذلك أن شخصيات هذا القصص واقعية لكل عصر، وبالتالي فإن المربي الجيد هو الذي يمكنه أن يستغل هذه المواقف، وتلك الشخصيات في تحقيق أهداف التربية الإسلامية))(٤). ولذلك اهتمت التربية الإسلامية بالعبرة من القصة، وبهذه العبرة يمكن غرس الفضائل والأخلاق المرتبطة

(١) قطب ، محمد ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص١٩٤ .
(٢) سورة الكهف ، الآية ١٣ .
(٣) ابن الجوزي ، زاد المسير ، مرجع سابق ، جـ٥ ، ص٨٤ .
(٤) أبو العينين ، مرجع سابق ، ص ٢٣٦ .

بالزكاة والصدقة في نفوس الناشئة .

٣ ـ الحوار الذي يتخلل القصص القرآني والنبوي يعتمد على الحوار المنطقي المدعوم بالحجة والبرهان الذي يؤدي إلى الإقناع العقلي، فهو يخاطب العقل عن طريق التفكير والتأمل والتدبر . فالحوار القرآني والنبوي له أثره الفكري لأنه بعيد عن الخرافة والأساطير والتفكير غير المنطقي. وعليه يمكن القول إن طريقة الحوار والمناقشة في التربية الإسلامية لها أثرها في تقوية الحجة والدراية والفهم .

٤ ـ تكرار القصة الواحدة في مواضع عدة : لقد اشتمل القرآن الكريم على كثير من القصص الذي تكرر عرضها في مواضع عدة وبأساليب وصور مختلفة، وهذا من بلاغة القرآن الكريم وقوة إعجازه . يقول مناع القطان في حكمة تكرار القصص في القرآن الكريم : ((إن التكرار من طرق التأكيد وأمارات الاهتمام . فالقصة القرآنية ترد في كل موضع بأسلوب يتمايز عن الآخر، وتصاغ في قالب غير القالب، ولا يمل الإنسان من تكرارها بل تتجدد في نفسه معان لا تحصل له بقراءتها في المواضع الأخرى وهذا من إعجاز القرآن وبلاغته))(١). ولذلك فإن استخدام طريقة التكرار في العملية التعليمية مفيدة جداً خاصة في عملية الاستذكار والحفظ، وتعتبر من العوامل المهمة في تثبيت الفكرة والمعلومة، وفي شد انتباه الطالب ويقظته .

٥ ـ كما تمتاز القصة القرآنية بيسر الأسلوب وبلاغة المعنى وجمال التصوير مما يؤدي إلى سهولة الحفظ وسرعة الحفظ مما يجعله مناسباً حتى للأطفال الصغار .

ومما سبق يتضح أن القصة تخدم أغراض التربية الإسلامية بصورة فعالة . فمن المعلوم أن الطفل يميل إلى سماع الحكاية ويصغي جيداً إلى رواية القصة فنجده يحفظها بسرعة ثم يحكيها ويقصها للآخرين . فهذا الميل الفطري نحو القصة يساعد المربين على النجاح في أداء مهمتهم التربوية . ويستطيع المعلم أن يصوغ القصة القرآنية والنبوية بالأسلوب الذي يلائم المستوى الفكري للطلاب في كل مرحلة من مراحل التعليم. فالدروس التلقينية والإلقائية تورث الملل ولا يستطيع الطالب أن يتابعها ويستوعب عناصرها إلاّ بصعوبة وشدة وإلى أمد قصير، ولهذا كان الأسلوب القصصي أجدى نفعاً وأكثر فائدة، فقد أصبح أدب القصة اليوم فناً خاصاً من فنون

(١) القطان ، مناع ، مباحث في علوم القرآن ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٤٠١هـ ، ص٢٧٥ .

اللغة وآدابها ينبغي للمربين أن يستفيدوا منها في مجالات التربية والتعليم .

إن القصص القرآني والنبوي عندما يعرض قصص المتصدقين، تثير في النفس معاني البذل والعطاء والتضحية والإيثار، وتربي الفرد على العواطف الجياشة والمشاعر المرهفة، حتى الموعظة الخطابية والنصيحة إذا تخللها قصص وصور من واقع الحياة يرتاح المرء لسماعها، ويصغي إليها بشوق ولهفة ويتأثر بما فيها من عبر وعظات، فهذا التأثير يلمس الوجدان، ويحرك المشاعر، وبالتالي يستطيع المعلم توظيف القصة والرواية في غرس مفهوم الزكاة والصدقة وآثارها في نفوس التلاميذ وتربيتها على أعمال البر والإحسان عن طريق المشاركة الوجدانية، والتأثر بالأحداث والانفعال بالمواقف، مع فتح المجال للحوار والمناقشة حتى يتوصل الطالب بنفسه إلى الهدف والعبرة من القصة . فالتربية الإسلامية تدرك هذا الميل الفطري نحو القصة، وتدرك تأثيرها في النفوس فتستغلها لتكون وسيلة من وسائل التربية، وهي طريقة تدفع بالمتعلم إلى المشاركة العقلية من الاستماع والفهم والتساؤل، والمشاركة الوجدانية والعاطفية من الانفعال والدهشة ونحوها مما يدفعه ذلك إلى تغيير سلوكه نحو الأفضل، واختيار السلوك الصحيح .

٤ ـ أسلوب اغتنام الفرص والمناسبات في التعلّم :

ليس أدل على أهمية هذا الأسلوب في التربية الإسلامية من أن القرآن الكريم نزل مفرقاً على الرسول صلى الله عليه وسلم، بحسب الوقائع والأحداث ولم ينزل جملةً واحدة . فعندما تحدث حادثة يُحتاج فيها إلى بيان حكم الله تعالى ينزل الوحي على الرسول ﷺ بشأنها، أو يسأل الرسول ﷺ عن شيء فينزل القرآن الكريم ببيان الحكم في هذه المسألة . قال تعالى : ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلاً﴾(١).

قال ابن كثير : ((معناه أنه نزل مفرقاً منجماً على الوقائع إلى رسول صلى الله عليه وسلم في ثلاث وعشرين سنة، ليقرأه على الناس ويتلوه عليهم على مهل أي شيئاً بعد شيء))(٢). ولهذا كان استغلال الأحداث الجارية والمناسبات الدينية والاجتماعية له أهميته في التربية والتعليم والتوجيه .

---

(١) سورة الإسراء ، الآية ١٠٦ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٦٨ .

يقول محمد قطب : ((ومزية التربية بالأحداث على غيرها من وسائل التربية . إن الحادثة تثير النفس بكاملها، وترسل فيها قدراً من حرارة التفاعل والانفعال يكفي لصهرها أحياناً، أو الوصول بها إلى قرب الانصهار . والمثل يقول : اضرب والحديد ساخن ! لأن الضرب حينئذ يسهل الطرق والتشكيل . أما إذا تركته يبرد فهيهات أن تشكل منه شيئاً ولو بذلت أكبر الجهود))(١).

إن التوجيه المناسب في الوقت المناسب له أثره العميق في النفس . ففي اللحظة التي ترتفع فيها درجة الانفعال والتفاعل مع الحدث أو المناسبة يستطيع المعلم أو المربي أن يقول ما يريد أن يقوله من التوجيهات والتعاليم الإسلامية . فتكون أوقع في النفس ولا يزول أثرها بسرعة، وقد يبقى أثرها في النفس حتى الممات.

يقول نجيب العامر : ((إن التربية بانتهاز المناسبة تؤثر تأثيراً بالغاً في نفس وفكر المتعلم لأنه يكتسب مفاهيم وقعت تحت حاستي السمع والبصر))(٢). وعليه فإن استخدام الأحداث الجارية يُعد أداة فعالة لربط المادة التعليمية بحياة المتعلمين الواقعية واستخدامها كوسيلة تربوية لإثارة انتباه التلاميذ واجتذاب مشاعرهم وتشويقهم لموضوع الدرس أو استخدامه كتمهيد للدرس .

فالفرص والمناسبات والأحداث كثيرة لا تنقطع من حياة الناس، منها السارة ومنها المؤلمة يمكن استغلالها في تثبيت فريضة الزكاة والصدقة في نفوس الناشئة. فهناك مثلاً شهر رمضان المبارك وهي مناسبة عظيمة للمسلمين يمكن أن تُستغل في حث الناشئة على الزكاة والصدقة والإنفاق في سبيل الله تعالى، وتوضيح بعض الأحكام الشرعية المتعلقة بالزكاة والصدقة. لأن القلوب في هذا الشهر تكون أكثر استعداداً لفعل الطاعات، فالجمع بين الصيام وإطعام الطعام والصدقة من أعمال السلف الصالح وأخلاقهم . وفي نهاية الشهر هناك فريضة إخراج زكاة الفطر، وهي أيضاً فرصة مناسبة يجدها المعلم والمربي لحث الناشئة على مشاركة الأغنياء الفقراء فرحة العيد حتى يتعرف الأولاد على حكمة إيجاب زكاة الفطر وما تفعله بالمجتمع من إشاعة المحبة والسرور بين الأغنياء والفقراء والشعور بالمجتمع الواحد. كما يتعلم الأولاد مقدار الزكاة

---

(١) قطب ، محمد ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٢٠٧ .

(٢) العامر ، نجيب خالد ، من أساليب الرسول في التربية ، دار المجتمع ، جدة ، ١٤١٠هـ ، ص ١١٧ .

ونوعها ومصارفها ونحو ذلك من الأحكام والحكم المتعلقة بالزكاة والصدقة.

وهناك أيام العشر الأولى من شهر ذي الحجة . قال ﷺ : ((ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى ا لله من هذه الأيام يعني أيام العشر . قالوا : يا رسول ا لله ولا الجهاد في سبيل ا لله ؟ قال: ولا الجهاد في سبيل ا لله إلاّ رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء))(١).

وعليه فإن كثرة الأعمال الصالحة من نوافل العبادات كالصلاة والصدقة من أحب الأعمال إلى ا لله تعالى في هذه العشر، وهي مناسبة عظيمة لتعليم الناشئة البذل والعطاء وتعويدهم الصدقة. كما يمكن استغلال أسابيع الخير التي تقيمها وتنظمها الجمعيات الخيرية والمؤسسات الزكوية لجمع التبرعات والصدقات لصالح المسلمين من الفقراء والمضطهدين في كل مكان من العالم . لحث الناشئة على دعم هذه الأعمال والمشاريع الخيرية بالزكاة والصدقة . كما يمكن استغلال الأحداث الجارية من الحروب والمجاعات والكوارث التي تقع في ديار المسلمين، وما ينتج عنها من التشرد والجوع والمرض والهلاك، فيجدها المعلم فرصة مناسبة للتأثير على طلابه وترغيبهم في مساعدة إخوانهم المضطهدين والمنكوبين من المسلمين بالمال أو بالمعونات العينية وتربيتهم على الشعور بآلام الآخرين ومشاركتهم أحزانهم ولو بالدعاء لهم بظهر الغيب بأن ينفس ا لله من كربتهم ويخفف عنهم مصيبتهم فإنها صدقة . فاغتنام مثل هذه الفرص والمناسبات وغيرها لبيان فضل الزكاة والصدقة قولاً وعملاً، وتوضيح بعض الأحكام الشرعية المتعلقة بها، لها أثرها الفعال في نفوس الناشئة وتربيتهم على الأخذ والعطاء في السراء والضراء وترسيخ مفهوم الزكاة والصدقة في نفوسهم .

٥ ـ استخدام التشبيهات الحسية وضرب الأمثال في التعليم :

لقد ذكر ا لله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز أنه يضرب الأمثال، فقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾(٢).

قال ابن كثير : ((أي بينا فيه بضرب الأمثال لعلهم يتذكرون، فإن المثل يقرب المعنى إلى

(١) البخاري ، مرجع سابق ، كتاب العيدين ، باب فضل العمل في أيام التشريق ، حديث ررقم ٩٦٩ .

(٢) سورة الزمر ، الآية ٢٧ .

الأذهان))(١).

والمثل القرآني هو : ((تشبيه شيء بشيء في حكمـه، وتقريـب المعقـول مـن المحسـوس، أو أحد المحسوسين من الآخر، واعتبار أحدهمـا بـالآخر))(٢). وللأمثـال فوائـد ومـيزات كثـيرة في التربية والتعليم منها ما يلي:

١ ـ تستخدم لتقريب وتمثيل الأشياء غير المادية، وغـير المنظـورة، بحيـث تصبـح في متنـاول الإنسان ليفهمها ويتدبرها، كقوله تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالأذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلاَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَـهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لاَ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾(٣).

قال ابن كثير : ((هذا مثل ضربه ا لله تعالى لذلك المرائي بإنفاقه كمثل صفوان أي الصخـر الأملس عليه تراب فأصابه وابل أي المطر الشديد فتركه صلداً أي يابساً لا شيء عليـه مـن ذلـك التراب . وكذلك أعمال المرائين تذهب وتضمحل عند ا لله تعالى))(٤).

٢ ـ تكشف الأمثال عن الحقائق والتجارب وتعرضها بصورة حسية رائعة، وبعبارة موجزة لها وقعها في النفس ،كقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُـهُ الشَّيْطَانُ مِنْ الْمَسِّ﴾(٥). قال القرطبي : ((هذا تشبيه لحال آكل الربـا أي آخـذه . وإنمـا خـص الأكل بالذكر لأنه أقوى مقاصد الإنسان في المال، ولأنه دال على الجشع وهو أشد الحرص، فهـم يبعثون من قبورهم كالمجانين يقومون ويسقطون وقد انتفخت بطونهم، وذلك شـعار لأكلـة الربـا يُعرفون به يوم القيامة ثم العذاب الأليم من وراء ذلك))(٦).

---

(١) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ٤ ، ص٥٢ .

(٢) القطان ، مرجع سابق ، ص٢٥٢ .

(٣) سورة البقرة ، الآية ٢٦٤ .

(٤) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٣١٨ .

(٥) سورة البقرة ، الآية ٢٧٥ .

(٦) القرطبي ، مرجع سابق ، جـ٣ ، ص٢٢٩ .

٣ ـ يضرب المثل للترغيب في شيء أو التنفير من شيء ، كما يضرب المثل للمدح أو للذم ، كقوله تعالى : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾(١).

قال ابن كثير : ((هذا مثل ضربه الله تعالى لتضعيف الثواب لمن أنفق في سبيله وإبتغاء مرضاته وأن الحسنة تُضاعف بعشر أمثالها ، إلى سبعمائة ضعف ، فهذا المثل أبلغ في النفوس من ذكر عدد سبعمائة))(٢).

٤ـ وتستخدم الأمثال في إثارة العواطف والمشاعر في النفوس ، وتدعو العقل إلى التفكير والقياس والمقارنة . فالأمثال أبلغ في الوعظ ، وأقوى في الزجر ، وأقوم في الإقناع . ومن الأمثال النبوية البليغة والمؤثرة في مجال الزكاة والصدقة قوله ﷺ : ((اليد العليا خير من اليد السفلى))(٣). فالمقصود باليد العليا هي يد المتصدق واليد السفلى هي يد السائل ، فهذا التشبيه عميق جداً لأنه يمثل الواقع في الحقيقة ، لأن يد المعطي تعلو على يد الآخذ صورة ومعنى ؛ فكأن الرسول صلى الله عليه وسلم يريد بضرب هذا المثل الحث على الصدقة والإحسان والنهي عن التسوّل والمسألة، أو الحث على العمل والكسب الحلال والنهي عن الكسل والتبطل والكسب الحرام .

وهكذا تتضح فعالية الأمثال كطريقة من طرق التربية الإسلامية ، إن تصوير المعاني وتجسيدها بضرب الأمثلة والتشبيهات الحسية له أهميته في التأثير في العواطف وفي السلوك الإنساني .

يقول مقداد يالجن : ((وهذا الأسلوب له دور في عملية التربية أعظم من عملية مجرد تلقين المعلومات لأنه يثير في النفس العواطف والمشاعر وعن طريق ذلك يدفع الإنسان إلى الالتزام بالمبادىء عملياً ، كما يساعد على تصوير المعاني وتجسيدها في الذهن فيسهل الفهم وإثبات المعاني في الذاكرة واسترجاعها عند الحاجة))(٤)، وعليه يمكن القول بأن الأمثال القرآنية والنبوية تساهم في تربية الفرد على الأخلاق الفاضلة ، وتعلّم المفاهيم الإسلامية ، فيستطيع المعلم ضرب الأمثلة الإيجابية والسلبية

---

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٦١ .

(٢) ابن كثير ، مرجع سابق ، جـ١ ، ص٣١٦ .

(٣) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الزكاة ، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى ، حديث رقم ١٠٣٣ .

(٤) يالجن ، مقداد ، توجيه المتعلم إلى منهاج التعلم ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٤١٦هـ ، ص ١٩٨ .

واستحضارها من الكتاب والسنّة واستخدام التشبيهات الحسية لتثبيت مفهوم الزكاة والصدقة في نفوس الناشئة .

وأخيراً بعد عرض أساليب التربية الإسلامية وطرقها فيما يختص بتوجيهات فريضة الزكاة وتطبيقاتها ، فإن الباحث يود أن يشير إلى أن ميزة هذه الطرق هو التكامل في سبيل الوصول إلى الأهداف العامة للتربية الإسلامية ، ويمكن لكل طريقة على حدة أن تساهم في تحقيق الأهداف ، كما يمكن أن تمتزج جميعاً في سبيل ذلك ، بحيث تشكل طريقة متكاملة متناسقة ، فهي إنما تصاغ وتكيف حسب الظروف والأحوال ووفق طبيعة الأفراد ، فما يصلح لتوجيه بعضهم قد لا يجدي مع غيرهم ، والأسلوب الذي يستجيب له فريق من الناس قد لا يؤثر في فريق آخر . فيمكن تنويع الأساليب وتغييرها في الموقف الواحد للوصول إلى الهدف المنشود . كما أنه يمكن استغلال هذه الطرق والأساليب في جميع المقررات والمناهج الدراسية فهي ليست قاصرة على مواد التربية الإسلامية. ويمكن أن يضاف معها الوسائل التعليمية الحديثة ، ومما توصل إليه العلم من تقنيات تعين التربية على تحقيق أهدافها المرجوة .

ثانياً : دور المقررات الدراسية المختلفة في تحقيق أهداف الزكاة وتطبيقاتها الشرعية :

الأهداف العامة للتربية هي بمثابة الإطار الذي يحدد معالم العملية التربوية . وعلى ضوئها يتم اختيار محتوى المنهج الذي يتلاءم مع تلك الأهداف ، فلا بد أن يكون المحتوى أي المقرر الدراسي منسجماً مع الأهداف التربوية ، إذ بدون محتوى ملائم تظل الأهداف شعارات غير قابلة للتطبيق في عالم الواقع . فيجب أن تخصص بعض الموضوعات في المقررات الدراسية المختلفة غير مواد التربية الإسلامية لموضوع الزكاة والصدقة وتطبيقاتها ، أو على الأقل أن يقوم المعلم المسلم بربط بعض المواضيع ذات العلاقة مع موضوع الزكاة وما يتعلق بها من أحكام وتطبيقات بما يعين الطالب على أداء واجباته الدينية في المدرسة والمجتمع أداءً صحيحاً . ومن الأمور التي يمكن الأخذ بها عند وضع المقرر المدرسي لموضوع الزكاة وطريقة تدريسه ما يلي :

١ ــ مراعاة المنهج لطبيعة البيئة والمجتمع المحلي ومتطلباته : فالمنهج الذي يدرس في المناطق الزراعية والريفية يركز فيه على زكاة الزروع والثمار وزكاة بهيمة الأنعام وتطبيقاتها ، مع الإشارة لأنواع الزكاة الأخرى. أما في المدن التجارية والصناعية فالتركيز يكون على زكاة

النقدين وعروض التجارة وزكاة العمل . حتى يكون أقرب إلى الأفهام وأسرع في التطبيق وأكثر فائدة للطالب .

٢ ـ أن تكون المعلومات التي يدرسها التلاميذ في موضوع الزكاة في صف معين . منطلقاً لدراسة موضوع الزكاة في مرحلة لاحقة . حتى لا تتكرر المعلومات نفسها في صفين أو أكثر ، مما يولد الملل ويؤدي إلى نفور الطلبة من الموضوع . وحتى يكون هناك توازن وتكامل بين مفردات المنهج ، فما يدرسه الطالب في موضوع يعزز ما يدرسه في موضوع آخر ، حتى تكون المناهج الدراسية مترابطة .

٣ـ بيان التطبيقات المعاصرة للزكاة بأدلتها الشرعية من الكتاب والسنّة لأن مناقشة القضايا المعاصرة للزكاة دليل على واقعية المنهج . وأما بعض المسائل الفقهية التي لم يعد لها وجود في حياتنا المعاصرة كالمسائل المتعلقة بسهم الرقيق والعبيد وتصنيفهم في مصارف الزكاة ، وأحكام الفيء والخراج والغنائم ونحو ذلك فلا ضرورة لتدريسها لغير الشعب المتخصصة ، لأنها قد تشكل عبئاً دراسياً على التلاميذ الصغار في حفظها بالإضافة إلى إنها لا ترتبط بواقعهم ولا يفيدهم ذكرها .

٤ـ توزيع المنهج بحيث تتم دراسة بعض موضوعات العبادات في الأيام والشهور التي تناسبها ، فموضوع الزكاة والصدقة يدرس في شهر رمضان إلى جانب الصيام . وموضوع الحج يدرس في أشهر الحج وهكذا مما يؤدي إلى تثبيت المعلومات في نفوس التلاميذ .

٥ ـ توظيف المقررات الدراسية المختلفة لتثبيت أحكام الزكاة وتطبيقاتها . ففي مادة الرياضيات مثلاً يستطيع المعلم عند حل المسائل الرياضية المختلفة أن يضرب الأمثلة من تطبيقات الزكاة . وتدريب التلاميذ على معرفة كيفية حساب النسبة المئوية للزكوات ، ومعرفة تحديد نصابها ومقدارها ، ويشرح بعض المصطلحات القديمة في الموازين والمكاييل بما يناسبها من الوحدات القياسية المعاصرة مثل الصاع والمُد المستخدمة في زكاة الفطر ، والدينار والدرهم والمثقال في زكاة الذهب والفضة ، حتى يسهل على التلاميذ تطبيق أحكام الزكاة على الوجه الصحيح . وفي مادة العلوم يستطيع المعلم أن يوضح مفهوم الزكاة وحكمتها في الإسلام وآثارها على الفرد والمجتمع من خلال عرضه لدروس الإنتاج الزراعي والحيواني واستخراج المعادن

ونحوها من الموضوعات وأن يربطها بالزكاة في نهاية الدرس بالإشارة إلى أن لهذه الزروع والثمار والبهائم والمعادن زكاة يخرجها صاحبها إذا بلغت نصاباً معلوماً ، ويستشهد بالآيات والأحاديث الواردة في هذا الباب إلى جانب لفت نظر التلاميذ إلى قدرة الله عز وجل في إنزال المطر والتمثيل الضوئي والغذائي وما يحدث في النبات حتى يصبح ثمراً أو شجراً يأكله الإنسان والحيوان وأن من الأمور التي تغضب الله عز وجل عدم إخراج الزكاة والتي بسببها تقل الأمطار وتشح ، فمن واجب الشكر علينا تجاه هذه النعم والأرزاق ، الالتزام بإخراج الزكاة في وقتها دون تهاون أو بخل لنحافظ على دوام هذه النعم . وفي مواد اللغة العربية يمكن تخصيص مواضيع مختلفة عن الزكاة والصدقة وآثارها على الفرد والمجتمع مثل حب الفقراء والمساكين وواجب المسلمين نحوهم وعن فضيلة البذل والعطاء والإيثار والأمانة وذم البخل والشح والحسد والإسراف والغش والخيانة ونحو ذلك من الأخلاق والقيم المتصلة بالزكاة والصدقة . وهكذا يمكن القول بأن هدف تثبيت مفهوم الزكاة وتطبيقاتها في نفوس التلاميذ يمكن أن يُنمى في مختلف المناهج الدراسية . فالمنهج وطريقة التدريس لهما أثرهما الكبير على المتعلمين ، فالمنهج الجيد يساعد المعلم على أداء عمله بدقة وإتقان ، كما أن المنهج الجيد وحده لا يكفي إن لم تكن الطريقة جيدة .

ثالثاً : مساهمة المؤسسات الأخرى في المجتمع في تنمية الوعي بأهمية الزكاة وأثرها على الفرد والمجتمع :

تشترك مؤسسات أخرى مع المدرسة في تربية الناشئة، فهناك إلى جانب البيت توجد المساجد والجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية ووسائل الإعلام، وكل هذه الوسائط التربوية تعمل من أجل الفرد والمجتمع، فعلى المعلم أن يوجه تلاميذه إلى ما يقدمه المجتمع من خدمات ويستفيد منها في تدريسه، حتى لا تكون المدرسة في معزل عن المجتمع، وسيتناول الباحث في الصفحات التالية أثر كل وسيط من هذه الوسائط في التربية الإسلامية، ومسؤولية كل واحدة منها في التأكيد على أهمية إخراج الزكاة وتطبيقاتها في المجتمع .

١ ــ المسجد : كانت للمساجد في صدر الإسلام وظائف جليلة ومتعددة، فلم تقتصر على إقامة الصلاة فحسب، وإنما كان المسجد ((مركزاً للدعوة الإسلامية وتعليم الناس أمور الدين الإسلامي، وكان منطلقاً للجيوش وحركات الفتح الإسلامي، وفيه يجتمع المسلمون ويتعاونون على البر والتقوى والعمل الصالح، وكان المسجد مأوى يأوي إليه المحتاجون من الفقراء وابن السبيل، وكان داراً للفتوى والقضاء

والشورى، ومقراً للحكومة وإعلان السياسة العامة للدولة))[١]. هذا هو دور المسجد الشامل لكافة جوانب الحياة الإسلامية، ومن خلال تلك الشمولية تربى الرعيل الأول تربية إسلامية صحيحة على يد الرسول ﷺ، فعندما يأخذ المسجد مكانه الطبيعي ويستعيد نشاطه الحيوي يصبح من أعظم المؤثرات التربوية في نفوس الناشئة. ومن الوظائف التي يجب إعادتها للمسجد لإحياء فريضة الزكاة والصدقة في واقعنا المعاصر ما يلي :

أ ـ العودة إلى المسجد في التعليم الديني، وذلك بإقامة المحاضرات والدروس العلمية بشكل منظم لنشر العلم الشرعي وتعليم العبادات والشعائر الدينية . قال ﷺ: ((ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلاّ نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده))[٢]. ويرى الباحث أنه يمكن أن تعقد هذه الدروس والمحاضرات داخل المسجد بإشراف الدولة ، أو أن تلحق به أبنية خاصة لهذا الغرض لتحقيق الفائدة العامة والتعليم السليم .

ب ـ الاهتمام بخطبة الجمعة، فإن توعية الناس وتبصيرهم بأمور دينهم ودنياهم من واجبات إمام المسجد، فخطب الجمعة وحدها مدرسة مستمرة إلى يوم القيامة لتعليم الناس وتثقيفهم في أمور دينهم ودنياهم، وشرح واقع المسلمين وعرض مشكلاتهم . ومن هنا يمكن استغلال هذه الدروس والخطب والمحاضرات في بيان أحكام الزكاة وتطبيقاتها وغرس مفهوم الصدقة وتوجيهاتها في النفوس، وأن يكون المسجد داراً للفتوى لأهل الحي يجيب فيه الإمام أو المحاضر على أسئلة المسلمين، وتوضيح أي حكم شرعي يتعلق بالزكاة والصدقة والإجابة عن استفساراتهم المختلفة، فقد كان الرجل من البادية يأتيه صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد يعلم أصحابه فيسأله عن بعض أحكام الإسلام فيُعلمه وينصرف .

ج ـ مساهمة المسجد في الحد من ظاهرة التسوّل، فإمام المسجد له دور كبير في التثبت عن الذين يقفون أمام المصلين بعد الانتهاء من الصلاة ويسألونهم، والاستيثاق عن مدى استحقاقهم

---

(١) الأهدل ، عبدالله أحمد ، دور المسجد في التربية ، دار المجتمع ، جدة ، ١٤١١هـ ، ص٦١ .

(٢) مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل الإجتماع على تلاوة القرآن والذكر ، حديث رقم ٢٦٩٩ .

لأموال الزكاة والصدقة كما أوصى بذلك الرسول ﷺ في حديث سابق بقوله : ((حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه لقد أصابت فلاناً فاقة))(١)، فحتى لا يقع الكذب والاحتيال احتيج إلى شهادة ثلاثة من ذوي العقل والبصيرة من قومه العارفين به يشهدون له بأنه فقير وصاحب حاجة فيُعطى من الزكاة، أو أن يقوم إمام المسجد بالتحري عن السائل بدقة عن حاله أو عن الأوراق والوثائق التي تُعرض عليه والتي صارت تصوّر وتباع وتشترى، فاذا ثبتت حاجته إلى أخذ الصدقة فعلى الإمام إعلان ذلك بنفسه على المصلين ثم يجمع الصدقات ويعطيها للسائل لما في هذا العمل من حفظ لكرامة السائل وعدم إراقة ماء وجهه بالسؤال أعطوه أم منعوه . وبهذا العمل الجليل يكون الإمام قد أدى عملاً مهماً في إيصال الزكاة لمستحقيها من جهة، والقضاء على ظاهرة التسوّل من جهة أخرى، وبذلك يقبل الناس على إيتاء الزكاة والصدقة . لأنهم عرفوا أين تذهب صدقاتهم .

د ـ اهتمام المسجد بفقراء الحي : يستطيع الإمام أو المشرف على المسجد والعاملون فيه بدراسة أوضاع الأسر الفقيرة والمحتاجة من أهل الحي الذي يقع فيه المسجد وحصرهم من خلال البحث والسؤال عنهم والتعرف عليهم وتفقد أحوالهم، ثم العمل على مساعدتهم وقضاء حوائجهم . بعد إقامة الصناديق لجمع التبرعات واستقبال الزكوات والصدقات والمساعدات العينية من أغنياء الحي، وأن يكونوا عاملين لجمع الزكاة والصدقات من سكان الحي ودفعها للمستحقين في نفس الحي، وبأن يكونوا همزة وصل بين الأغنياء والفقراء في الحي الواحد، والعمل على تقريب المسافة بينهم بالتعارف والتزاور بينهم، سواء بالاتصال الشخصي أو الجماعي، وتقوية أواصر الأخوة والمحبة بينهم، خاصة في أوقات الصلوات فهي أعظم فرصة للتعارف والتناصح والتعاون في أمور الدين والدنيا .

هـ ـ أن يُلحق بالمساجد بعض المرافق التي يحتاج إليها المجتمع، كأن يخصص مكان في المسجد يكون مأوى للفقراء والمساكين وابناء السبيل الذين لا سكن لهم وتقطعت بهم سبل العيش والإقامة، ويكون في مؤخرة المسجد أو بناء ملحق خاص بهم خارج المسجد، بحيث تكون الإقامة فيه إقامة مؤقتة حتى يُنظر في أمرهم وتحل مشكلتهم، فقد كان لمسجد الرسول ﷺ في المدينة المنورة مكان يُعرف بالصُفَّة يسكن به من لا سكن له من الفقراء المهاجرين، وكان رسول الله يشركهم فيما

(١) سبق تخريجه أنظر ص ١٣٥.

يُهدى إليه، ويخصهم بالصدقة التي تأتيه ، قال أبوهريرة رضي الله عنه : ((وأهل الصُفة(١) أضياف الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال، وإذا أتته ﷺ صدقة بعث بها إليهم، ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته ﷺ هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها))(٢). فالمسجد مأوى مؤقت للمساكين ودار ضيافة للغرباء والمنقطعين، ويمكن ربط المسجد بتلك المؤسسات الاجتماعية التي أنشأتها الدولة كدور العجزة والأرامل والأيتام والمعوقين، والمراكز الصحية والنفسية، مؤسسات الضمان الاجتماعي وغيرها من المؤسسات الاجتماعية المتنوعة التي أصبحت مستقلة بحكم ظروف المجتمع المعاصر ومتطلباته الاجتماعية الكثيرة، مما أدى إلى اتساع مجالات عمل تلك المؤسسات الاجتماعية وتنوع أنشطتها، وحتى تكون الفائدة أعم وأجدى ينبغي التعاون والتنسيق بين المشرفين على المساجد والمسؤولين عن تلك المؤسسات في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع ، تلك هي وظائف المسجد في مجال تطبيقات الزكاة والصدقة والتأكيد على أهمية هذه الفريضة وآثرها على الفرد والمجتمع، لذلك وجب على إمام المسجد والمشرفين عليه، أن تكون لديهم القدرة على الاتصال بالحياة الاجتماعية ومخالطة الناس والصبر على أذاهم وحل مشاكلاتهم، وبذلك يسهم بفعالية في إصلاح حياة الناس وأحوال المجتمع، وعلى أهل الحي الترابط والألفة والمشاركة في برامج وأنشطة المسجد المختلفة حتى يصبح المسجد مركز إشعاع وهداية لجميع شئون الحياة ومدرسة لتربية الأجيال المسلمة على الخير والصلاح .

٢ ـ **الجمعيات الخيرية والمؤسسات الزكوية** : إن الجمعيات الخيرية والمؤسسات الزكوية تقوم بخدمة جليلة في مجال الزكاة وتطبيقاتها، لأنها تعتمد أساساً على أموال الزكاة والصدقة والتبرعات والهبات في تنفيذ مشاريعها، ومن أجل ذلك فإن هذه الجمعيات والهيئات تقوم بدور الوسيط بين الأغنياء والفقراء وتربط المحسنين بالمحتاجين في كل مكان . فهم بمثابة العاملين على جمع الزكاة وتوزيعها على المستحقين، الذي نص عليهم القرآن الكريم واعتبرهم من أهل الزكاة يحق لهم الأخذ من مال الزكاة دعماً لهم على الاستمرار في أعمالهم ونشاطاتهم، وحتى لا تتوقف الجمعيات عن

---

(١) أنظر على سبيل المثال في تعريف الصُفة :

١- الكتاني ، عبدالحي ، التراتيب الإدارية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، جـ١ ، ص٤٧٤ .

٢- الشامي ، صالح أحمد، أهل الصفة بعيدا عن الوهم والخيال، دار القلم ، دمشق ، ط ١، ١٤١٢هـ ، ص ٣٥.

(٢) العسقلاني ، مرجع سابق ، كتاب الرقاق ، باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، جـ١١، ص٣٤٤ .

أعمالها الخيرية، ((وفي المملكة العربية السعودية أكثر من ١٤٠ جمعية خيرية، ومن أبرزها : هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية، والندوة العالمية للشباب المسلم . وقد حظيت بدعم حكومي وشعبي كبير ساعدها في تقديم خدمات جليلة للفقراء والمساكين في داخل المملكة وخارجها))(١).

ومن أبرز أهداف ونشاطات هذه المؤسسات ما يلي :

١ ــ التخطيط والتنظيم والإشراف على عملية جمع الصدقات وتوزيعها على المستحقين، حيث تخضع جميع أعمالها إلى لجنة شرعية مزكاة من العلماء الموثوقين في العالم الإسلامي .

٢ ــ إقامة المشاريع الخيرية لصالح الفقراء والمساكين في داخل المملكة وخارجها، مثل دور رعاية الأيتام وكفالتهم، ودور للعجزة والأرامل وكبار السن، ومساكن خيرية للفقراء والمساكين، وإنشاء المدارس والمعاهد لتحفيظ القرآن الكريم ونشر الدين الإسلامي، وبناء المساجد والمستوصفات والمراكز الطبية ونحو ذلك من المشاريع التي تخدم الإسلام والمسلمين .

٣ ــ إقامة الندوات والمحاضرات، وطبع الكتب الإسلامية والشريط الإسلامي، وإعداد النشرات والملصقات لتوعية المسلمين وتبصيرهم بأمور دينهم، وحثهم على البذل والعطاء وأعمال البر والخير والإحسان .

٤ ــ نشر الدعوة الإسلامية بإرسال الدعاة والمدرسين المتطوعين إلى القرى والهجر، والجاليات الإسلامية في الخارج لترسيخ المفاهيم الإسلامية في العقيدة والعبادة والمعاملات، وبيان محاسن الإسلام والدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة .

٥ ــ الإنفاق على الطلاب المعسرين من أبناء المسلمين لمواصلة تعليمهم وتقديم المساعدات والمعونات لهم كالمنح الدراسية والإعانات الشهرية إلى غير ذلك من الأعمال والمشاريع والأهداف التي من أجلها أنشئت الجمعيات والمؤسسات الخيرية في المملكة(٢).

---

(١) مجلة الإغاثة الإسلامية ، العدد ١١ ، شوال ١٤١٥هـ ، ص١٦ .

(٢) انظر :

١) دليل الندوة العالمية للشباب المسلم، عام ١٤٠٧هـ، ص١٥.

٢) دليل هيئة إغاثة الإسلامية، عام ١٤١٥هـ، ص٦.

ومن خلال تلك الأعمال والأهداف يتضح أهمية وجود الهيئات والجمعيات الخيرية، ودورها الإيجابي في مجال الزكاة وتنظيم الصدقات، بما تملكه من وسائل وأجهزة وموظفين متخصصين، وإمكانات تمكنها من التعرف بدقة على الفقراء والمحتاجين، وتقدير احتياجاتهم الفعلية، وتقديم ما يتناسب مع احتياجاتهم بطريقة منظمة ودقيقة تحافظ فيها على كرامة الأسرة الفقيرة . فلا بد من مضاعفة الجهود في مجال العمل الخيري وذلك بإعداد البرامج والخطط الدقيقة المدروسة، وتدريب الكفاءات العاملة، وبذل المزيد من تحقيق الأهداف، والتوسع والتنويع والتحديث في طرق الاتصال بعناصر المجتمع لإشراكها في هذا العمل الخيري ودعوة المسلمين للتبرع بأموالهم وصدقاتهم حتى تتوفر القناعة لدى الموسرين بما تقوم به الجمعيات من أعمال جليلة وخدمات لصالح الفقراء والمساكين والمحتاجين .

وهكذا تستطيع هذه المؤسسات الخيرية تدريب الشباب على العمل الخيري من خلال مشاركة الشباب للعمل التطوعي، وجمع التبرعات والصدقات من الأهل والأقارب والمعارف والجيران، وتوزيع الصناديق المخصصة لجمع التبرعات في المساجد والأسواق لصالح الجمعيات والهيئات، ومساعدة اللجان المكلفة بدراسة أوضاع الأسر الفقيرة في المجتمع وحصرها ويمكن أن يعمل الشباب في هذا المجال بأجر رمزي مقطوع مثلا . وعلى الشباب أيضا المشاركة في أسابيع الخير والأسواق الخيرية والمعارض التي تنظمها هذه المؤسسات للتعريف بمنجزاتها المختلفة، وإبراز مشاريعها الخيرية ليطّلع عليها الناس بمختلف أعمارهم ومستوياتهم وبذلك تسهم هذه الجمعيات في إبراز فريضة الزكاة وآثارها في المجتمع المسلم .

كما يتربى الشباب على المشاركة في الحياة الاجتماعية القائمة على البذل والعطاء، وتأصيل معاني الأخوة الإسلامية والتكافل الاجتماعي، ويتعلموا أسلوب العمل الخيري المنظم وأهميته للفرد والمجتمع . كما تتضح لديهم بشكل أوسع وبمفهوم أعمق الأهداف التي من أجلها شرعت الزكاة وسُنت الصدقات، وبذلك يقبل الناس على العمل الخيري والمشاركة بالمال والجُهد. فالإسلام يطالب الجميع كلاً حسب تخصصه وقدرته ومواهبه لنصرة الفقراء والمساكين وقضاء حوائجهم، فهم بحاجة إلى الطعام وبحاجة أيضاً إلى الطبيب والمدرس والمهندس وبحاجة إلى العلم والتعليم. ومن هنا تظهر أهمية هذه المؤسسات وأثرها في تربية المسلم على فعل الخير، فيجب فتح المجال والقنوات للعمل الخيري من خلال بوابة الجمعيات الخيرية وتحت إشراف الدولة، كما يجب على المسلمين تسهيل أمرهم ومساعدتهم مادياً ومعنوياً، لا التبرم والتضجر من كثرة هذه المؤسسات الخيرية وإلحاحهم في حث الناس على الصدقة. إن هذه الأعمال

التطبيقية المتصلة بالزكاة والصدقة تعد أصولاً في المنهج التربوي الإسلامي لتربية الناشئة على البذل والعطاء والتضحية والإيثار، فإن جمع الزكاة والصدقة وتوزيعها بنزاهة وعدالة، وإزالة الحاجز النفسي القائم بين المعطي والآخذ، ورفع الحرج عن الفقير والمحتاج، وقضاء حاجته هي تربية واقعية وعملية، مما يعطي الثقة بأعمال هذه المؤسسات والجمعيات الخيرية .

٣ ـ وسائل الإعلام : إن أثر الثورة الإعلامية سواء في شكلها التقليدي من إذاعة وتلفزيون وصحافة، أو في شكلها الحديث المركز على الحاسوب والقنوات الفضائية والاتصالات، أخذ يتزايد في توجيه الناس والتأثير على أسلوب تفكيرهم، ونمط حياتهم. يقول محمد لاوند : ((عصرنا هو عصر الإعلام، لا لأن الإعلام ظاهرة جديدة في تاريخ البشر بل لأن التقنية الحديثة في الإعلام قد بلغ غايات بعيدة جداً في سعة الأفق وعمق الأثر وقوة التوجيه))(١).

إن الإنسان المعاصر لا يستطيع أن يتجاهل وجود هذه المؤثرات في حياة الناس وأثرها في التربية.

تقول ليلى عبد الرشيد : ((ونتيجة لذلك أصبحت لتلك الوسائل الإعلامية من التأثير ما يفوق تأثير البيت والمدرسة والمسجد، فقد أصبحت هي المسيطرة في توجيه سلوكيات الأفراد والمجتمعات على الغالب))(٢). فعلى الآباء والأمهات والمعلمين والمثقفين مضاعفة الجهود في إرشاد وتوجيه الناشئة إلى سلبيات وإيجابيات تلك الوسائل بإسلوب صحيح وفعال حتى لا تقع الازدواجية في الرأي والمعالجة . ولما كان الإعلام في عصرنا الحاضر قد تعددت وسائله وأساليبه وقوي أثره . فقد أصبحت الضرورة قائمة لاستخدام هذه الوسائل الاستخدام الأمثل، وأن تكون أداة إصلاح وإرشاد وتوجيه فالإعلام الإسلامي مطالب بأن يبرز رأي الإسلام وتعاليمه في كل شيء من حولنا، وأن يعايش الناس في كل أمور حياتهم الدينية والدنيوية، بما يملكه من ثروة كبيرة جدا من الحقائق الدينية والاجتماعية والأخلاقية، وبأساليبه التقنية الشديدة الفعالية التي تخدم الإنسانية وتصلحها .

يقول أحمد حسن محمد : ((إن الأمة الإسلامية تستطيع تقديم رصيدها الثقافي والحضاري مستفيدة من التطور التقني في مجال وسائل الإعلام الحديثة بجانب ما تتمتع به الوسائل الإسلامية

---

(١) لاوند ، محمد رمضان ، مقدمة عامة في الإعلام ، مطبوعات الندوة العالمية للشباب المسلم عن الإعلام الإسلامي والعلاقات الإنسانية ، ط٣ ، ١٤٠٩هـ ، ص٥٠ .

(٢) عطار ، ليلى عبدالرشيد ، الجانب الطبيقي في التربية الإسلامية ، تهامة ، جدة ، ١٤٠٣هـ ، ص٩٧ .

المتميزة في مجال الدعوة الإسلامية من فاعلية وقدرة على المعايشة والاستمرار))(١).

وعلى هذا يمكن مساهمة وسائل الإعلام في إبراز فريضة الزكاة وأهميتها في حياة المسلمين أفراداً وجماعات بالطرق الآتية :

١ ـ طريق التوعية والتوجيه وذلك من خلال تقديم المادة العلمية الجيدة من الدروس والمحاضرات والندوات التي يشارك فيها العلماء المتخصصون والمفكرون والدعاة بقصد توضيح أحكام الزكاة وتطبيقاتها في الإسلام، وإبراز حقيقة الزكاة وآثارها على الفرد والمجتمع، ويا حبذا لو تكون برامج موجهه للأطفال في هذا المجال أيضاً من خلال الأفلام وبرامج الأطفال المختلفة .

٢ ـ الاهتمام بقضايا المسلمين الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية . وإعداد التقارير الإخبارية عن المسلمين المضطهدين والمستضعفين في كل مكان من العالم وتصوير أوضاعهم ومشكلاتهم وإيصال صرخاتهم للعالم . وإظهار التضامن معهم والمواساة لهم، والدعوة لنصرتهم بوسائل الإعلام المختلفة، وإنتاج الأفلام الوثائقية عن مآسي المسلمين وعرضها في معارض محلية ودولية ليطلع عليها المسلمون والعالم أجمع، وربط ما يحدث لهم بأوضاعهم الاقتصادية المتدنية وأن من أهم الأسباب لمشكلاتهم الفقر وانخفاض مستوى المعيشة، لأن الإعلام بطبيعته الجماهيرية يتفاعل مع كل هذه الأمور إبلاغاً ونقداً وتوجيهاً .

٣ ـ إبراز دور الهيئات والمؤسسات الخيرية الإسلامية وتفعيل العمل الخيري وترسيخه في أذهان الناس وفي تحريك مشاعرهم وغرس مزيد من الرحمة تجاه إخوانهم المسلمين، وإشاعة روح المحبة والتعاطف والتضامن بين المسلمين، من خلال عرض وإبراز أنشطة وبرامج الجمعيات والهيئات الخيرية إعلامياً وتكثيف الدعوة والإعلان عن منجزاتهم حتى يتعرف المسلمون عليها، واستضافة أصحاب العمل الخيري والمشاركين فيه لإلقاء مزيد من الضوء على أعمال هذه المؤسسات وأهدافها وأعمالها من أجل الفقراء والأيتام والآرامل والمهاجرين واللاجئين وأصحاب الكوارث في العالم الإسلامي، ودعوة الناس إلى الدعم المتواصل والمستمر حتى تقوم بواجب

---

(١) محمد ، أحمد حسن ، الإعلام من المنطلق الغربي إلى التأصيل الإسلامي ، مجلة البيان العدد ١١٠ ، شوال ، ١٤١٧هـ ، ص٤٤.

الدعوة إلى الله تعالى من خلال العمل الخيري ومواجهة الهيئات والمؤسسات اليهودية والنصرانية في أعمالهم التبشيرية التي تستغل حاجة المسلمين وفاقتهم وضعفهم لتحقيق أهدافها وصرف المسلمين عن عقيدتهم.

٤ ـ استنهاض همم المسلمين من أجل تقديم المساعدة المادية والمعنوية لاخوانهم المستضعفين في كل مكان . وتقديم نماذج للأخوة الإسلامية، والعلاقات الإنسانية، واحترام حقوق الإنسان، من خلال توجيهات الزكاة والصدقة وتطبيقاتها، وذلك عن طريق نقل الصور الحية لمظاهر أداء شعائر الإسلام، كنقل صلاة التراويح من الحرمين الشريفين، ونقل نفرة الحجيج من عرفات، ونقل أعمال البر والإحسان والإغاثة كتوزيع الزكوات والصدقات والتبرعات على الفقراء والمحتاجين، ومساعدة اللاجئين وأصحاب الحاجات، وكفالة الأيتام وعلاج المرضى والمصابين في المجتمعات الإسلامية التي تعاني من الكوارث والمجاعات والفقر والحروب .

إن هذه المشاهد تشعر المسلم بأهمية هذه الفريضة ونعمة الدين والإسلام، مما يدفعه إلى أدائها بشوق ورغبة شديدة في مشاركة المسلمين مناسباتهم الدينية ومشكلاتهم الطارئة . كما يتعلم الناشئة من مشاهدتهم لهذه الشعائر الدينية التطبيق العملي للعبادة، وبهذا يستطيع الإعلام الإسلامي أن يبرز تعاليم الإسلام وغرس العقيدة السليمة والعبادة الصحيحة في برامجها ووسائلها في صور شتى وبطريقة مباشرة وغير مباشرة .

فأجهزة الإعلام عندما تؤدي دورها الحقيقي بمصداقية وإتقان تصبح أداة خير وهدى وإصلاح للبشرية وبما أن عصرنا هو عصر الإعلام فعلى الإعلام الإسلامي مسؤولية إعداد العناصر الجيدة من الشباب المسلم وتأهيلهم إعلامياً لحمل رسالة الإسلام لمواجهة أعداء الإسلام التي تسخّر وسائل إعلامها المختلفة في تشويه صورة الإسلام وتقف ضد البرامج الإسلامية خاصة في مجال الإغاثة والمساعدات الإنسانية والدعوة إلى الله تعالى، مما قد يكون له الأثر السيء على الشباب تجاه دينهم، وينعكس ذلك على أخلاقهم وسلوكهم .

فيجب أن يؤثر الإعلام الإسلامي على الآخرين، ويفرض نفسه على الساحة الإعلامية، وأن يعمل على شرح المنهج الإسلامي في أمور الحياة كلها، وتقديم السلوك والخُلق الإسلامي في شتى نواحي الحياة، ومعالجة قضايا الأمة الإسلامية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتعلمية، وعدم

تقسيم الإعلام إلى إعلام ديني وآخر دنيوي، حتى لا يؤدي إلى عزل الدين عن الحياة فيصبح إعلاماً متناقضاً في رسالته ومضمونه، فمن طبيعة الدين الإسلامي أنه يعايش الناس في كل أمور حياتهم الدينية والدنيوية، وبذلك يسهم الإعلام الإسلامي في الحفاظ على عقيدة الأمة الإسلامية وشخصيتها وكيانها، ونشر الدعوة الإسلامية إلى الناس كافة، فإن الأقمار الصناعية الحديثة والقنوات الفضائية وما تقدمه من خدمات إعلامية قوية واسعة الانتشار لها أثرها لفعّال في هذا المجال إذا ما أحسن استخدامها، ليس فقط على المستوى المحلي بل على المستوى الدولي والعالمي .

وهكذا فإن الباحث في هذا الفصل قام بتقصي دور التربية والوسائط التربوية وأثرها في تثبيت فريضة الزكاة والصدقة وتطبيقاتها في نفوس الناشئة واشتملت على :

١ ــ الأسرة ودور الوالدين (المنزل) .

٢ ــ المدرسة وتتضمن : (المعلم والمنهج وطرق التدريس) .

٣ ــ الوسائط التربوية في المجتمع ممثلة في المسجد والجمعيات الخيرية ووسائل الإعلام .

الخاتمة

إن الزكاة التي فرضها الإسلام تعتبر نظاماً فريداً في تاريخ البشرية، فهي نظام مالي واقتصادي واجتماعي وخُلقي متكامل . فالزكاة إلى جانب كونها عبادة دينية لا يتم إسلام المرء إلاّ بأدائها، فهي نظام مالي اقتصادي شامل، إذْ لا تقتصر الزكاة على نوع معين من الأموال، بل شملت كل مصادر الدخل، ويتعدى ذلك إلى زكاة الرؤوس والأبدان والتي تعرف بزكاة الفطر . وهي حل عملي للقضاء على الكنز وحبس الأموال عن التداول والإستثمار، وهي لا تشجع على البطالة والكسل بل تجبر الإنسان على الخوض في ميدان العمل والإنتاج . وفي المجال الاجتماعي تعمل الزكاة على تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، فالزكاة في مبناها ومؤداها شرعت للمواساة. والإسلام بتشريعه الخالد لفريضة الزكاة يكون قد وضع الأسس الكفيلة لمحاربة الفقر، والقضاء على التسوّل، وتأمين أبناء المجتمع ضد المرض والعجز والكوارث. وفي المجال الخُلقي تهدف الزكاة إلى تطهير نفوس الأغنياء من دنس الشح والبخل وتزكيتها بالبذل وحب الخير كما تعمل على إزالة داء الحسد والبغض من قلوب الفقراء والمساكين، وبذلك تغرس الزكاة القيم والأخلاق الإسلامية الفاضلة في النفوس وتقتلع منها الأخلاق السيئة . إن الزكاة فريضة محكمة وعادلة لأنها من عند الله تعالى، فهو الذي فرضها وبيَّن مقاديرها وحدد مصارفها، ومن هنا فإن الأحكام المتعلقة بالزكاة من الأحكام الثابتة التي لا يجوز أن يطرأ عليها تعديل مهما تطور وجه الحياة . وهي شاملة لجميع مجالات الحياة في العقيدة والعبادة والسلوك والمعاملات،فهي فريضة دينية ودنيوية معا، فيجب أن يولى كل عناية واهتمام على مستوى الفرد والدول، فقد جمعت الزكاة بين الواجبات التي ينبغي للفرد القيام بها اتجاه خالقه، والواجبات التي عليه القيام بها اتجاه أخيه الإنسان . ولا يستطيع المسلم أن يتصور قيام بناء الإسلام ودولته دون قيام أركانه والتي من أبرزها العبادات والشعائر التعبدية وفي مقدمتها الصلاة والزكاة فالبناء يستمد قوته من قوة أساسه، فكلما كان الأساس أقوى كان البناء أشد إحكاما، وإذا كان الأساس منهار فإنه لا بناء أصلا، فماذا يقال عن شخص يدعي الإسلام ولم يعمل من هذا البناء شيئا ؟! لذلك كانت القاعدة في التربية الإسلامية إحكام أمر الأركان ليبنى عليه الإسلام كله. وإذا خلا المجتمع من إقامة هذه الأركان أو ضعف مظهر العمل به فإنه يؤدي إلى التقاطع والتدابر والعدوان وفساد الأخلاق . فالتربية الإسلامية في مجال فريضة الزكاة تعمل على تهذيب النفوس وتزكيتها وعلى تنمية الوعي بأهمية تطبيق الزكاة وأثرها في حياة الفرد والمجتمع المسلم، فلا يمكن إغفال قيمة العبادة وأثرها في

تربية الأفراد وإصلاح المجتمعات.

إن أداء المسلم للعبادات هو الدليل القاطع على وعيه وإدراكه لدوره في الحياة وهذا الوعي يقود الإنسان إلى العمل الصالح وعمارة الأرض وفق منهج ا لله تعالى .

كلمة أخيرة : إن إقامة شعائر الإسلام من أهم واجبات الدولة والأفراد، فيجب مضاعفة الجهود لإقامة شرع ا لله ومنهجه على الأرض، وتربية الناشئة على أداء العبادات وغرس الدين الإسلامي ومحبته قولاً وعملاً واعتقاداً، وبأن تركز التربية على روح العبادة قبل شكلها وأن تهتم بجوهرها قبل مظهرها، فلا عبرة بالزكاة إذا أداها المزكي كيفما أتفق دون الالتزام بآدابها وأحكامها الشرعية، فحين طبق المسلمون في العصور الزاهية فريضة الزكاة كما شرعها ا لله ورسوله تحققت أهدافها الجليلة وبرزت آثارها العظيمة في حياة الفرد والمجتمع المسلم .

وهذا البحث محاولة في دراسة فريضة الزكاة من منظور تربوي، فما كان من صواب فبفضل من ا لله تعالى ثم بفضل من أعانوني على إنجازه، وإن وجد فيه بعض النقص والقصور، فعذري أنني بشر قد أخطىء وقد أصيب، وا لله المستعان والهادي إلى سواء السبيل .

* النتائج والتوصيات

* المصادر والمراجع

نتائج الدراسة

خلص الباحث من دراسته لموضوع التوجيهات التربوية لفريضة الزكاة إلى النتائج التالية :

١ـ إن الزكاة عبادة مالية، وفريضة إسلامية، قرنها الله عز وجل بفريضة الصلاة، وجعلها أحد أركان الإسلام ومقوماته التي أسس عليها بناء المجتمع الإسلامي الأول .

٢ـ أحكام الزكاة ثابتة لا تتغير إلى يوم القيامة، فهي فريضة محكمة من عند الله تعالى، فهو الذي حدد نصابها ومقدارها، وعين وقت إخراجها ومصارفها، فهو حقٌ واضح ومعلوم لا يجوز الاختلاف فيه .

٣ـ هناك حقٌ آخر في المال غير الزكاة، وهو صدقة التطوع والإنفاق في سبيل الله تعالى، فإنفاق التطوع يأتي بعد إنفاق الفريضة، وقد شرعه الله تعالى لسد ما لم تسده الزكاة، أو حين تعرض الحاجة إلى البذل والعطاء في غير وقت أداء الزكاة .

٤ـ إن ميزة التشريع الإسلامي للزكاة تكمن في تقبل المسلمين له بطواعية دون الحاجة في كثير من الأحيان إلى استعمال العقوبات وسلطة الدولة في أداء هذا الفرض، لأنها تراعي الفطرة الإنسانية من حيث الاستطاعة والقدرة والرغبة وتحقيق الذات، فشرعت من الأحكام ما يتكيف بها المسلم في كافة أحواله وظروفه الإجتماعية، حتى يتمكن المسلم من إخراج زكاته وصدقته في يسر وسهولة وبكل رغبة وارتياح.

٥ ـ إن عبادة الزكاة تقوم بدور بارز في التربية الإسلامية على المستويين الفردي والجماعي، فهي تساهم في تهذيب الفرد وإصلاح المجتمع، فقد جمعت الزكاة بين الواجبات التي ينبغي للفرد القيام بها تجاه خالقه، والواجبات التي عليه القيام بها تجاه أخيه الإنسان .

٦ـ تعمل الزكاة على غرس روح المبادرة إلى الأعمال الصالحة من البر والإحسان وبذل المعروف، ليس في بذل المال فحسب بل يتعدى ذلك إلى العواطف والمشاعر الطيبة للآخرين، فيكون البذل بالنفس وبالعلم وبالجاه وبالكلمة الطيبة وبالدعاء للمسلمين، فإذا خلا المجتمع من هذا البذل المادي والمعنوي أو ضعف مظهر العمل به فإنه يؤدي إلى التقاطع والتدابر والعدوان وفساد الأخلاق .

٧- إن الزكاة هي التنظيم المالي المتميز في التشريعات المالية التي عرفها البشر المخصصة للإنفاق على احتياجات الأفراد الذين لا يجدون كفايتهم، فالأصل في الإنفاق هو على النفس، ثم على الأهل والأسرة، ثم على الأقارب وذوي الأرحام، ثم على الآخرين من عامة المسلمين، فهذا الترتيب الإسلامي في عملية إخراج الزكاة له فوائد ومنافع للفرد والمجتمع، والذي يبدأ من محيط الأسرة والأقارب، ثم محيط الحي والمدينة، ثم على مستوى الأمة الإسلامية .

٨ - أزالت الدراسة كثيراً من المفاهيم الخاطئة حول الزكاة والصدقة وأعطت المفهوم الصحيح للزكاة والصدقة وتطبيقاتها الشرعية، حتى تظهر آثارها على الفرد والمجتمع، وحتى لا تصبح هذه الفريضة والعبادة مقتصرة على الإحسان التطوعي وما تجود به النفس على الشحاذين والمتسولين .

٩- إن المسلم الغني في نظر الإسلام هو الذي يلتزم بالإنفاق في سبيل الله تعالى، وفي صالح المجتمع، وليس مجرد الاكتفاء بأداء الزكاة، وتزداد مسؤولياته نحو دينه ومجتمعه كلما وسّع الله عليه في الرزق، فلا مجال للتهرب أو التقصير في الإنفاق على حاجات المجتمع بالزكاة وغير الزكاة .

١٠ - للزكاة دور هام في تحقيق التكافل الاجتماعي والتفاعل الإيجابي مع المجتمع بتضامن أفراده وتماسكهم وترابطهم، وذلك من خلال تأمين الحوائج الضرورية لكل فرد يعيش في المجتمع الإسلامي أي توفير المستوى اللائق للمعيشة، حتى يعيش الناس آمنين مطمئنين على عقائدهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم.

١١- تساعد الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع، لما لها من آثار اقتصادية متنوعة، خاصة في مجالات زيادة الإنتاج، واستثمار الأموال، وتأمين فرص العمل للقادرين عليه، وبذلك تساهم الزكاة في حل بعض مشكلات المجتمع الطارئة كالفقر والبطالة .

١٢- أوضحت الدراسة أثر العبادة التربوي في تكوين الشخصية المسلمة وإعدادها الإعداد الذي رسمه الإسلام للإنسان، من خلال الدور الذي تؤديه الزكاة بمفهومها الشامل في تهذيب الفرد، فلا يمكن إغفال قيمة العبادة وأهميتها في توجيه السلوك الإنساني وتزكية النفوس .

١٣- إن العبادة وما يتصل بها من أحكام وتوجيهات تعتبر أصولاً في المنهج الشرعي لتربية الناس وتوجيههم إلى الطريق الصحيح الذي يحقق لهم السعادة في الدنيا والآخرة، وفي تطبيقات الزكاة

والصدقة مجال كبير في تربية الناشئة إيمانياً واجتماعياً ونفسياً وخلقياً واقتصادياً .

١٤- أظهرت الدراسة دور الأسرة الهام في تعليم الناشئة فروض العبادات ومنها فريضة الزكاة، ففي محيط الأسرة يتعلم الناشىء كثيراً من تطبيقات الزكاة ويدرك أهميتها ومنزلتها في الإسلام .

١٥- إن وسائل التربية متعددة في الإسلام، إنه يربي بالقدوة، ويربي بالموعظة، ويربي بالقصة، ويربي بالموقف والحدث، ويربي بالعادة، ويربي بالثواب والعقاب، إلى غير ذلك من الوسائل والطرق التربوية، إلاّ أن التربية بالقدوة الحسنة هي أفعل هذه الوسائل وأهمها خاصة في مجال العبادة، ومنها عبادة الزكاة .

١٦- تقوم المدرسة بدور فعّال في تثبيت فريضة الزكاة والصدقة في نفوس الناشئة من خلال المواد الدراسية وطرق التدريس، والأنشطة المدرسية المختلفة .

١٧- تساهم المساجد والجمعيات الخيرية ووسائل الإعلام المختلفة في ترسيخ مفهوم الزكاة والصدقة وتطبيقاتها في نفوس المسلمين، وتوجيههم إلى البذل والعطاء والإنفاق في سبيل الله تعالى بطريقة مباشرة وغير مباشرة .

١٨- لن يصل الإنسان إلى معرفة حقيقة العبادة وآثارها المختلفة إلا إذا عرف الطريق الصحيح لممارستها ثم داوم على أدائها فرضاً وتطوعاً .

توصيات الباحث

في ختام هذه الدراسة فإن الباحث ومن خلال ما توصل إليه في بحثه يرى أن يوصي بالأمور التالية :

١- تشجيع طلبة الدراسات العليا بكليات التربية للبحث في تراثنا الإسلامي، لإظهار ما يحتويه من مفاهيم وتوجيهات، ومبادىء تربوية، ودراسة العبادات في الإسلام من منظور تربوي، للاستفادة منها في مجال التربية الإسلامية .

٢- الاهتمام بأداء فريضة الزكاة في وقتها دون تهاون أو تسويف وكثرة الصدقة، فإن مما يعين على مجاهدة النفس وتزكيتها أداء العبادات المفروضة وكثرة النوافل، فمن لم يؤد الفريضة لا تحصل النافلة، ولن يصل الإنسان إلى معرفة أسرار العبادة وثمرتها إلاّ إذا عرف الطريق الصحيح لممارستها ثم داوم على أدائها فرضاً وتطوعاً .

٣- على كل مسلم أن يجاهد نفسه في طلب العلم الشرعي بالقدر الذي يتقن به أداء عبادته وواجباته الدينية، وأن يستفتي أهل العلم والفقه فيما لا يعلم، بحيث لو كان له مال وجبت فيه الزكاة، وجب عليه تعلّم أحكام الزكاة، حتى يعبد الله على علم وبصيرة، وحتى تكون عبادته صحيحة ومقبولة عند الله تعالى وبذلك تتحقق أهداف الزكاة وتبرز آثارها على الفرد والمجتمع.

٤- يوصي الباحث الآباء بأهمية دورهم في التربية، فالمنزل أهم المؤسسات التربوية وهو المسؤول الأول أمام الله عز وجل عن تربية الأبناء، فلا بد من الجهد المستمر والصبر في تربية الأبناء على أداء العبادات وغرس الدين الإسلامي ومحبته قولاً وعملاً واعتقاداً .

٥ - ضرورة التعاون بين البيت والمدرسة في تكوين شخصية الناشئة روحياً وجسمياً وعقلياً ونفسياً، بحيث لا يكون هناك إزدواجية بين القول والعمل أو تناقض بين توجيه البيت وتعليم المدرسة، وهذا لا يتأتى إلاّ إذا كان الآباء والمعلمون قدوة حسنة .

٦- على الأسرة والمدرسة توفير الأجواء المناسبة التي تمكن الناشئة من ممارسة تطبيقات الزكاة والصدقة، على الوجه الصحيح، وتشجيع العمل الخيري، والاستفادة من الأساليب التربوية لترسيخ هذه العبادة في نفوسهم، وتربيتهم على علو الهمّة وحب العمل النافع المفيد، واحتقار

الكسل والبطالة والأعمال الخسيسة كالتسوّل والشحاذة .

٧- أن يقوم مخططو المناهج والمختصون بالمقرّرات الدراسية أثناء تعديل المناهج الدراسية إبراز الجوانب التربوية للعبادات، وصياغة مناهج تعليمية تعرض العبادة بأسلوب مناسب تتفق مع مستويات المراحل التعليمية، وأن تتضمن المناهج الدراسية جوانب تطبيقية ترتبط بواقع المجتمعات الإسلامية .

٨- أن تكون أهداف دروس الفقه الخاصة بالزكاة أهدافاً سلوكية وعدم الاكتفاء بالأهداف المعرفية، وكذلك تبسيط المصطلحات الفقهية المرتبطة بالزكاة، وان يركز على التطبيقات المعاصرة للزكاة، والقضايا المستجدة في مجالها.

٩- على المؤسسات التربوية والدينية أن تنشر الوعي بهموم الفقراء والمساكين وتحسس آلامهم وتفقد أحوالهم ومساعدتهم كلاً بحسب موقعه وإمكانياته، فكما أن الفقراء والمساكين بحاجة إلى الطعام والشراب والملبس والمسكن فهم بحاجة إلى الطبيب والمدرس والمهندس والداعية وغيرهم، فالزكاة والإنفاق في سبيل الله لا يعتمد على تبادل المنافع، ولا الإعطاء مقابل الأخذ، وإنما هو معنى إنساني وديني شامل ومتكامل .

١٠- الاستيثاق والتثبت عند وضع الزكاة بالبحث والتحرّي عن الفقراء والمساكين الشرعيين، ومعرفة مدى استحقاقهم للزكاة ومحاولة إغناء الفقير بالزكاة حتى لا يعود إلى أخذ الزكاة مرة أخرى، والالتزام بالترتيب الإسلامي في إعطاء الزكاة، وإيجاد آليات معاصرة للاشراف على جمع الزكاة وتوزيعها بطريقة إيجابية .

١١- إنشاء مؤسسة عالمية للزكاة تقوم بجمع الزكاة بالتنسيق مع المؤسسات الخاصة بكل بلدٍ إسلامي، وإنفاق حصيلة الزكاة على المناطق الأكثر حاجة في العالم الإسلامي بعد سد حاجة المجتمع المحلي منها، بهدف تأمين الحياة الكريمة لجميع المسلمين وتحقيق التضامن الإسلامي ووحدة الأمة .

١٢- يوصي الباحث العلماء والفقهاء الاهتمام بفقه الزكاة وتحديد الأموال والأعمال والمعاملات التي ظهرت في الوقت الحاضر، وتوضيح ما يتعلق بها من أحكام بما يفيد المسلم المعاصر عند أداء واجب الزكاة على الوجه الصحيح، وأن تكون قابلة للتطبيق في عالم الواقع، وإصدار الكتيبات

والنشرات وتعميمها على المستوى الجماهيري أي الاهتمام بفقه الزكاة إلى جانب الاهتمام بفقه الواقع .

١٣- زيادة الاهتمام بالجانب الإعلامي في مجال الزكاة حتى يتعرف المسلمون على فريضة الزكاة وتطبيقاتها الشرعية، وإبراز عظمة التشريع الإسلامي لفريضة الزكاة، وتشجيع العمل الخيري ليكون مصدر إشعاع وخير للبشرية جميعاً .

١٤- إنشاء صندوق للزكاة في كل حي من الأحياء لرعاية الفقراء والمحتاجين، والعمل على حل مشكلاتهم وذلك بالاتفاق مع أفراد يمثلون كافة شرائح المجتمع من عُمد الأحياء وأئمة المساجد ومديروا المدارس ورجال الأعمال ومندوبون من الامارة والشرطة والبلدية وغيرهم لتحقيق الأهداف المنشودة من صناديق الزكاة .

١٥- ما زال الموضوع بحاجة إلى دراسة أعمق وأوسع، وإلى إجراء الدراسات التطبيقية والميدانية لمعرفة آثار الزكاة الفردية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية، وتقديم التطبيقات الملائمة لتحقيق أهداف الزكاة على مستوى الفرد والجماعة .

المصادر والمراجع

أولاً : القرآن الكريم .

ثانياً : كتب التفسير :

١ ـــ ابن الجوزي ، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن ، زاد المسير في علم التفسير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٤هـ .

٢ ـــ ابن كثير ، عماد الدين ابو الفداء إسماعيل ، تفسير القرآن العظيم ، دار المعرفة ، بيروت ط١ ، ١٤٠٠هـ .

٣ ـــ الجزائري ، ابو بكر جابر ، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ، مؤسسة راسم ، جدة ، ط٣ ، ١٤١٠هـ .

٤ ـــ الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير ، المكتبة التجارية ، مكة المكرمة ، ط٢ ، ١٤١٣هـ .

٥ ـــ الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٨هـ .

٦ ـــ القرطبي ، أبو عبد الله بن أحمد الأنصاري ، الجامع لأحكام القرآن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٣هـ .

٧ ـــ الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب ، النكت والعيون تفسير الماوردي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د . ت) .

٨ ـــ رضا ، محمد رشيد ، تفسير المنار ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٠هـ .

٩ ـــ قطب ، سيد ، في ظلال القرآن ، دار الشروق ، بيروت ، ط١٧ ، ١٤١٢هـ .

ثالثاً : كتب الحديث الشريف :

١ ـــ أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني ، كتاب المراسيل ، دار المعرفة ، بيروت ، ط١، ١٤٠٦هـ .

٢ ـــ ــــــــــــــــــــ ، سنن أبو داود ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، دار الحنان ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٩هـ .

٣ ـــ أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصفهاني ، حلية الأولياء ، دار الفكر ، بيروت ، (د . ت).

٤ ـــ ابن أبي الدنيا ، أبي بكر عبد الله القرشي ، كتاب الشكر ، تحقيق أبو هاجر محمد سعيد زغلول ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٣هـ .

٥ ـــ ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد الرازي ، علل الحديث ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .

٦ ـــ ابن الأثير الجزري ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ، دار الفكر ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٣هـ .

٧ ـــ ابن الأثير الجزري، مجد الدين أبي السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ .

٨ ـــ ابن حنبل ، أحمد بن محمد الشيباني ، المسند ، ترتيب محمد ناصر الدين الألباني ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، ١٤١٢هـ .

٩ ـــ ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق ، صحيح ابن خزيمة ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤١٢هـ .

١٠ ـــ ابن ماجه ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٥هـ .

١١ ـــ البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ، الجامع الصحيح ، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة السلفية ، القاهرة ، ط١ ، ١٤٠٠هـ .

١٢ ـــ البيهقي ، أبو بكر أحمد بن حسين بن علي ، السنن الكبرى ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٣هـ .

١٣ ـــ الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، سنن الترمذي ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١١هـ .

١٤ ــ الطبراني ، أبو القاسم سلميان بن أحمد ، المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، مطبعة الزهراء ، الموصل ، العراق ، ط٢ ، ١٤٠٥هـ .

١٥ ــ ــــــــــــــــ ، المعجم الأوسط ، تحقيق محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٥هـ .

١٦ ــ العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٠هـ .

١٧ ــ المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ .

١٨ ــ النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ، سنن النسائي ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٣٤٨هـ .

١٩ ــ النووي ، يحيى بن شرف الدمشقي الشافعي ، شرح صحيح مسلم ، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٥هـ .

٢٠- الهيثمي ، نور الدين علي بن أبي بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ .

٢١- مسلم ، أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، الجامع الصحيح ، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث ، القاهرة ، ط١ ، ١٤١٢هـ .

رابعاً : المعاجم:

١ ــ أبو حبيب ، سعدي ، القاموس الفقهي لغة وإصطلاحاً ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٢هـ .

٢ ــ ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي بن أحمد ، لسان العرب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط٣ ، ١٤١٣هـ .

٣ ــ الجوهري ، إسماعيل بن حماد ، الصحاح ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٤ ، ١٩٩٠م .

٤ ـــ عبد الباقي ، محمد فؤاد ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، دار الحديث ، القـــاهرة ، ط٢ ، ١٤٠٨هـــ .

٥ ـــ مجمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط ، دار المعارف ، القاهرة ، ط٢ ، ١٣٩٢هـــ .

خامساً : كتب الفقه :

١ ـــ ابن النجار ، تقي الدين محمد بن أحمد الحنبلي ، منتـــهى الإرادات في جمـــع المقنـــع مـــع الزيادات، تحقيق عبد الغني عبد الخالق ، مكتبة دار العروبة ، القاهرة ، (د . ت) .

٢ ـــ ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد الحراني ، مجموع الفتاوى ، جمـــع وترتيـــب عبـــد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٤١٢هـــ .

٣ ـــ ابن حزم ، أبو مـــحمد علي بن أحمد ، المُحلىّ بالآثار ، تـــحقيق أحمـــد شـــاكر ، دار الـــفـــكر ، بيروت ، (د . ت) .

٤ ـــ ابن عابدين ، محمد أمين ، ردّ المحتار على الدرّ المختار المشهور بحاشية عـــابدين ، المطبعـــة الميمنية ، القاهرة (د . ت) .

٥ ـــ ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، مؤسسة آسام ، الريـــاض ، ١٤١٦هـــ.

٦ ـــ الأنصاري ، شمس الدين محمد بن أبي العباس ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، دار إحيـــاء التراث العربي ، بيروت ، ط٣ ، ١٤١٣هـــ .

٧ ـــ البسام ، عبد الله بن عبد الرحمن ، توضيح الأحكام من بلوغ المرام ، دار القبلة ، جـــدة ، ١٤١٣هـــ .

٨ ـــ البهوتي ، منصور بن يونس بن إدريس ، كشاف القناع على متن الإقناع ، مكتبة النصـــر الحديثة ، الرياض ، (د . ت) .

٩ ـــ العاصمي ، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم النجدي ، حاشية الـــروض المربـــع شـــرح زاد المستقنع ، (د . ن) ، ط٦ ، ١٤١٦هـــ .

١٠ - القدوري، أبو الحسن أحمد بن محمد الحنفي، اللباب في شرح الكتـــاب، تحقيـــق محمـــود النواوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٢هـــ .

١١ ــ الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الحنفي ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط٢ ، ١٣٩٤هـ .

١٢ ــ الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب ، الأحكام السلطانية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٨هـ .

١٣ ــ النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف الدمشقي ، المجموع شرح المهذب، دار الفكر ، بيروت (د . ت).

سابعا : المراجع :

١ ــ أبو العينين ، علي خليل ، فلسفة التربية الإسلامية في القرآن الكريم ، مكتبة إبراهيم حلبي ، المدينة المنورة ، ١٤٠٨هـ .

٢ ــ أبو الليل ، ماجد بن محمد ، تزكية النفوس وتربيتها ، مكتبة التوعية الإسلامية ، القاهرة ، ط٤ ، ١٤٠٨هـ .

٣ ــ أبو زهرة ، محمد ، التكافل الاجتماعي في الإسلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، (د.ت).

٤ ــ أبو عبيد ، القاسم بن سلام ، الأموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ١٤٠٦هـ .

٥ ــ أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب ، الخراج ، تحقيق محمد إبراهيم البنا ، دار الإصلاح ، القاهرة ، (د . ت) .

٦ ــ أيوب ، حسن ، فقه العبادات ، دار القلم ، الكويت ، ١٤٠٦هـ .

٧ ــ ابن العربي ، أبو بكر محمد بن عبد الله ، أحكام القرآن ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د . ت) .

٨ ــ ابن القيم الجوزية ، شمس الدين محمد ، تحفة المودود بأحكام المولود ، تحقيق بشير محمد عيون ، مكتبة دار البيان ، دمشق ، ط٣ ، ١٤١٢هـ .

٩ ــ ابن عثيمين، محمد بن صالح ، مجالس شهر رمضان ، دار المجتمع ، جدة ، ١٤١١هـ .

١٠ ــ ابن قدامة ، أبي محمد عبد الله بن أحمد المقدسي ، المغني ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، ١٤٠١هـ.

١١ ــ الأصفهاني ، أبي القاسم الحسين بن محمد ، المفردات في غريب القرآن ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، (د . ت) .

١٢ ــ الأهدل ، عبد الله أحمد ، دور المسجد في التربية ، دار المجتمع ، جدة ، ١٤١١هـ .

١٣ ــ الجار الله ، عبد الله الجار الله ، مصارف الزكاة في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٤هـ .

١٤ الجزائري ، ابو بكر جابر ، الجمل في زكاة العمل ، مكتبة القدس ، جدة ، (د . ت) .

١٥ ــ الجمالي ، محمد فاضل ، نحو توحيد الفكر التربوي في العالم الإسلامي ، الدار التونسية للنشر ، ط٢ ، ١٩٧٨م .

١٦ ــ الشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى المالكي ، الموافقات في أصول الشريعة ، شرح عبد الله دارز دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د . ت) .

١٧ ــ الشامي ، صالح أحمد ، أهل الصُفة بعيداً عن الوهم والخيال ، دار القلم ، دمشق ، ط١ ، ١٤١٢هـ

١٨ ــ الطيار ، عبد الله بن محمد ، الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة ، مكتبة التوبة ، الرياض ، ط٣ ، ١٤١٤هـ.

١٩ ــ العامر ، نجيب خالد ، من أساليب الرسول في التربية ، دار المجتمع ، جدة ، ١٤١٠هـ .

٢٠ ــ الغزالي ، أبو حامد محمد ، إحياء علوم الدين ، مطبعة الحسيني ، القاهرة ، (د . ت) .

٢١ ــ الغزالي ، محمد أحمد ، خلق المسلم ، دار القلم ، دمشق ، ط٩ ، ١٤١١هـ .

٢٢ ــ القرضاوي ، يوسف محمد ، العبادة في الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بروت ، ط٢٤ ، ١٤١٣هـ .

٢٣ ــ ــــــــــــــ ، فقه الزكاة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٢٠ ، ١٤١٢هـ

٢٤ ــ ــــــــــــــ ، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٧ ، ١٤٠٧هـ .

٢٥ ــ القطان ، مناع ، مباحث في علوم القرآن ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٤٠١هـ .

٢٦ ــ الكتاني ، عبد الحي ، التراتيب الإدارية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، (د . ت) .

٢٧ ــ النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف الدمشقي ، روضة الطالبين ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د . ت) .

٢٨ ــ راجح ، أحمد عزت ، أصول علم النفس ، المكتب المصري ، الإسكندرية ، (د . ت) .

٢٩ ــ سابق ، سيد ، فقه السنة ، الفتح للإعلام العربي ، القاهرة ، ط٢ ، ١٤١١هـ .

٣٠ ــ سويد ، محمد نور عبد الحفيظ ، منهج التربية النبوية للطفل ، مكتبة المنار ، الكويت ، ١٤١٢هـ .

٣١ ــ عبد الله ، عبد الرحمن صالح ، مفهوم التربية الإسلامية وخصائصها ، دار الفيصل ، الرياض، ١٤١٧هـ

٣٢ ــ عريفج ، سامي ، منهج البحث العلمي وأساليبه ، دار المجدلاوي ، عمان ، الأردن ، ط١ ، ١٩٧٨م.

٣٣ ــ عطار ، ليلى عبد الرشيد ، الجانب التطبيقي في التربية الإسلامية ، تهامة ، جدة ، ١٤٠٣هـ .

٣٤ ــ عُكيلة ، محمد ، مدخل إلى مبادىء التربية ، دار القلم ، الكويت ، ١٤٠٤هـ .

٣٥ ــ علوان ، عبد الله ناصح ، تربية الأولاد في الإسلام ، دار السلام ، حلب ، ط٣ ، ١٤٠١هـ .

٣٦ ــ عودة ، عبد القادر ، المال والحكم في الإسلام ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، ط١ ، ١٣٩٩هـ .

٣٧ ــ فودة ، حلمي ، المرشد في كتابة الأبحاث ، دار الشروق ، بيروت ، ط٦ ، ١٤١٠هـ .

٣٨ ــ قطب ، محمد ، منهج التربية الإسلامية ، دار الشروق ، بيروت ، ط٤ ، ١٤٠٣هـ .

٣٩ ــ لاوند ، محمد رمضان ، مقدمة عامة في الإعلام ، مطبوعات الندوة العالمية للشباب المسلم ، جدة ، ط٣ ، ١٤٠٩هـ .

٤٠ ــ مستو ، محي الدين ، الزكاة فقهها وأسرارها ، دار القلم ، دمشق ، ١٤٠٦هـ .

٤١ ــ يالجن ، مقداد ، توجيه المتعلم إلى منهاج التعلم ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٤١٦هـ.

ثامنا : الرسائل الجامعية :

١ ــ بركي ، عبد الله علي، نماذج من أساليب التربية الإسلامية في مجال الإقتصاد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، كلية التربية ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، ١٤١١هـ .

٢ ــ فضل ، أسماء علي محمد، أثر العبادة التربوي في تكوين الشخصية وتحديد السلوك، رسالة ماجستيرغير منشورة، جامعة أم القرى، كلية التربية، قسم التربية الإسلامية والمقارنة، ١٤٠٤هـ

٣ ــ كوركولي ، حسن علي ، مصارف الزكاة في الإسلام ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة أم القرى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، قسم الفقه والأصول ، ١٤٠٢هـ .

تاسعا : الدوريات :

١ ــ دليل الندوة العالمية للشباب المسلم ، ١٤٠٧هـ .

٢ ــ مطبوعات هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية ، ١٤٠٦هـ .

٣ ــ مجلة الإغاثة الإسلامية العالمية ، العدد ١١ ، شوال ١٤١٥هـ .

٤ ــ مجلة البيان ، العدد ١١٠ ، شوال ١٤١٧هـ .

الملاحق

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى
معهد البحوث العلمية
واحياء التراث الإسلامى

الرقـــم : ١٠٥
التـــاريخ : ١٩/١٠/١٤١٥
المشفوعات :

سعادة عميد/ كلية التربية حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وبعد

فبناءً على الخطاب الذي تقدم به الطالب / محمد جمال أحمد الخوتانى
الذي يرغب فيه إفادته عن موضوع (التوجيهات التربوية للزكاة)
والذي إختاره لينال به درجة (الماجستير) من جامعة (أم القرى) .

يفيد معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بأن هذا البحث لم يسبق له أن نوقش في جامعات المملكة أو خارجها ، كما أفاد بذلك مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامي بالرياض حسب المعلومات المتوفرة لديه .

والله الموفق ،،،

عميد معهد البحوث العلمية
وإحياء التراث الإسلامـــى

١١/١

أ.د/ ناصر عبدالله الصالح

Umm Al-Qura University
Makkah Al-Mukarramah, P.O. Box 715
Cable: Gameat Umm Al-Qura Makkah
Tel - 02 - 5574644 (10 Lines)
جامعة أم القرى
مكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى
[...]وث العلمية وإحياء التراث الإسلامي

الرقم : ....٥٠٥..........

التاريخ : ٤.٤.ع.عز/ ١٤١٤

المشفوعات : ....

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وبعد

بناءً على الخطاب الذي تقدم به الطالب/ محمد جمال الدين الخوتاني
الذي يرغب فيه إفادته عن موضوع « الآثار التربوية للزكاة »
والذي إختاره لينال به درجة (الماجستير) من جامعة أم القرى

يفيد معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بأن هذا البحث لم يسبق له أن نوقش في جامعات المملكة أو خارجها ، كما أفاد بذلك مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض حسب المعلومات المتوفرة لديه .

والله الموفق ،،،،

عميد معهد البحوث العلمية
وإحياء التراث الإسلامي

د. عبدالعزيز عبدالله خياط

Research Institute & The Revival Of Islamic Heritage
Makkah Al Mukarramah P.O. Box 1034
Cable Gameat Umm Al - Qura, Makkah
Telex 540026 Jammka SJ
Faxemely 5586707
Tel - 02 - 5586707 - 5565677 - 5582561

مكة المكرمة ص . ب : ١٠٣٤
برقيا : جامعة أم القرى مكة
تلكس عربي ٥٤٠٠٤١ م . ك جامعة
فاكسميلي : ٥٥٨٦٧٠٧
تليفون : ٠٢ - ٥٥٨٦٧٠٧ - ٥٥٦٥٦٧٧ - ٥٥٨٢٥٦١ - ٠٢

مطابع جامعة أم القرى